وزارة التَّعليم العالي والبحث العلمي

جامعة المثنى

كلِّيـَّة التَّربية للعلوم الإنسانية

قسم اللغة العربية/ اللغة.

الاستدلال اللّغوي عند متكلّمي الإماميَّة في القرن الخامس الهجري

رسالةٌ قدَّمتها الطّالبة

غفران كاظم حريجة الميّالي

إلى مجلسِ كليّةِ التربية للعلوم الإنسانية

في جامعة المثنى وهي من متطلّبات شهادة "الماجستير" في اللغةِ العربيّة وآدابِها

اشراف

الأستاذ المساعد الدّكتور

أحمد حسين عبد السَّادة

١٤٣٩هـ ٢٠١٨م.

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾

صدق الله العلي العظيم

(الزمر: الآية ٩)



توصيةُ المشرف

أشهد أنّ إعداد هذه الرّسالة الموسومة بـ **(الاستدلال اللغوي عند متكلّمي الإماميَّة في القرن الخامس الهجري)** الّتي قدَّمتها الطَّالبة **(غفران كاظم حريجة الميَّالي)** قد جرى تحت إشرافي في قسم اللّغة العربيَّة/ كليَّة التَّربية للعلوم الإنسانيَّة/ في جامعة المثنى، وهي من متطلبات شهادة **الماجستير في اللّغة العربيَّة وآدابها/لغة.**

التَّوقيع :

الاسم : الأستاذ المساعد الدكتور

أحمد حسين عبد السادة

المشرف

التاريخ : ١٩ / ٩ / ٢٠١٨م.

بناءً على التوصيات المتوافرة ، أرشح هذه الرسالة للمناقشة .

التوقيع :

الأستاذ المساعد الدكتور: أحمد عبد الحسين

رئيس قسم اللغة العربية

جامعة المثنى/ كلية التربية

التاريخ : ١٩ / ٩ / ٢٠١٨ م.

إقرار لجنة المناقشة

نشهد بأننا أعضاء لجنة المناقشة اطلعنا على هذه الرسالة الموسومة بـ **(الاستدلال اللّغويّ عند متكلمي الامامية في القرن الخامس الهجريّ)** ، وقد ناقشنا الطالبة (غفران كاظم حريجة) في محتوياتها وفي ما له علاقة بها، ونعتقد بأنّها جديرة بالقبول لنيل شهادة ماجستير في اللغة العربية وآدابها/ اللغة بتقدير(جيد جداً).

أ.د. غادة غازي عبد المجيد

رئيس لجنة المناقشة

التاريخ ١٤ / ١ /٢٠١٩

أ.د علي فرحان جواد

عضواً

التاريخ ١٥ / ٤ /٢٠١٩

أ.م.د وليد عادل علي

عضواً

التاريخ ١٤ / ١ /٢٠١٩

أ.م.د. أحمد حسين عبد السادة

عضواً ومشرفاً

التاريخ ١٥ / ٤ /٢٠١٩

صادق مجلس عمادة كلية التربية للعلوم الانسانية/ جامعة المثنى على قرار لجنة المناقشة

أ.د. محمد فليح الجبوريّ

عميد كلية التربية للعلوم الإنسانية

جامعة المثنى

التاريخ ١ /٤/٢٠١٩ م

الإهداء

إهـــــداء

إلى الشّهداء...

الّذي لم يعش بجسده طويلاً في عالم الدنيا

لكنّه ملأها بعلمه وأخلاقه

عرفاناً بفضلهِ

وإحياءً لذكرهِ

الشّهيد السّعيد الدّكتور محمود بشير الجيّاشي

عائلتي...

والدتي ووالدي حبًّا وتقديرا... اطال الله بعمريكما.

أخوتي وأخواتي .. أسعد دوماً بوجدكم قربي.

غفران

شُكرٌ وَعِرفَانٌ

عرفاناً بالجميل أتقدّم بفائق شكرِي، وعرفانِي لمشرفِي المفضال الأستاذ المساعد الدّكتور(أحمد حسين عبد السّادة)الّذي أغدق عليَّ برعايته، وإرشاده، ونصحه باذلاً وقته وجهده في قراءةِ الرِّسالة، وتصويبها،وكان له معي جهدُ لا يمكن الغفل عنه.

وأتوجَّهُ بالشّكر الجزيلِ، والعرفان الكبيرِ إلى الأستاذ المساعد الدّكتور(باسم خيري) لما بذله معي من جهدٍ في تحديد عنوان الرّسالة ، كما أشكر كلّ أساتيذِي في قسمِ اللّغةِ العربيّةِ في كلّيّةِ التّربيّةِ للعلومِ الإنسانيّةِ في جامعة المثنّى، وإلى كلّ مَنْ أعاننِي والشّكرُ موصولٌ إلى زملائِي، وزميلاتِي، وكلّ مَنْ أعاننِي على إتمام الرّسالة، وفي نهاية المطاف أشكرُ كلّ من أتعب نفسه في قراءة هذا المجهود ،وأرجو من المولى أن لا يكون تعبه وقراءته سدى، وما توفيقي إلا بالله العلي القدير .

الباحث

المحتويات

المحتويات

الموضوع	الصَّفحة
المقدّمة.	أ ـ حـ
التّمهيد: الاستدلال اللّغوي ومتكلّمو الإماميَّة مقاربة تأصيليَّة في المفهوم	٢ ــ ٩
المحور الأوَّل :الاستدلال اللّغوي مفهومه وعلاقته بالمفاهيم الأخرى.....	٢
الاستدلال لغةً.....	٢
الاستدلال اصطلاحاً.....	٢
علاقة الاستدلال بالمفاهيم الأخرى.....	٥
منزلة اللّغة العربيّة عند المتكلّمين.....	٧
أهم متكلّمي الإماميَّة في القرن (الخامس الهجري).....	٦
الشَّيخ المفيد(٣٣٦ ــ ٤١٣هـ).....	٩
الشَّريف المرتضي(٣٥٥ ــ ٤٣٦هـ).....	١٠
أبو الصَّلاح الحلبي(٣٧٧ ــ ٤٤٧هـ).....	١١
الكراجكي(٣٩٩ ـ ٤٤٩هـ).....	١١
الطّوسي(٣٨٥ ـ ٤٦٠هـ).....	١٢
الفصل الأوَّل : منهج الاستدلال اللّغوي عند متكلّمي الإماميَّة	
المبحث الأوَّل :آليَّات الاستدلال اللّغوي عند متكلّمي الإماميَّة.....	١٦
أوَّلا: آليَّات الاستدلال اللّغوي بالنَّص الظَّاهر.....	١٦
ضوابط النّصوص عند متكلّمي الإماميَّة.....	١٧
ثانياً: آليّة الاستدلال اللّغوي بالتَّأويل.....	١٧
ضوابط الاستدلال بالتَّأويل عند متكلّمي الإماميَّة.....	٢٠
مظاهر التَّأويل عند متكلِّميَّ الإماميَّة.....	٢٢
ثَّالثا: آليّات الاستدلال الحجاجيّة.....	٢٥

ضوابط الاستدلال الحجاجي	٢٦
آليَّات الاستدلال الحجاجي عند متكلمي الإماميَّة.....	٢٧
المبحث الثَّاني: الاستدلال العقلي عند متكلّمي الإماميَّة وعلاقته بمباحث اللّغة.....	٣٠
أهم طرق الاستدلال اللّغوي بالطّرق العقليّة.....	٣١
أوَّلاً:الاستدلال بالقياس.....	٣١
القيـاس عند متكلِّمي الإماميَّة.....	٣١
ثانياً: الاستدلال الإجماع.....	٣٣
الإجماع عند متكلمي الإماميَّة.....	٣٣
ثالثاً: الاستدلال بالسَّبروالتَّقسيم.....	٣٦
المبحث الثَّالث: الاستدلال بالنَّقل عند متكلّمي الإماميَّة وعلاقته بمباحث اللّغة.....	٤٠
المطلب الأوّل: الاستدلال بالقرآن الكريم.....	٤٢
المطلب الثّاني: الاستدلال بالحديث الشَّريف.....	٤٤
ضوابط الأخد بالحديث عند متكلِّمي الإماميَّة.....	٤٥
المطلب الثّالث: الاستدلال بكلام العرب.....	٤٨
الفصل الثاني: الاستدلال المعجمي	
المبحث الأول: الاستدلال بالحقيقة والمجاز..... ..	٥٥
مفهوم الحقيقة والمجاز عند متكلّمي الإماميَّة.....	٥٥
ضوابط الحقيقة والمجاز عند متكلّمي الإماميّة.....	٥٨
الاستدلال بالحقيقة عند متكلّمي الإماميّة.....	٦٠
• الاستدلال بالحقيقة اللّغويّة.....	٦١
• الاستدلال بالحقيقة العرفيّة.....	
• الاستدلال بالحقيقة الشَّرعيَّة.....	٦٣
الاستدلال بالمجاز عند متكلّمي الإماميّة	٦٦
الاستدلال بالمجاز المرسل.....	٧٣

الاستدلال الاستعارة.....	٧٤
الاستدلال بالكناية.....	٧٧
المبحث الثَّاني: الاستدلال بالدَّلالة السّياقيَّة	٧٩
القرينة عند الأصوليين.....	٨٤
قرائن لفظيَّة.....	٨٥
قرائن غير لفظيَّة.....	٨٧
المبحث الثَّالث: الاستدلال العلاقات الدّلاليَّة في الألفاظ.....	٨٩
أوَّلا : الاستدلال بالتَّرادف.....	٩٥
ثانياً: الاستدلال بالمشترك اللّفظـــي.....	٩٥
ثالثاً: الاستدلال بالتَّضاد.....	٩٩
الفصل الثَّالث : الاستدلال الصّرفي والنَّحوي عند متكلّمي الإماميَّة	٩٥
المبحث الأوَّل: الاستدلال الصّرفي.....	
المحور الأوَّل: الاستدلال بالمشتقَّات.....	١١٢
الجانب الثّاني: الاستدلال بالصّيغ الصّرفيَّة.....	١١٢
المبحث الثَّاني: الاستدلال بحروف المعاني.....	١١٧
أوَّلا: الاستدلال بحروف الجر.....	١٢٣
ثانياً: حروف أخرى.....	١٢٣
المبحث الثَّالث: الاستدلال بالاستثناء.....	١٢٩
الاستثناء المنقطع	١٣٥
	١٤٠
الخاتمة.	١٤٣
ثبت المصادر والمراجع.	١٤٦_١٧٦
ملخص الرسالة باللغة الإنجليزيَّة.	A

المقدّمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ للهِ بمحامده كُلِّهَا ، على نعَمهِ كُلِّها ، حتَّى يَنتهي إلى ما يحبُّ ربِّي ، وَيَرضى ،والحمدُ للهِ على علمه ، وَالحمدُ للهِ على فضله عَلَينَا، وعلى جمِيعِ خلقِهِ ،وصلَّى الله على محمد و على آل بيته الطِّيبين الطَّاهرين.

أمَّا بعد : -

تعد علوم اللّغة من أشرف العلوم قدراً، وأفضلها منزلة إذ بها تقام الألسن، وبها تعرف المعاني وتنتظم التّراكيب ، وكانت خير أداة يستضيئ بها كلّ من بحث في كونيات النَّص القرآني، حتى قيل : من لم يعرف لسان العرب معرفة اتِّقان لم يستطع أن يعقل القرآن بنفسه وفاته العلم بأحكامه، وفاته الفهم بحلاله وحرامه، وعليه بنى العلماء أنَّ العلم بلسان العرب شرط من شروط القرآن والسّنّة ، فاشترط الأصوليون والمتكلّمون ألّا يبحث أحد في علوم القرآن إلَّا وأن تكون لديه إحاطة بعلوم اللّغة العربيَّة ،فتطرّق المتكلّمون بصورة عامَّة إلى النَّص القرآني وبحثوا فيه واختلفوا في تأويله وفق مرجعيات أهل الكلام ،فاستعانوا بكلّ وسيلة تتعلَّق بالنَّظر والاستدلال في مباحث العقيدة ؛ لأنَّ شرط مصداقها التَّعقل بها ،فالعقل شكل المرتبة الأولى في استدلالهم العقدي ويأتي بعده الاستدلال السَّمعي (النَّقلي) وتمظهرت جهود متكلّمي الإماميَّة اللّغويّة وقيمة انجازهم في الظّنيّات، فأحببت أن يكون عملي في رسالتي للماجستير مثاقفة لتراث متكلّمي الإماميَّة لاستخراج ما جادت بهم قرائحهم وفصحته مؤلفاتهم والَّذي نقدمه هنا الموضوعات اللّغويَّة الّتي استدلّ بها متكلّمي الإماميَّة في استدلالهم مسلطين الضَّوء على استدلالهم اللّغوي في مؤلفاتهم العقديَّة وبيان استدلالهم في اللّغة واللّغة وفق ضوابط تفهم من مناقشاتهم العقديَّة اللغويَّة لا يخرجون فيها عمَّا خطاه أهل اللّغة ولا ننسى أنَّهم في مؤلفاتهم هذه لا يقصدون التَّأليف في اللغة، وإنَّما احصينا ما استدلوه وفق طبيعة استدلالهم.

وتكمن أسباب اختيار الموضوع وأهميته الموسوم بـ(الاستدلال اللغوي عند متكلّمي الإماميّة في القرن الخامس الهجري) في وجهين :

الوجه الأوَّل : إنَّ هذا الموضوع لم يدرس وإنّ كتب متكلّمي الإماميَّة تشتمل على مادة لغويَّة غزيرة ، وما يميّزها عن غيرها مسحتها العقديّة.

الوجه الثَّاني : ما زادني رغبة في الموضوع أنَّ هذا البحث يبرز جهود متكلِّمي الإماميَّة في اللّغة ،وأتاح لنا فرصة الاطِّلاع على أمهات الكتب في الأصول وعلم الكلام واللّغة.

وعليه اقتضت الدّراسة أن يكون تعاملنا مع تراث الاسلاف في جهود أشهر متكلِّميَّ الإماميَّة في القرن (الخامس الهجري) دون غيرهم، وهم :

الشَّيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي (ت٤١٣هـ) ، والسَّيّد الشَّريف المرتضى الموسوي (ت٤٣٦هـ) ،و أبو الصَّلاح تقي بن نجم الحلبي (ت٤٤٧هـ) ، وأبو الفتح محمد بن علي بن عثمان الكراجكي الطَّرابلسي (ت٤٤٩هـ) ، و محمد بن الحسين الطَّوسي (ت٤٦٠هـ)، وحصرنا الدِّراسة لاسيَّما في مباحث العقيدة، وانتخبنا جملَّة من المؤلفات الَّتي اتَّسمت بمسحتها الكلاميَّة وشهرتها بين المؤلفات الأخرى، وبناءها على الاستدلال اللّغوي ،المتمحورة في موسوعة الشَّيخ المفيد في الكتب والرَّسائل منها : (تصحيح الاعتقاد ، المسائل السَّرويَّة ،النّكت الاعتقاديَّة، وأوائل المقالات ،الإفصاح في الإمامة ، أقسام المولى في اللّسان، رسالة حول حديث "نحن معاشر الأنبياء لانورث ما تركناه صدقة"، مسألة الإرادة) ، وفي كتابي (الشَّافي الإمامة ، وتنزيه الأنبياء) للشَّيخ المرتضى، و(تقريب المعارف) للشيخ الحلبي، و(كنز الفوائد) للشَّيخ الكراجكي، و(الاقتصاد فيما يتعلَّق في الاعتقاد) للشَّيخ الطُّوسي ، ولعل هؤلاء الجهابذة بمؤلفاتهم شكَّلوا مرحلتين في علم الكلام :

المرحلة لأولى : وهي تضمُّ مؤلفات الشَّيخ المفيد و الشَّيخ المرتضى ، الَّتي كانت لا تبرز فيها أثر الفلسفة والمنطق .

المرحلة الثانيَّة : وهي تضمُّ مؤلفات الشَّيخ الحلبي ، والشَّيخ الكراجكي ، والشَّيخ الطُّوسي ، الَّتي بان فيها أثر المنطق والفلسفة اليونانيَّة ، فهي أهم لفتة يمكن أن ننبه عليها.

وكان أهم ما واجهني من صعوبات البَّحث صعوبة محاكاة مؤلفات متكلِّمي الإماميَّة نفسها ولغتهم الخاصَّة بهم ؛ لانَّ الإحاطة بهم وبعلمهم ومحاولة الوصول إلى مغزاهم في غايته صعوبة يواجهها باحث اللّغة العربيَّة إن أراد الإحاطة بهم ومعرفة مرادهم ، فالباحث في مؤلفاتهم سيحتاج إلى تفكيك قصد المتكلّم الإمامي أي فهم مراده بشكل عام ، وقصده من اللّغة بشكل خاص.

منهجي في البحث :

١. اعتمدت في بحثي المنهج الوصفي التَّحليلي.
٢. استقراء المسائل الكلاميَّة المستدلّ لها في اللغة العربيَّة.
٣. دراسة تلك الاستدلالات بذكر الاعتراضات والمناقشات الواردة سواء كانت عند متكلِّمي الإماميَّة أم كانت عند النَّحويين.
٤. توثيق المسائل اللغويَّة من مصادرها .
٥. التَّمهيد لكلّ مسألة بما يناسبها من عرض موجز لها أو تعريف بمصطلحاتها عند أهل اللّغة ومتكلّمي الإماميَّة والتّطرق لآراء أهل الأصول لأنّها ذات شأن واهتمام عند أهل الأصول وعند علماء العربيّة؛ لأنّ المتكلّمين هم أصوليون قبل أن يكونوا متكلّمين ،فأردنا أن نوضح مدى قربهم من أهل الأصول وأهل اللّغة ومدى اختلافهم عنهم .
٦. وثقت المعاني اللغوية من كتب معاجم اللغة المعتمدة .
٧. توثيق المسائل الصَّرفيَّة والنَّحويَّة من كتب الصَّرف والنَّحو .

٨. عزوت المصادر والمراجع إلى مؤلفيها وذكرت تفاصيلها في دليل المصادر والمراجع، واكتفينا بذكر المصدر والمؤلف واسم أبيه مع ذكر الكنية و اللقب وسنة الوفاة .

٩. أدرجت المصادر والمراجع من كتب ورسائل واطاريح ودوريّات كلّها من غير إفراد ، ورتبتها وفق التَّرتيب الهجائي ؛ وهي طريقة سهلة وأقل جهداً على الباحث، ومنهجٌ سلكه بعض أهل العلم.

خطة البحث:

تتألف من : مقدّمة ، وتمهيد ، وثلاثة فصول وخاتمة.

- **المقدّمة :** وتتألف من أهميَّة الموضوع واسباب اختياره، وصعوبة البَّحث ،ومنهج البحث وخطّة البحث.
- **التَّمهيد:** ويتضمَّن التَّمهيد الموسوم بـ(الاستدلال اللغوي عند متكلّمي الإماميَّة مقاربة تأصيليَّة في المفهوم) أربعة محاور مفاتيحية هي:

المحور الأوَّل : الاستدلال اللغوي مفهومه وعلاقته بالمفاهيم الأخرى.

المحور الثَّاني: منزلة اللغة العربيَّة عند المتكلّمين.

تناولنا فيه الاستدلال لغةً واصطلاحًا، وعلاقته بالمفاهيم القريبة من المصطلح نحو الحجّة والاحتجاج ، والاستشهاد و... وبيان الفرق بينهما، والوقوف عند مصطلح الاستدلال عند أهل الاصول وأهل الكلام وأهل اللّغة ، ثم انتقلنا إلى أهميَّة اللغة العربيَّة عند المتكلّمين قاصدين ابراز أهميَّة اللغة العربيَّة عند المتكلّمين،و أوجزنا القول في أهّم متكلّمي الإماميَّة في القرن الخامس الهجري بنبذة تعريفيَّة مختصرة .

- **الفصل الأوَّل : (منهج الاستدلال اللغوي عند متكلّمي الإماميَّة) وفيه ثلاثة مباحث:**

المبحث الأوَّل: آليَّات الاستدلال عند متكلّمي الإماميَّة.

المبحث الثَّاني: الاستدلال العقلي عند متكلّمي الإماميَّة وعلاقته بمباحث اللغة.

المبحث الثَّالث: الاستدلال بالنَّقل عند متكلّمي الإماميَّة وعلاقته بمباحث اللغة.

جاء هذا الفصل محاولة للكشف عن منهج متكلّمي الإماميَّة بثلاثة مباحث رئيسة توحي بآليَّات دقيقة وطرق صحيحة اتخذها متكلّمي الإماميَّة وسيلة في استدلالهم اللغوي ،فاللغوي يفسّر وفق منهجه، والأصولي والمتكلّم يفسّر وفق منهجه ،فعرضنا و فصَّلنا القول في استقراء المرجعيات المؤثرة في منهج الاستدلال اللّغوي ،حتى يعرف القارئ أنَّ المستدلّ المتكلّم الإمامي لا يسوق الدّليل اللّغوي عبثاً وبيّنا الطرق العقليّة والنَّقليّة وضوابطها عند متكلّمي الإماميَّة .

- **الفصل الثَّاني : (الاستدلال المعجمي) وفيه ثلاثة مباحث:**

المبحث الأوَّل : الاستدلال بالحقيقة والمجاز.

المبحث الثَّاني : الاستدلال بالدَّلالة السِّياقيَّة للألفاظ.

المبحث الثَّالث: الاستدلال بالعلاقات الدَّلاليَّة في الألفاظ المفردة.

واختصّ هذا الفصل بأهم جهود متكلّمي الإماميَّة في المستوى المعجمي، وقدّمناه على المستوى الصَّرفي والنَّحوي لأهميَّته عند متكلّمي الإماميَّة وكثرة وتنوع الاستدلالات فيه لأهم مباحث الدَّليل اللفظي ،فوقفنا فيه مبينين مفهوم الحقيقة والمجاز عند الأصوليين بشكل عام وعند متكلّمي الإماميَّة بشكل خاص ،ووجدنا لهم لمسات وضوابط في الحقيقة والمجاز لا تخرج عمّا جاء به أهل اللّغة وعرضنا استدلالهم في مظاهر الحقيقة والمجاز وبيان آرائهم فيها ،وتطرقنا إلى الدَّلالة السّياقيَّة فوجدناهم قد نالت اهتمامهم ووجهوا العديد من النّصوص خلالها وعثرنا على أهم لفتاتهم في السّياق اللّغوي أو ما يدعونه(بالقرينة) أو (الدَّليل)، ولامسنا وجهات نظرهم الصَّريحة والخفيَّة الّتي أباح بها استدلالهم في العلاقات الدَّلالية للألفاظ.

- **الفصل الثّالث : (الاستدلال الصّرفي والنَّحوي عند متكلّمي الإماميَّة) وفيه ثلاثة مباحث :**

المبحث الأوَّل : الاستدلال الصَّرفي.

المبحث الثَّاني : الاستدلال بحروف المعاني.

المبحث الثَّالث: الاستدلال بالاستثناء.

وتتمظهر في هذا الفصل قيمة إنجاز متكلّمي الإماميَّة على المستويين الصّرفي والنّحوي في هذا الفصل، فوقفنا عند نصوصهم اللغويَّة وناقشناها على قدر الإمكان بما يناسبها من نصوص أهل اللغة، وبحثنا عن أثر الدَّلالة التَّصريفية عند متكلّمي الإماميَّة وجدناهم قد وجّهوا نصوصهم وفق ما تحمله البنية الصّرفيَّة في صرف معنى آيات الله عزّوجل ،ووضحنا استدلالهم بحروف المعاني وما تثيره هذه الحروف من قضايا في المجالين الأصولي واللغوي في إبراز علاقة معاني الحروف في المعنى وتوجيه النّصوص ، وتناولنا أهم أساليب النّحو العربي الَّتي أثارت مشكلة عند الأصوليين ولا سيَّما في تحديد اركان الاستثناء، فاختلفوا فيه وأوّلوا العديد من النّصوص بما يناسب عقيدة المتكلّم وفق ضوابط لغويَّة تتيح للمستدل الكلامي أن يأخذ مساحة فكريَّة في توجيه النّصوص.

- **الخاتمة : وفيها أهم النَّتائج والمقترحات .**

وقد اسعفتني الكثير من المصادر والمراجع المتنوّعة في الأصول واللّغة، أهمها: المستصفى والمنخول ، والتَّقرير والتَّحبير، التَّذكرة في أصول الفقه ، الذَّريعة إلى أصول الشّريعة، وفي اللّغة أهمها: الكتاب ، والخصائص ، والأصول في النّحو، التّصريف،و العين والصحاح ، ومقاييس اللغة وغيرها من التَّفاسير وأهم الكتب اللغويَّة الحديثة.

لم يكُ جمع هذه المسائل بالأمر الهيِّن ما بذلته على قدر استطاعتي وبلوغ جهدي وطاقتي فإنَّ النَّقص من طبيعة البشر، وهو حاصل لا محالة في هذا الجهد وحسبي إنَّي بذلت ما استطعت والله الموفق.

الباحث

التّمهيد

الاستدلال اللّغوي ومتكلّمو الإماميَّة مقاربة تأصيليّة في المفهوم

ويقوم على محورين:

المحور الأوّل : الاستدلال اللّغوي مفهومه وعلاقته بالمفاهيم الأخرى

المحور الثّاني: منزلة اللّغة العربيَّة عند المتكلّمين

المحور الأوّل : الاستدلال اللغوي مفهومه وعلاقته بالمفاهيم الاخرى.

الاستدلال لغةً: لا يخرج معناه عن طلب الدَّليل، وهو من فَعلَ(دَلَّ، يدلّ)،وذكر ابن فارس (ت٣٩٥هـ):"الدَّالُ وَاللَّامُ أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا إِبَانَةُ الشَّيءِ بِأَمارةٍ تَتَعَلَّمها، وَالْآخَرُ اضطرابٌ في الشَّيْءِ ، فالأوَّلُ كقولهُم: دللتُ فلانًا على الطَّريق"[١]أي أهديته إليه ،فالسّين والتَّاء للطلب ومادة (استفعل) تدلّ على الاتّخاذ وطلب الدَّليل[٢]،عليه فالاستدلال لغةً هو المُوصل الى المطلوب واتخاذه دليلًا.

الاستدلال اصطلاحاً:

تعددت التَّعريفات الاصطلاحيَّة للاستدلال ولا سيَّما الَّتي تناولتها الدّراسات الأصولية ،والكلاميَّة ،والمنطقيَّة، فهو مصطلح واسع يستعمل في فروع مختلفة من العلوم كالاستدلال الفقهي والمنطقي والنَّحوي، غير أنَّ الأصوليين قد عرَّفوا الاستدلال بتعريفات لا تخرج معناها عن طلب الدَّليل، أو طلب دلالة الدَّليل،أو النَّظر الى الدَّليل، فاختلفوا فيه، فقالوا :"إمَّا عبارة عن التَّلازم بين الحكمين من غير تعيين علّة وإلَّا فهو قياس، وإمّا استصحاب الحال، وإما شرع مَن قبلنا واعتبر الحنفيَّة من ذلك الاستحسان، وأطلقه المالكيَّة على المصالح المرسلة وقيل هو انقضاء الحكم لانتفاء مدركه"[٣].

وعُرِّف أنَّهُ:" تَقْرِير الدَّلِيل لإِثْبَات الْمَدْلُول سَوَاء كَانَ ذَلِك من الْأَثر إِلَى الْمُؤثر أو بِالْعَكْسِ"[٤]،وهو تعريف يقترب كثيراً من التَّعليل المنطقي .

وعُرِّف أيضاً أنَّه: " ما ليس بنص ولا إجماع ولا قياس"[٥]أو "هو دليلٌ لَا يكونُ نَصًّا وَلَا إجماعًا ولا قياس علَّةٍ"[٦].

أي ما يستلزم الحُكم ويُقضى به، ففرق أهل الأصول بينه وبين القياس فقالوا: "ومتى وجد السَّبب أَو المانعِ أَو فقد الشَّرط، فقيل: دعوى دَلِيلٍ"[٧].

فضلاً عن أنّ الشَّافعي يُسَمِّي الْقيَاس استدلَالاً ؛لأنّ القياس فحص وَنظر، وبالعكس يُسَمِّي الِاسْتِدْلَال قِيَاساً لوجود التَّعليل فيه[١]،ومنهم من جعل الاستدلال من أقسام القياس كالشِّيرازي (ت٤٧٦ه)[٢].

(١) معجم مقاييس اللغة:٢/٢٥٩.

(٢) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد علي التّهاوني:١/١٥١.

(٣) مقاصد الشَّريعة الاسلاميَّة، محمد الطَّاهر بن محمد بن عاشور التَّونسي(ت١٣٩٣هـ): ٢/٢٣٣.

(٤) الكلّيات، أبو البقاء أيوب بن موسى الكفوي(ت ١٠٩٤هـ):١١٤.

(٥) مقاصد الشَّريعة الاسلاميَّة : ٢/٢٣٣.

(٦) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، أبو القاسم محمود بن عبد الرحمن شمس الدّين الأصفهاني(ت ٧٤٩هـ): ٣/٢٤٩.

(٧) المصدر نفسه : ٣/٢٤٩.

فبعد هذا العرض الموجز لأهم تعريفات الاستدلال عند الأصوليين، لا يسعنا أنّ نكرر ما أحصاه أسعد عبد الغني في كتابه(الاستدلال عند الاصوليين) في دراسة كفيلة بعرض المصطلح عبر الحقب الزَّمنيَّة، تناولت أهم تعريفات الاستدلال عند الأصوليين وهم الجصَّاص (ت٣٧٠ه) والباقلاني (ت٤٠٣ه)،وابن حزم (ت٤٥٦ه)،وابو يعلي (ت٤٥٨ه) وغيرهم ،ومنهم من تأثر بالمناطقة ونظر الى الاستدلال كعملية فكرية ،نحو أبو الحسين(ت٤٣٦ه) في(المعتمد)، قال : "تَرْتِيب اعتقادات أَو ظنون ليتوصل بهَا إِلَى الوُقُوف على الشَّيء باعتقاد أَو ظن"[٣]أو تَرتِيب علوم يتوصَّل بهِ إِلَى علم آخر فَكل مَا وقف وجوده على ترتيب علوم فهو مستدل عليه"[٤] وفي دراسة جامعة مناقشاً لجميع الآراء بين الرَّد والقبول حتى استقر بتعريف له كيانه وخصائصه[٥]، فيهمنا ما توصل إليه من تعريف جامع للاستدلال وهو:"بناء حكم شرعي على معنى كلي من غير النَّظر الى الدَّليل التَّفصيلي"[٦].

والّذي يستقرئُ مصطلح الاستدلال عند الاصوليين يجده لم يتحرر من الدَّلالة اللغويَّة وهذا ما يتَّضح عند المتكلمين ايضاً، فعرّف الاستدلال أبو الحسن الاشعري (ت٣٢٤ه)، قائلاً :"الاستدلال له معنيان ،أحدهما: انتزاع الدَّلالة ،والثَّاني: المطالبة بالدَّلالة"[٧].

ويقصد بانتزاع الدَّلالة والاستنباط لها من شخص واحد وهو المُفَكِّر و المتأمل، ويقصد المطالبة بالدَّليل استخراج الدَّليل على الحكم من شخصين، مقتضياً لاثنين مُطَالب الدَّلالة ومُطالِب الدّلالة[٨]، وهو الاستدلال اللّغوي .

فنجده عند الباقلاني (ت٤٠٣ه) عمليَّة فكريَّة، قائلاً :"هو نظر القلب المطلوب به علم ما غاب عن الضَّرورة والحس"[٩] قصد به عمليَّة فكريَّة يمكن من خلالها التَّوصل الى المجهول عن طريق الدَّليل[١٠]وهو عنده على ثلاثة أضرب :(عقلي) نحو دلالة الفعل على فاعله، و(سمعي) دال من طريق النَّطق بعد المواضعة، و(لغوي) دال من طريق المواطأة والمواضعة على معاني الكلام ودلالات الأسماء والصّفات وسائر الألفاظ[١١].

أمَّا الاستدلال في عرف المناطقة قسمان :مباشر وغير مباشر، المباشر(القياس) : " استنتاج قضيّة مجهولة من قضيّة، او عدة قضايا معلومة، أو التّوصل، إلى حكم تصديقي مجهول

(١) المعتمد في أصول الفقه ،أبو الحسين محمد بن علي الطيّب البَصْري المعتزلي (ت ٤٣٦ه):١٩٢/٢.

(٢) اللمع في أصول الفقه ، ابراهيم بن علي بن يوسف الشّيرازي : ١٠١.

(٣) المعتمد : ٨٠/٢.

(٤) المصدر نفسه : ١٩٢/٢.

(٥) ينظر: الاستدلال عند الاصوليين ،أسعد عبد الغني السّيد الكفراوي :٢٦ـ٣٧.

(٦) نفسه : ٤٩.

(٧) مجرد مقالات الشَّيخ أبي الحسن الأشعري، أبو بكر محمد بن الحسين بن فورك (ت٣٢٣ه): ٢٨٦.

(٨) ينظر نفسه : ٢٨٦.

(٩) الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، أبو بكر محمد بن الطّيب الباقلّاني: ١٥.

(١٠) ينظر: الاستدلال عند الاصوليين:٢٤،٢٥.

(١١) ينظر: الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به: ١٥.

بملاحظة حكم تصديقي معلوم ،أو ملاحظة حكمين فأكثر من الأحكام التّصديقيَّة المعلومة"[١] فلو قلنا مثلا[٢]:

العالم متغير

كل متغير حادث

اذن فالعالم حادث

فهو يتألف من مقدمتين ونتيجة ،ولهذا فهو استدلال غير مباشر؛ لأنَّ المباشر"لا نحتاج فيه الا لمقدمة واحدة"[٣] فالاستدلال هنا عمليَّة عقليَّة[٤].

إن بحثنا عن تجليات الاستدلال اللّغوي في الدَّرس اللّغوي القديم لوجدناه من أسس المنهجيَّة العربيَّة الاسلاميَّة ،فله مصادره وطرقه، فالاستدلال اللّغوي استدلالاً اسلاميّاً عربيّاً لا يونانيّاً[٥].

فعرَّفه أبو البركات الأنباري (ت ٥٧٧هـ) من دون أن يتحرر من معناه اللّغوي ويوافق تعريفات بعض الأصوليين قائلا[٦]:" أعلم أنَّ الاستدلال طلب الدّليل كما أنَّ الاستفهام طلب الفهم، والاستعلام طلب العلم"، فالاستدلال عنده طلب الدليل .

أمّا الاستدلال النَّحوي :" ما يبنى على السَّماع والقياس والاستصحاب"[٧]،أي عن طريق الأدَّلة العقليَّة والنقليَّة .

أو هو : " استعمال الدَّليل العلمي لاستنباط الحكم، أو تثبيته أو تفسيره أو إضعافه وقد يكون هذا الدَّليل مؤنساً بصحَّة النَّتيجة أو مرجِّحاً لها أو قاطعاً بها"[٨].

فالاستدلال في اللّغة يتمحور في شقَّين :

استدلال طريقه السَّماع .

استدلال طريقه الذَّهن : نحو القياس ،والاجماع ، والعلَّة، والسَّبر والتَّقسيم ،و باب الأولى مراعاة النّظير، والاستحسان، والاستصحاب الحال، والرَّجوع إلى الأصل[٩].

(١) ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال و المناظرة ،عبد الرحمن حسن حنبكة الميداني:١٤٩.

(٢) ينظر: نفسه:١٤٩.

(٣) ينظر: ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة:١٤٩.

(٤) ينظر: نفسه: ١٤٩.

(٥) ينظر: الأصول ، تمَّام حسَّان :٦٦.

(٦) رسالتان لأبن الأنباري (الاغراب في جدل الأعراب) ولمع الأدلّة، عبد الرَّحمن كمال الدِّين بن محمد الأنباري (ت ٥٧٧هـ) : ٤٥.

(٧) المصدر السّابق : ٦٦.

(٨) الاستدلال في كتاب سيبويه طبيعته وأنماطه ، محمد بن حجر: ٢٥.

(٩) ينظر: نفسه : ٢٥

من هنا يمكن ان نقول بأنَّ الاستدلال اللّغوي : منهج أو آليَّة من الآليَّات الإنتاجيَّة للنصوص التّراثيَّة، الّتي تنبني على أسس عقليَّة نحو : القياس والإجماع والسّبر والتّقسيم ونقليَّة المستمدة من القرآن الكريم والحديث الشّريف وكلام العرب وضوابط وقواعد مستمدة من التّراث العربي القابلة لانتزاع الدلالة والمطالبة بالدّلالة.

علاقة الاستدلال بالمفاهيم الأخرى.

يقترب مصطلح الاستدلال من عدة مصطلحات بدلالات متقاربة نحو الحجَّة، والاحتجاج، والاستشهاد ، والتَّمثيل الّتي تناولتها الدَّراسات اللّغويَّة ساعين إلى إبراز الفارق الجوهري بينهما.

الكثير منّا قد يتبادر إلى ذهنه مصطلح الحجّة يرادف مصطلح الاستدلال وهذا ليس بصحيح فالحجّة لا ترادف الاستدلال؛ لأنَّ الحجّة تختص وتتضمن" إفادة الرّجوع أو القصد[١] و إفادة الغلبة"[٢] وليس بالضرورة أن يتضمن الاستدلال القصد والغلبة وبهذا فيكون الاستدلال عام والحجّة خاص[٣].

أمَّا الاحتجاج فيراد به:"إثبات صحّة قاعدة ،أو استعمال كلمة أو تركيب،بدليل نقليّ صحّ سنده الى عربي فصيح سليم السّليقة"[٤]،أي إثبات القاعدة النَّحوية أو الصَّرفية، بشاهد يؤكد صحّتها ،شعراً كان أم نثراً، نحو الشّعر الجاهلي، والقران الكريم، والحديث النّبوي، وأقوال البلغاء، وشعر الإسلاميين، حتى بكلام من ثبت أنَّهم عاشوا في الحضر و لم يختلطوا في المدينة[٥].

هذا من ناحية ومن أخرى ،الاحتجاج : "هو الاستقامة في النّظر سواء كان من جهة ما يطلب معرفته أَو من جِهَة غَيره، والاستدلال طلب الشَّيء من جهة غيره"[٦].

فالاحتجاج فعل المستدل، واستعمال لفظة احتجاج غالباً ما تستعمل في المواقف التي تتطلب الغلبة والجدل بقصد التَّفوق ونصرة الرَّأي[٧].

وأمّا الاستشهاد فهو : "مصطلح نحوي الإتيان بنصّ أو عبارة رويت عن العرب ممن يحتجّ بهم لإثبات قاعدة او تأكيد صحَّة عبارة على أن يكون الاستشهاد في عصر الاحتجاج"[٨]،فبهذا

(١) الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري(ت٣٩٥هـ) : ٧٠.

(٢) اللسان والميزان ،طه عبد الرّحمن: ١٣٧.

(٣) ينظر: نفسه: ١٣٧.

(٤) في أصول النَّحو، سعيد الافغاني: ٦.

(٥) ينظر: معجم المصطلحات النَّحوية والصّرفية، مروان العطيَّة :٢٠.

(٦) الفروق اللغويَّة:٧٠.

(٧) ينظر: الاستشهاد والاحتجاج باللغة، محمد عيد ٨٦.

(٨) معجم المصطلحات النَّحوية والصرفيَّة:٢٧.

يكون الاستشهاد ذكر الأدلّة النَّصيَّة التي تنبني عليها القواعد[١]،ويندرج تحت كلام العرب الموثوق مصطلح الاحتجاج والاستشهاد ويتلاقيان في ما يقطع ويبرهن على صحّة القاعدة أو الرّأي[٢].

أمّا التَّمثيل فيطلق على ما ليس من كلام العرب من النّصوص بمصطلح النّحاة متجاوزاً عصر التّوثيق للّغة أي أنَّ النّص الذي أتى به النّحوي نفسه أو ساقه عمن لا يحتجّ بكلامهم ،أو مصنوعا للبيان والايضاح ويدخل هذا النّوع تحت ما يطلق عليه بالتّمارين غير العمليَّة[٣].

فالتّمثيل لا يختصّ بفترة زمنيّة معيّنة، في حين الاحتجاج والاستشهاد يرتبطان بفترة زمنيّة محدّدة .

وبهذا أنَّ كلَّ استدلال حجّة واحتجاج واستشهاد وتمثيل، وعليه يمكن أن نستشف أنَّ الحجّة الاحتجاج والاستشهاد والتّمثيل أدِّلة للاستدلال ، قال الجاحظ (ت٢٥٥هـ)[٤]: " ولولا الاستدلال بالأدلّة لما كان لوضع الدَّلالة معنى".

المحور الثّاني:منزلة اللغة العربيَّة عند المتكلّمين.

إنَّ الاتصال بين السَّماء والأرض كان اتصالاً لغويّاً، والتَّحدي اللّغوي في القران الكريم هو صفحة من صفحات إعجازه ،واللّغة التي يعد الاتصال وظيفة رئيسة من وظائفها كانت من أعظم معجزاته، ومنه اتصال الله بسائر مخلوقاته و... [٥].

فالنَّصّ القرآني مقدَّس بما يحمله فتمّت صياغته في قالب لغوي، أسهم في إنتاج المعرفة الدّينية هذا من جانبٍ، و من جانب آخر ما يتعلق باستنطاق النّص القرآني والكشف عن معناه، يتطلب معرفة الأصول والقواعد اللغويَّة من أجل الكشف عن المراد[٦].

فقد كان الدافع وراء نشأة الدّراسات اللغويّة خدمة القرآن الكريم لغةً وإعجازاً وأحكاماً، والتَّأمل في أبعاده الروحيَّة والعقائديَّة واللّغوية ولاسيَّما الدّلاليَّة[٧]،فمعرفة اللّغة العربيَّة ضروريَّة لكلّ باحث

(١) ينظر: أُصول التّفكير النّحوي ،علي ابو المكارم :٢٠١.

(٢) ينظر: الاستشهاد والاحتجاج باللغة :٨٥,٨٦.

(٣) ينظر: أُصول التّفكير النَّحوي:٢١٩ ،و الاستشهاد والاحتجاج باللغة:٨٥,٨٦.

(٤) الحيوان، أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ :٣١٢/٢.

(٥) ينظر: الاتصال اللغوي في القران الكريم ، فهد محمد الحارثي : ٦٩،٧٠.

(٦) ينظر : أصول الاجتهاد الكلامي ، حسن الخشن :٢١٣.

(٧) ينظر: أصالة البحث الدلالي عند العرب من حيث النشأة وتطور التأليف، خضر أكبر حسن كصيّر: ٣٠.

ومجتهد في علم الفقه وعلم الكلام[١]وابن خلدون عندما قسَّم العلوم إلى علوم مقصودة بالذَّات وعلوم آليَّة، عدَّ علوم اللّغة من العلوم الآليَّة على أنَّها مجرد وسيلة لفهم العلوم الشَّرعيَّة[٢].

قال الأصوليون[٣]: "أنَّ الشّريعة لا يفهمها حق الفهم إلاَّ من فهم اللّغة العربيَّة حق الفهم" ؛لأنَّ ألفاظ القرآن الكريم منتقاة من اللّغة العربيَّة، وهذه الألفاظ جاءت بعبارات بليغة ومطابقة لأعلى مستويات البلاغة، ولا يعرف ذلك و يتذوقه إلّا العالم في اللّغة والتّشبيهات والأمثال والحجج والمجادلات[٤].

وهناك صلة عريقة بين البحث اللغوي عند العرب منذ نشأته بلغة القرآن الكريم ، فاتّخذوا منها أداة لفهم الدّين، وبقى هذا الإرتباط قائمًا في الدّوائر العلميَّة على مدى القرون[٥]ولا يستطيع أي متطلع للقرآن الكريم أن يعقله بنفسه إن لم يعرف لسان العرب معرفة إتّقان[٦]،حتى بعض الأصوليين عدَّ هذه الغاية واجبة الحصول عليها قدر الإمكان، نحو الشَّافعي قَائلاً : "يجبُ على كلِّ مسلِمٍ أَنْ يتعلَّمَ من لسانِ العربِ ما يبلُغُهُ جهدُهُ في أَداءِ فرضِهِ"[٧]ولأهميتها عند الأصوليين مما دفع الماوردي يجعلها فريضة على كل مجتهدٍ وغيره ، قَالَ : "وَمعرفةُ لسانِ العربِ فرضٌ على كلِّ مسلِمٍ من مجتهدٍ وغيرِهِ"[٨].

حتى وصل الأمر إلى حرمة التَّكلّم بكتاب الله إن لم تكن للمتكلّم خلفية مسبقة باللّغة العربيّة ، قال مجاهد(ت١٠٤هـ) : "لا يَحِلُّ لأحدٍ يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ أنْ يتكلمَ في كتابِ اللهِ، إذا لم يكنْ عالماً بلغاتِ العربِ"[٩]، وأهمية اللّغة العربيَّة عند الأصوليين لا تقل أهمية عند المتكلّمين، ولا سيَّما الإماميَّة ولا ننسى أنَّ متكلّمي الإماميَّة هم أصوليون قبل أن يكونوا كلاميون ، فالباحث في مؤلفاتهم سيلاحظ العناية الفائقة باللّغة ولها مكانة معتبرة عندهم؛ لأنَّ فهم القرآن يتوقف على فهم نظام اللّغة العربيَّة، قال الشَّيخ المفيد[١٠]:"والطّرق الموصلة إلى علم المشروع في هذه الأصول ثلاثة : العقل ، اللّسان ، الأخبار" ، فأراد باللّسان السَّبيل إلى المعرفة بمعاني

(١) ينظر: المطلق والمقيد ، حمدي بن حمد الصّاعدي : ٥١٣.

(٢) ينظر: علم اللغة ،محمود فهمي حجازي: ٥٥.

(٣) الموافقات ،إبراهيم بن موسى الشَّاطبي (ت٧٩٠هـ) :٥٣/٥.

(٤) ينظر: الوجيز في أصول الفقه الاسلامي، محمد مصطفى :١٦٠/١.

(٥) ينظر: علم اللغة : ٥٤.

(٦) ينظر: أهمية اللغة العربيَّة في فهم القران والسّنة، اعداد محمود أحمد الزّين: ٥.

(٧) ارشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول ، محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ): ٢٠٩/٢.

(٨) نفسه : ٢٠٩/٢.

(٩) الاتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ) : ٤/٢١٣.

(١٠) التذكرة في أصول الفقه: ٢٨.

الكلام[١]،سنجد هذه العناية في مواضع ، كثيراً ما يحتكمون بقواعد اللغة العربيَّة وكانت خير اداة للرّد على المحتجّين سنبين ذلك لاحقاً، وهذه مستمدة من استقراء الأساليب العربيّة ومما قرره أئمة العربيَّة، وليست لها صبغة دينيّة، فهي قواعد لفهم العبارات فهما صحيحاً، ولهذا يتوصّل بها أيضاً إلى فهم مواد أي قانون وضع باللّغة العربيَّة[٢]،ونرى ابن جني عقد باباً بين فيه أثر العربيَّة في العقيدة (باب فيما يؤمنه علم العربيَّة من الاعتقادات الدّينيَّة)، قائلاً :"اعلم أن هذا الباب من أشرف أبواب هذا الكتاب، وأن الانتفاع به ليس إلى غاية ولا وراءه من نهاية، وذلك أن أكثر من ضل من أهل الشّريعة عن القصد فيها وحاد عن الطريقة المثلى إليها فإنما استهواه واستخف حلمه ضعفه في هذه اللغة الكريمة الشَّريفة، التي خوطب الكافة بها، وعرضت عليها الجنة والنَّار من حواشيها وأحنائها، وأصل اعتقاد التشبيه لله تعالى بخلقه منها، وجاز عليهم بها وعنها"[٣]،فنظرة المتكلّم للغة تتمركز بالوظيفة الآليَّة الّتي تقوم بها اللّغة وهذا الأمر لا يبدو جديداً في علاقة المتكلَّم باللغة والمباحث اللغويَّة ، فإنّ وظيفة اللّغة الأساسيَّة بالنسبة إليه هي وظيفة آليَّة بحتة"[٤]،فضلاً عن التَّأويل حصراً في تأويل القرآن إلى اللّغة العربيَّة الدَّافع إلى دراسة العربيَّة ،يقول الهادي الجطلاوي : " وطمع كل المستندين في تأويل القرآن إلى اللّغة في أن تكون الحجّة اللغويَّة برهاناً على صحَّة تأويلهم، وفساد تأويل غيرهم ، فبات الدَّليل اللّغوي على صحة الدّليل التّأويل دليلاً مادِّيَاً موضوعيَّاً على أحدية التّأويل وإقصاء ماعداه مما لا تحتمله اللّغة، فكان ذلك من الأسباب الرّئيسة الدّافعة إلى دراسة اللّغة العربيّة"[٥]،ولا ننسى دور المتكلَّمين في البلاغة العربيَّة، أي الدَّور التَّأسيسي، فقد نالت اهتمام المتكلَّمين، حتى حينها كان المتكلّمون من أنشط الفئات في وضع قواعد البلاغة العربيَّة عامةً، وبسط مباحثها خاصةً ، وبرع فيها المعتزلة عمليّاً ونظريّاً[٦].

وعلى قدر اهتمام المتكلمين باللّغة وكثرة استعمالهم للمعاني اللغويَّة، ألا أنَّ للمتكلمين مصطلحاتهم الخاصة بهم حتى يكاد يحصل الخلط بين المعاني اللّغوية والمصطلحات الكلاميَّة، حتى وجدنا الشَّيخ الطّوسي ذكر الألفاظ المتداولة بين المتكلّمين، قائلاً[٧]:"فلهم مواضعات مخصوصة ليست على موجب اللّغة، ومن نظر في كلامهم ولا يعرف مواضعتهم لم يحظ بطائل

(١) ينظر: نفسه :٢٨.

(٢) ينظر: علم أصول الفقه ، عبد الوهاب خلاف:١٤٠.

(٣) الخصائص ، أبو الفتح عثمان بن جني (ت٣٩٢هـ): ٧٩٨.

(٤) أصول الاجتهاد الكلامي : ٢١٢.

(٥) قضايا التفسير في كتب اللغة (المنهج . التأويل . الإعجاز) ، الهادي الجطلاوي: ٢٨٧.

(٦) ينظر: التَّراث النقدي والبلاغي للمعتزلة حتى نهاية القرن السَّادس الهجري، وليد قصَّاب: ٣٣.

(٧) الرَّسائل العشر (المقدمة في المدخل إلى صناعة علم الكلام) ،الشّيخ ابي جعفر الطّوسي : ٦٥.

، وإذا وقف على مرادهم ، ثم نظر بعد ذلك في ألفاظهم حصلت بغيته ، وتمت منيته"، وعليه لمتكلّمي الإماميّة مقاصدهم الخاصّة فيهم ، فحرصوا على توجيه الآيات القرآنيَّة والأحاديث الشّريفة في توجيه القضايا العقديَّة الّتي كانت بمثابة نصرة لعقيدتهم ،ومن أهمّ متكلّمي الإماميَّة في القرن (الخامس الهجري) :

الشَّيخ المفيد (٣٣٦ ـ ٤١٣هـ):

أبو عبد الله أحمد بن النعمان بن عبد السَّلام العكبري الحارثي البغدادي، الكرخي المعروف بالشيخ المفيد، وبابن المعلم[١]،فقيه إصوليٌ متكلّم من شيوخ الإماميَّة[٢]" كان شيخ الفقهاء والمحدِّثين في عصره، مقدَّماً في علم الكلام ، ماهراً في المناظرة والجدل ،عارفاً بالأخبار والآثار، كثير الرّواية والتّصنيف"[٣].

انتهت إليه رئاسة الشّيعة في وقته، صنّف كثير التّصانيف في الأصول والكلام والفقه، وله نحو مئتى مصنّف، منها (الإعلام فيما اتفقت الإمامية عليه من الأحكام) و(الإرشاد) في تاريخ النّبي (صلّى الله عليه وآله وسلّم)والزهراء والأئمة و(الرّسالة المقنعة) في الفقه و(أحكام النَّساء)[٤] و(أوائل المقالات في المذاهب والمختارات) و(الأمالي) مرتب على المجالس و(نقض فضيلة المعتزلة) و(إيمان أبي طالب) في الرّسائل و(أصول الفقه) و(الكلام في وجوه إعجاز القرآن) و (تاريخ الشَّريعة) و (الإفصاح) في الإمامة، وافاه الأجل سنة ثلاثَ عشر وأربع مائة[٥]، ويتسم عصره بحرية الفكر، فضلا عن أنَّه عصر الفتن[٦].

(١) ينظر: تاريخ بغداد وذيوله ، أبو بكر أحمد بن علي بْن ثابت بْن أَحْمَد بْن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) : ٤٤٩/٣، معالم العلماء في فهرست كتب الشّيعة وأسماء المصنفين منهم قديماً وحديثاً ، محمد بن علي المازرندي (ت٥٨٨هـ):١١٤،١١٣، الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك الصّفدي (ت ٧٦٤هـ) :١٠٨/١، لسان الميزان أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) :٣٦٨/٥ ، الدّر الثمين في أسماء المصنفين ، علي بن أنجب ابن السَّاعي (ت ٦٧٤هـ): ١٥٩.

(٢) ينظر: مجمع الآداب في معجم الألقاب كمال الدين أبو الفضل عبد الرزاق بن أحمد المعروف بابن الفوطي الشيباني (ت ٧٢٣ هـ): ٤٤٦/٦،وتذكرة الحفّاظ،شمس الدِّين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذَّهبي (ت٧٤٨هـ):١٧٢/٣، سلم الوصول إلى طبقات الفحول ، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (ت ١٠٦٧ هـ):٣١٩/٥، و معجم المؤلفين، عمر بن رضا كحالة الدمشق (ت ١٤٠٨هـ) :٣٠٦/١١، تاريخ الأدب العربي ، كارل بروكلمان : ٣٥٠ ،٣/٣٤٩.

(٣) ينظر:موسوعة طبقات الفقهاء ، اللجنة العلمية في مؤسسة الامام الصادق : ٣٣٤.

(٤) ينظر : الأعلام ، خير الدين بن محمود الزَّركلي (ت ١٣٩٦هـ): ٢١/٧

(٥) ينظر : الدّر الثمين في أسماء المصنفين : ١٥٩، سير أعلام النبلاء ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ) : ٩٦/١٣.

(٦) ينظر : صراع الحرية في عصر المفيد ، السَّيد جعفر العاملي : ٨،٩،١٠.

الشَّريف المرتضي (٣٥٥هـ ـ ٤٣٦هـ):

أَبُو الْقَاسِم عَليّ بن الْحُسَيْن الموسوي النَّقِيب[١]الفقيه الإمامي الكبير[٢]كان إماماً في علم الكلام والأدب والشّعر[٣]،حتى قال عنه ابن بسّام :"كان إمام أئمة العراق، بين الاختلاف والاتفاق، إليه فزع علماؤها، وعنه أخذ عظمائها: صاحب مدارسها، وجماع شاردها وآنسها، ممن سارت أخباره، وعرفت به أشعاره، وحمدت في ذات الله مآثره وآثاره؛ إلى تواليفه في الدين، وتصانيفه في أحكام المسلمين، بما يشهد أنه فرع تلك الأصول"[٤]، وتميز العصر الّذي عاش فيه المرتضى بظاهرتين:

"الأولى : بلوغ العلوم والفنون الأدبيّة درجة من النّضج والتّكامل، لم يسبق إن بلغتها في العصور الماضية.

الثّانية: تمايز العلوم والفنون الأدبيّة فيما بينها، وعدم التّداخل بين مسائلها، ووضوح المذاهب الاسلاميّة بما كتب من أصول العقائد فيها، وبلغت الدّراسات القرآنية أوج تطورها ونشأ التّفسير وقد تناولهما الشَّريف في مؤلفاته ومنها الشَّافي"[٥].

له ديوان كبير ومصنّفات كثيرة، وكان صاحب فنون وله كتاب "الشّافي في الإمامة"، و"الذّخيرة في الأصول"، وكتاب "التّنزيه"، وكتاب في إبطال القياس، وكتاب في الاختلاف في الفقه، وأشياء كثيرة. وديوانه في أربع مجلدات[٦]، قيل إنّه تأثّر بالاعتزال[٧]حتى قيل أنّه: "وكان من الأذكياء الأولياء، المتبحرين في الكلام والاعتزال، والأدب والشعرِ، لكنّه إماميٌ جلد"[٨].

(١) ينظر : يتيمة الدّهر، عبد الملك بن محمد أبو منصور الثعالبي (ت ٤٢٩هـ): ٦٩/٥ ، تاريخ دمشق : أبو القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)٢٩٧/٥٦ ، معجم الادباء، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ):٣١٨٦/٧.

(٢) موسوعة طبقات الفقهاء: ٢٣٤ .

(٣) ينظر : لسان الميزان ٢٢٣/٤، كنوز الذهب في تاريخ حلب، أحمد بن إبراهيم أبو ذر سبط ابن العجمي(ت ٨٨٤هـ): ٣٦٢/١.

(٤) الذّخيرة في محاسن أهل الجزيرة، أبو الحسن علي بن بسام الشنتريني (ت ٥٤٢هـ) : ٤٦٥/٨.

(٥) منهج التّأويل في أمالي المرتضي، انتظار خضير: ٢٣.

(٦) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزّمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد ابن خلكان البرمكي (ت ٦٨١هـ): ٣١٣/٣.

(٧) معجم المفسرين، عادل نويهض :٣٥٨/١.

(٨) سير أعلام النبلاء :٢٣١/١٣،وميزان الأعتدال، أبو عبد الله شمس الدّين محمد بن أحمد الذّهبي(ت ٧٤٨هـ): ١٢٤/٣.

أبو الصَّلاح الحلبي (٣٧٧هـ ـ ٤٤٧هـ) :

ففي اسمه قولان تقي بن نجم[١] تقي الدين بن نجم الدِّين[٢]الحلبي أبو الصّلاح مشهور بكنيته من علماء الإماميّة، وطلب العلم وتمهر به وصنف وأخذ عن أبي جعفر الطّوسي وغيره ورحل إلى العراق فحمل العلم عن الشّريف المرتضى[٣]شيخ الامامية كان علَّامةً في فقه أهل البيت (عليهم السّلام)، متكلّماً جليل القدر مصنفاً"[٤]،قال ابن داوود: "تقي بن نجم الدين الحلبي ، أبو الصّلاح ،عظيم الشأن من عظماء مشائخ الشّيعة "[٥].

الكراجكي (٣٩٩هـ ـ ٤٤٩هـ) :

محمد بن علي بن عثمان الكراجكي الخيمي نزيل الرّملة (أبو الفتح) نحوي لغوي طبيب متكلم منجم فرضي[٦]حتى قيل "كان من أجلَّة المحدِّثين والفقهاء والمتكلّمين، ملمّاً بعلوم عصره من الطّب والفلسفة والرّياضيات والفلك "[٧].

باحث إمامي من كبار أصحاب الشّريف المرتضى له كتب، منها(كنز الفوائد) و(النَّوادر) و (معونة الفارض) في الفرائض و(تهذيب المسترشدين)و(معدن الجواهر) و (تلقين أولاد المؤمنين) و(التَّعجب من أغلاط العامّة في مسألة الإمامة)وغيرها[٨].

الطّوسي (٣٨٥هـ ـ ٤٦٠هـ):

محمد بن الحسن بن عليّ بن جعفر الطّوسيّ ، فقيه الشّيعة ومصنّفهم ، المعروف بشيخ الطّائفة ، وشيخ الإماميَّة ووجههم[٩]، قدم بغداد في صباه، واشتغل بالفقه، وقرأ الكلام والأصول على محمد بن محمد بن النّعمان المفيد ، وصنّف مصنّفات كثيرة على مذهب الشّيعة، وجمع تفسيراً

(١) معالم العلماء : ٢٩، ترتيب خلاصة الأقوال في معرفة علم الرجال، الحسن بن يوسف الحلي ت (٧٢٦هـ): ١١٠.

(٢) أمل الأمل من علماء جبل عامل، الشّيخ محمد بن الحسن (الحر العاملي ت ١١٠٤هـ) : ٤٦/٢.

(٣) لسان الميزان :٧١/٢.

(٤) موسوعة طبقات الفقها: ٧٥.

(٥) رجال ابن داود، ابن داوود الحلي (ت٧٤٠هـ): ٥٨.

(٦) قلادة النَّحر في وفيات أعيان الدهر، أبو محمد الطيب بن عبد الحضرمي الشّافعي (ت ٩٤٧ هـ): ٤٠٣/٣ ، أمل الأمل : ٢٨٧.

(٧)أعيان الشيعة: ٤٦/ ١٦٠،وموسوعة طبقات الفقهاء : ٣١٩، أعيان الشيعة: ٤٦/ ١٦٠.

(٨) معجم المؤلفين :٢٧/١١ ، معالم العلماء : ١١٩.

(٩) ينظر: معالم العلماء: ١١٥،والدّر الثمين في أسماء المصنفين:١٥٨،و سير أعلام النبلاء : ٣٤٩/١١ لسان الميزان : ١٣٥/٥، وموسوعة طبقات الفقهاء: ٢٨٢،٢٧٩.

للقرآن وأملى أحاديث وحكايات تشتمل على مجلّدين، وله أيضًا: كتاب(المصباح الكبير) و(كتاب المصباح الصّغير) و(كتاب النّهاية) و(الاقتصاد فيما يتعلّق بالإعتقاد) وغيرها ... [1].

ويمتاز عصره بشيء غير قليل من حريّة الفكر وحظي الإماميّة بنصيب منها ، فكانت المناظرات تجري علناً، ورغبة البويهيين في تشجيع الأدباء والعلماء وارتقى الطّوسي كرسي الكلام الّذي عدّ للمناظرة و كان لا يصل اليه إلّا من تضلع للعلم[2].

(1) ينظر: الدّر الثمين في أسماء المصنفين :١٥٨،و معالم العلماء : ١١٦.

(2) ينظر: منهج الشيخ أبي جعفر الطوسي في تفسير القرآن الكريم ، كَاصد ياسر الزيدي : ١١.

الفصل الأول

منهج الاستدلال اللّغوي عند متكلّمي الإماميّة

مدخل:

إنّ الباحث في مؤلفات علم الكلام بشكل عام ومؤلفات متكلّمي الإماميَّة بشكل خاص سيجدها تدور حول ثلاث وظائف اساسيَّة في علم الكلام ،هي[١]:

أوّلا: محاولة شرح وتبيين المفاهيم الاعتقاديَّة بالصّورة المناسبة القادرة على احتواء واستيعاب المضمون إلى أبعد الحدود، ونقله بأمانةٍ ودقةٍ ومن ثم تحجيم وتقليص الأخطاء والاشتباهات التي يمكن أن يسبِّبها سوء أو قصور الخطاب والعرض الكلامي، ويأتي هنا دور تحديد المصطلح السّليم الّذي يبعد عن حدوث التّداخلات والاختلاطات ، بحيث يعكس بوضوحٍ ما يؤيد أن يحكي عنه بأقل قدر ممكن من الانفلات والتَّضييق .

ثانياً : محاولة إثبات المفاهيم الاعتقاديَّة وإقامة الأدلة والبراهين عليها من خلال توظيف مختلف أنواع الإثبات المنطقيَّة والمعتبرة قياساً واستقراءً و على المستوى العقلي،أو النّصي أو التّأريخي،أو التّجريبي أو غير ذلك.

ثالثاً: محاولة رد دفع الاشكالات والشُبهات الموجهة إلى المعتقدات الدينيّة والمذهبيّة العقلانيّة الاسلاميّة .

وهذه الوظائف لن تتم إلّا بواسطة منهج استدلالي ينصب في محورين وهما :

أوَّلا : الآليّات الاستدلاليّة الّتي اتبعها متكلّمو الإماميَّة في استدلالهم العقدي .

ثانياً : طرق الاستدلال اللّغوي الّتي اتّبعها متكلّمو الإماميَّة في استدلالهم العقدي.

وحرصتُ على أن يكون هذا الفصلُ مبيناً وموضّحاً مرتسماً لمنهج متكلّمي الإماميّة في الاستدلال اللّغوي العقدّي من حيث كيفيَّة الاستدلال وآليّاته وطرقه،والقارئ لهذا الفصل سيجده مجسداً في الفصليين التّاليين.

(١) العقلانيَّة الإسلاميَّة والكلام الجديد (علم الكلام الجديد قراءة أوَّليَّة)، حيدر حب الله :١٥.

المبحث الأوّل

اليّات الاستدلال اللّغوي عند متكلّمي الإماميّة

آليَّات الاستدلال

هي :" عبارة عن الآليَّات التي تتعلق بطرق إثبات القضايا والمسائل التي تستنتج من هذه المفاهيم والأحكام"[1].

فهي آليَّات في جوهرها تتسم بالمسحة العقديَّة، لكنّها في طبيعة الاستدلال مسلكٌ لغويّ للاستدلال اللّغوي فمنتهاها لغويّ أي يبدأ المستدلّ الإمامي من متدفق عقديّ وينتهي بمجرى لغوي،وهذا يتعلّق بمتكلّمي الإماميَّة كونهم ليسوا لغويين فمن الصّعب أن تتمظهر الآليَّات اللغويّة البحتة في استدلالهم العقديّ الّتي تبدأ باستدلال لغوي وتنتهي باستدلال لغوي، وتبرز هذه الآليَّات في تعامل المستدلّ الإمامي مع (النَّص) أكان قرآني أم غيره وهذا يتَّضح في ثلاثة جوانب :

الجانب الأوَّل: التَّعامل مع النَّص (ظاهرًا) من دون تأويل، وهي آليَّات الاستدلال بالنّص الظَّاهر.

الجانب الثَّاني: التَّعامل مع النَّص (باطنًا) بالاستناد إلى آليَّة التَّأويل .

الجانب الثَّالث : آليَّات الاستدلال الحجاجيّة .

فالمستدلّ الإمامي عندما يبدأ وينتهي باستدلال عقدي عقلي فعندها يلجأ إلى حاكميَّة العقل الّذي يستنبط من مرجعيّته ولا سيّما في حيز التّنافح العقديّ ،على الرّغم من قوة الاستدلال العقلي ألا إنّه قابل للرّد والرّفض باستدلال عقلي آخر؛ بسبب عدم التّكافؤ بين مرجعيّات الطّرفين في الاستدلال، في حين تبرز قوة الاستدلال الّذي ينتهي بعقدي لغوي أنّه يحسن السّكوت عليه ولا يمكن رفضه بسهولة وغير قابل للردّ إذا كان متعارف عليه ومتفق عليه فلا حجّة أمام الخصم في ردّه فهنا تبرز سلطة النّص أو الحكم اللّغوي في توجية العديد من النّصوص وفق الآليّات المذكورة أعلاه.

أوّلا : آليَّات الاستدلال اللّغوي بالنَّص الظَّاهر

وهي الآليَّات الّتي من خلالها تكون النّصوص قابلة للاحتمال والرّجحان ولا مجال فيها للتأويل. والمتعارف عليه ظاهر القرآن حجَّة عند متكلّمي الإماميَّة كما أنَّ باطنه حجَّة[2]،فهو "بيان لا يحتاج إلى مزيد بيان ،وهو النَّص الظّاهر والمعنى القطعيّ الدَّلالة"[3]،فالتَّعامل مع ظاهر النَّص له أسسه وضوابطه عند متكلِّمي الإماميَّة ، وهي قسمان :

أ ـ أسس لتحديد المرجعيات والمعايير الكليَّة الَّتي لا يمكن التَّعامل مع النَّص إلا في إطار الاستضاءة بها، والمقايسة عليها هي :

([1]) تجديد المنهج وتقويم التّراث، طه عبد الرّحمن:١٤٠.

([2]) ينظر: مناهج المتكلِّمين في فهم النص القرآني، ستار جبر حمود الأعرجي : ١٣٢.

([3]) بنية العقل البشري، عابد فهد الجابري : ٢٣.

١. **مرجعية القرآن الكريم** :المرجع الأوَّل لفهم القرآن والمعيار الأساس في استنطاق نصوصه، واستخراج دلائله، إذ كان القرآن الكريم نفسه حضورًا فاعلاً في نجاح المفسر أو المتصدّي للخصوم[١].

٢. **النَّص الوارد عن المعصوم:** ويُراد به النَّص الصَّادر عن النَّبي(صلّى الله عليه وآله وسلّم) أوعن أهل البيت(عليهم السَّلام)،ويرى الإماميَّة أنَّ ما يصدر عن الأئمَّة لا تقل حجيَّته عمّا يصدر عن الرَّسول (عليه السَّلام) وبهذا يكون رأيهم قطعيّ في الدَّلالة[٢].

فإنَّ للنص النَّبوي والإمامي قدسيته كونه صادر من معصوم ،"ما يكسبها قيمةً أخلاقيَّةً وقانونيَّةً، وينفي عنها احتمال العبث واللهو والهزل والخطأ وسوء التَّقدير"[٣].

فنصوص المعصومين (عليهم السَّلام) مهيمنة الفكر الإمامي ولها أثر كبير في الكشف عن الكثير من الدَّلالات العقديَّة وهي لا تخلو من ضوابط عند متكلّمي الإماميَّة.

ضوابط النّصوص عند متكلّمي الإماميَّة :

١. لا حاجة إلى الولوج في معترك الأحاديث الَّتي لم يتحقق من استحقاقها درجة الاعتبار وصحَّة الصَّدور وعدم المخالفة للنَّص القرآني ما دام النَّص قد استنفذ وجوه الحاجة للبيان والتَّفصيل.

٢. لا يؤخذ بالرّوايات إذا كانت مخالفة للظّاهر القرآني .

٣. مع تحقق الاعتبار وصحّة الصّدور في الأخبار يلجأ إلى صرفها إلى التّأويل عند مخالفتها للظّاهر القرآني .

٤. إنّ الأخبار عن الأئمة تحتمل التّشابه الذي لا يفهم المراد منه، فيجب ردّه إلى محكمها كما هو مضمون الرّواية عنهم[٤].

وهذه الضَّوابط تعود إلى قسمين من النّصوص :

الأوّل : يرجع إلى الفعل ويدخل فيه القول ،إمّا تصريحاً أو تلويحاً ،نحو استدلال الرَّسول (عليه السّلام) بإمامة أمير المؤمنين (عليه السَّلام)يقول:((عليّ منّي وأنا منه))[٥]،((عليّ مع الحق والحق مع عليّ))[٦]وغيرها من الأقوال الطَّاهرة[٧].

(١) ينظر: مناهج المتكلِّمين في فهم النص القرآني: ١٤١.

(٢) ينظر : نفسه : ١٤٢.

(٣) أصول الاجتهاد الكلامي، الشَّيخ حسن الخشن : ٢١٣.

(٤) مناهج متكلمي الإماميَّة في فهم النَّص القرآني : ١٦٥.

(٥) سنن ابن ماجة ،ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ) : ٤٤/١.

(٦) من لا يحضره الفقيه ، لأبي جعفر محمد بن علي الصدوق (ت٣٨١هـ) : ٥.

(٧) الشّافي في الإمامة : ٦٧/٢.

الثاني : النّص بالقول دون الفعل ، وهو قسمان أيضا :

أ. ما علم سامعوه من الرسول (صلّى الله عليه وآله وسلّم) مراده منه باضطرار، وهو النّص الّذي في ظاهره ،ولفظه الصّريح بالإمامة والخلافة ، ويطلق عليه الإماميَّة بالنّص الجلي، كقول رسول الله :((هذا خليفتي فيكم من بعدي ، فاسمعوا له وأطيعوا))[١]، وهي نصوص تفرّد الشّيعة بنقلها[٢].

ب. الثّاني[٣]: "لا يقطع على أنّ سامعيه من الرّسول (صل الله عليه وآله وسلّم)علموا النّص بالإمامة منه اضطرارا ، ولا يمتنع عندنا أن يكون علموه استدلالا من حيث اعتبار دلالة اللفظ ما يحسن ، يكون المراد أو لا يحسن "[٤]، ويسميّه الإماميَّة بالنَّص الخفي كقوله (صل الله عليه وآله وسلّم) :((من كنت مولاه فعليّ مولاه))[٥]، وهي نصوص نقلها الشّيعة وغيرهم[٦].

٣. **اللّغة** : تعد اللّغة خير أداة كاشفة لمضامين النّصوص، وتتوقف عليها نسبة من الاستضاءة ،الّتي تعين المتكلّم أن يتوصل إلى دلالات فهم النّص، فاتّخذها المستدل الإمامي حين يتعرض إلى نص ربّما اشكلت دلالته على الفهم[٧]ومن هذا الاستدلال اللّغوي، تنزيه الله تعالى عن التّجسيم ،قال الشّيخ الطّوسي : " ولا يجوز وصفه بأنّه جسم مع انتفاء حقيقة الجسم عنه ، لأنّ ذلك نقض اللّغة ؛ لأنّ أهل اللّغة يسمون الجسم ما له طول وعرض وعمق ، بدلاله قولهم ، هذا أطول من هذا ، إذا زاد طولاً وهذا أعرض من هذا ..."[٨]، وتتجسد هذه الآليَّة في الاستدلال اللّغوي عن طريق الأخذ بنصّ أهل اللّغة في توجيه النّص الظّاهر بتوظيف دلاله المفردة في سياق الاحتجاجات الكلاميَّة.

٤. **العقل:** يُعدُّ العقل المرتبة الأولى في استدلالات المتكلّمين ، ومرتبة تالية للغة في الكشف عن دلالات النّص القرآني ،وله حاكميته، ويتوقّف عليه الفهم المتصوّر للنص[٩]،و العقل وحده أحيانا غير كاف في الوصول إلى الاستدلال، وهذا ماوردَ عن متكلّمي الإماميَّة، يقول الشّيخ المفيد: "اتّفقت الإماميَّة على ان العقل يحتاج في علمه ونتائجه الى السَّمع، وانّه غير منفكّ عن سمع

(١) الأربعين ، محمد طاهر القمّي ، الشّيرازي (١٠٩٨هـ ق): ٦٩/١.

(٢) ينظر: الشّافي في الإمامة : ٦٨/٢.

(٣) نفسه : ٦٨/٢.

(٤) المصدر السَّابق : ٦٦/٢.

(٥) الكافي : ٣٨/٨.

(٦) الشّافي في الإمامة : ٦٦/٢.

(٧) ينظر: مناهج المتكلمين في فهم النّص القرآني : ١٤٩.

(٨) الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد : ٧١.

(٩) ينظر: مناهج المتكلمين في فهم النّص القرآني : ١٤٩.

ينبّه الغافل على كيفيّة الاستدلال"[١]ومنه ما استدلّه الشّيخ المفيد في نفي رؤية الله تعالى بالأبصار ،قال :" أقول : أنَّه لا يصحّ رؤية الباري سبحانه بالأبصار ، وبذلك شهد العقل ونطق القرآن وتواتر الخبر عن أئمة الهدى من آل محمد(صل الله عليه وآله وسلّم)..."[٢]، ومنه (دلالة الفعل المضارع على الحال والاستقبال)،فاستدلّ السّيد المرتضى على أنّ لفظ (يُؤْتُونَ) في قوله تعالى:**{إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ}**[٣] تدلّ على الاستقبال، كون الفعل (يؤتون)"أحدث في السماء قبل نبوة النبي (صلى الله عليه وآله) بمدد طوال وعلى هذا المذهب لم يجر لفظ الاستقبال في الآية إلّا على وجهه لأن الفعل المخصوص عند احداث القرآن في الابتداء لم يكن إلّا مستقبلاً"[٤].

وعلى هذا الوجه عضّد استدلاله العقدي بالاستدلال اللّغوي المطابق لوجهة نظر النّحاة؛لأنّ آرائهم بمثابة قوة استدلاليَّة يحسن الاستدلال عليها، قائلاً [٥]: "إنّ لفظ (يُؤْتُونَ) موضوع للاستقبال وحمله على غيره يقتضي المجاز فغلط ،لأنّ لفظة يفعلون وما أشبهها من الألفاظ الّتي تدخل عليها الزّوائد الأربعة الموجبة للمضارعة وهي الهمزة والتّاء والنّون والياء ليست مجردة للاستقبال ، بل مشتركة بين الحال والاستقبال وإنما تخلص للاستقبال بدخول السّين وسوف وقد نص النّحويون في كتبهم فمن حملها على الحال دون الاستقبال لم يتعدّ الحقيقة ولا تجاوز باللفظة ما وضعت له"[٦].

ففي النص السابق نستنتج من استدلال المرتضى مايأتي:

أولهما: دلالة الفعل المضارع على الحال والاستقبال وهو ما يعتقب في صدره الهمزة والنون والتاء والياء، وهو رأي النحاة وتسمى الزوائد الأربع ويشترك فيه الحاضر والمستقبل[٧].

ثانيهما: دلالة الفعل المضارع للاستقبال اذا دخلت عليه السّين وسوف ،وهذا ما نصّ عليه البصريون بقولهم ":إنّ الأفعال المضارعة معربة ومنها أنّ الفعل المضارع يكون شائعًا فيتخصص، كما أنّ الاسم يكون شائعًا فيتخصص، ألا ترى أنك تقول "يذهب" فيصلح للحال

(١) أوائل المقالات : ٤٤.

(٢) نفسه : ٤٤.

(٣) المائدة : ٥٥.

(٤) الشَّافي في الإمامة :٢/٢٢٦.

(٥) نفسه:٢/٢٢٦.

(٦) نفسه :٢/٢٢٦.

(٧) شرح المفصل ، ابن يعيش : ٤/٢١٠.

والاستقبال، فاختصّ بعد شياعه، كما أنّ الاسم يختصّ بعد شياعه، كما تقول "رجل" فإذا قلت "سوف يذهب" اختص بالاستقبال"[١].

ب ــ المرجعيّة الكاملة:

وهي مرحلة تالية للآليَّات السَّابقة وتسّمى بمرحلة الكشف الكاملة(الاستنتاج) فبعد "أن تستنبط القواعد والأصول العامّة والخطوط العريضة للمنظور القرآني تبرز الى السَّطح أهمية الولوج الى النّص في تفصيلاته وجزئياته، كشفاً عن جزئيات العقيدة، وتحديدا لأبعادها، الكاملة"[٢] ، وسنبرز الوجه التّطبيقي لتلك الأليّة لاحقاً.

ثانياً: آليّة الاستدلال اللّغوي بالتَّأويل

وهي الآليّات الّتي يمكن من خلالها أن تكون النّصوص قابلة للاحتمال والتّرجيح ، وما يميّزها عن غيرها انفتاحها دلاليّا واحتمالها لأكثر من دلالة، وأشكلت فيها فهم لغة النّص.

ولمّا يكون الاستدلال بالظَّاهر(الأصل) في فهم معاني الألفاظ والجمل، فإنَّ التَّأويل (فرع) في الفهم يساعد المستدلّ على بلوغ هذه الغاية، وهو الوجه الآخر للنّص وآليَّة من آليَّات إنتاج المعرفة التي اتَّخذها الإماميَّة سبيلاً للكشف عن جواهر النّصوص،عُرف أنَّه[٣] :"العدول عن المعنى الظاهر من اللفظ ، إلى معنى خفيّ يحتمله لسبب معيّن، وبدليل مرجَّح نقلي أو عقلي أو كليهما"، والنّص القرآني يحتاج إلى هذه الآليّة.

يقول الكراجكي :"ويجب أن يعتقد أنّ جميع ما فيه من الآيات الّتي يتضمّن ظاهرها تشبيه الله تعالى بخلقه، وأنَّه يجبرهم على طاعته، أو معصيته، أو يضلّ بعضهم عن طريق هدايته، فإن ذلك كلّه لا يجوز حمله على ظاهره، وإنّ له تأويلًا يلائم ما تشهد العقول به"[٤]، فهو إشارة إلى أنَّ أي نص لا يمكن أن يحمل دائماً على الظَّاهر.

ضوابط الاستدلال بالتَّأويل عند متكلّمي الإماميَّة

١. لا يجوز الانصراف عن ظاهر القرآن إلّا بقرينة ، قال الكراجكي :"ولا طريق إلى الانصراف عن ظاهر القرآن إلّا ببرهان"[٥]، أي أن يصار إليه عند الحاجة الملحّة[٦].

٢. إنّ الظّاهر لا يحتاج إلى تأويل قال الشّيخ الطّوسي :"الألفاظ الصّريحة الّتي لا تحتمل التَّأويل"[١].

(١) الانصاف في مسائل الخلاف :٤٤٦/٢.

(٢) ينظر: مناهج المتكلّمين في فهم النص القرآني : ١٤٦.

(٣) مفهوم النَّص دراسة في علوم القرآن ، نصر حامد أبو زيد : ٩.

(٤) كنز الفوائد : ٢٤٣/١.

(٥) نفسه: ١١٥/٢.

(٦) ينظر: التَّأويل وتجلياته و تمثلاته ودوره في النّحو العربي ، إيمان عمر محمد جاد الله : ٢٣.

٣. إذا كان النّص غير واضح المعنى وهو المتشابه يمكن الخضوع للتأويل، قال الشَّيخ الطّوسي في الاستدلال بالظَّواهر التي يقتضى ظاهرها وقوع المعصية من الأنبياء،نحو قوله تعالى:**{عَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ}**[٢]،قائلا:" نقول الظَّواهر تبني على أدلّة العقول ولا يبني أدّلة العقول على الظَّواهر، وإذا علمنا بدليل العقل أن القبيح لا يجوز عليهم تأوّلنا الآيات إن كان لها ظواهر وإن كان أكثرها لا ظاهر له "[٣].

٤. أن يوافق القواعد النَّحوية واللُّغويّة للّغة العربيّة، فإن لم يوافقها فهو تأويل فاسد، قال الشّيخ المفيد :" قال تعالى : **﴿ قَالُوا رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَىٰ خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ ﴾**[٤]،وللعامة في هذه الآية تأويل مردود وهو أنّ المعنيّ بقوله :(ربّنا امتنا اثنين) أنّه خلقهم أمواتاً ثم أماتهم بعد الحياة ، وهذا باطل لا يجري على لسان العرب ، لأنّ الفعل لا يدخل إلّا ما كان بغير الصّفة الّتي انطوى اللفظ على معناها، ومن خلقه الله مواتا لا يقال إنّه أماته، وإنّما يقال ذلك فيمن طرأ عليه الموتُ بعد الحياة"[٥].

٥. أن يوافق التَّأويل العقل ،أي مطابق لدلالة العقل، ومنه ما استدّله المرتضى في تنزيه آدم عليه السلام، عن المعصية في قوله تعالى:**{هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلا خَفِيفا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحا جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ}**[٦]،يقول: "قد علمنا أنّ الدَّلالة العقليَّة في باب أنّ الأنبياء(عليهم السّلام)،لا يجوز عليهم الكفر والشّرك والمعاصي ...،وقد قيل في تأويل هذه الآية ما يطابق دليل العقل"[٧].

٦. أن يوافق التَّأويل أقوال المفسرين : وهذا ليس دائما؛ لأنَّهم ربَّما تركوا تأويل الصَّواب، ونبَّه على هذا الشَّيخ المرتضى ،قائلا: "أنَّا لا نرجع في كلّ ما يحتمله تأويل القرآن إلى أقوال المفسّرين ، فإنَّهم ربَّما تركوا ما يحتمله القول وجها صحيحاً، وكم استخرج جماعة من أهل العدل في متشابه القرآن من الوجوه الصَّحيحة الَّتي ظاهر التَّنزيل بها أشبه، ولها أشدّ احتمالاً ما لم يسبق إليه المفسّرون ولا دخل في جملة تفسيرهم وتأويلهم"[٨].

(١) الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد: ٣٢٦.

(٢) طه :١٢١.

(٣)الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد : ٢٦٢.

(٤) غافر:١١.

(٥) المسائل السَّرويَّة : ٣٣،٣٤.

(٦) الأعراف : ١٨٩.

(٧) تنزيه الأنبياء : ١٦،١٧.

(٨) الشَّافي في الإمامة : ٤/٤٠.

فالتَّأويل يخضع لمتغيرات متنوعة منها طبيعة العلم الَّذي يتناول النَّص أي المجال المعرفي الَّذي يحدد أهداف التَّأويل وطرائقه، والأخرى الأفق المعرفي الَّذي يتمتع به العالم المتخصص ، فيحاول أن يفهم النَّص من خلاله أو يحاول أن يجعل النَّص يفصح عنه" نحو تجريد الآية عن الملابسات غير الدّخيلة في هدف الآية، بعد رعاية الدّقة الكاملة في معرفة الملابسات فتكون النَّتيجة : أنَّ التَّأويل كبرى وظاهر الآية صغرى ، تندرج تحت تلك الكبرى"[١].

ثم يحللها وفق مستويات نحو التَّأويل باعتبار دلالة النَّص: حيث يقوم المستدل بإعادة بناء النّص، وتفكيكه إلى وحدات قابلة للتوصيف دلاليًا[٢]،والتَّأويل باعتبار الدّلالات العقليّة، والتَّأويل باعتبار الدَّلالات اللغويّة، والتَّأويل باعتبار الدَّلالات النّحويَّة والتَّأويل باعتبار الدَّلالات المجازيَّة[٣].

وأنّ المتلمس لمناهج متكلِّمي الإماميَّة سيجد هذه الآليَّة استوعبت معظم مؤلفات الإماميَّة، ولا سيَّما في سياق الإحتجاجات الكلاميّة والاستدلالات العقائديّة؛ لأنّ التَّأويل نطاقه ومجاله الرَّحب هو الآيات العقائديَّة ونظائرها.

هو أنّ آيات العقائد المتَّصلة بالمبدأ والمعاد، هي في غالبيتها ذات مضامين غيبيَّة تجريديّة غاية في اللَّطف والدّقة، ما يجعلها مستعصيةً على البيان الوافي، فيتم التَّعبير عنها بأسلوب بياني تقريبي متناسب مع الفهم العام، وهذا الأسلوب وإنْ كان يُقَرِّبُ الفكرة إلى الذَّهن، لكنّه قد يوقع أيضاً في الإلتباس، لعدم وفاء اللّغة للتعبير عن بعض المضامين المجرّدة[٤].

مظاهر التَّأويل عند متكلِّميَّ الإماميَّة :

بما أنَّ التَّأويل غايته الفهم والإفهام، فهو آليَّة يتداولها المتمرسون بالعلوم العقليَّة، وبعض المتمرسين بالعلوم النَّقليَّة ولكلّ فريق سواء كان من علماء الكلام أو النّحاة أو غيرهم لهم وجهة خاصة في تحديد طبيعة التَّأويل[٥].

تتضح مظاهر التَّأويل عند متكلِّمي الإماميَّة في التَّأويل اللغوي في (الحمل على المعنى) فجاءت تأويلاتهم اللغويَّة قريبة من تَّأويلات أهل العربيَّة، ويضاف إليه أنَّ التَّأويل آليَّة من آليَّات الأصوليين وانتقلت إلى العربيّة.

(١) المناهج التفسيرية عند الشيعة والسنة، محمد علي اسدي نسب : ٤٣.

(٢) استراتيجية التَّأويل عند المعتزلة، هيثم سرحان : ١٤٣.

(٣) نفسه : ١٥٦، ١٤٠.

(٤) أصول الاجتهاد الكلامي : ٢٥٠.

(٥) ينظر: أثر التَّأويل النَّحوي في فهم النَّص، غازي مختار طليمات : ٢٤٦.

قال ابن جنّي في باب (في شجاعة العربيّة):

"اعلم أن معظم ذلك إنما هو الحذف والزِّيادة والتّقديم والتّأخير والحمل على المعنى والتّحريف"[١]، وتعددت وجهات النّظر في التَّأويل بين الرَّفض والقبول عند القدماء والمحدثين عند أهل اللّغة.

ولعلَّ السَّبب في وجود التَّأويل النَّحوي نظريات أصول النّحو(القياس، العامل والمعمول ،العلَّة والمعلول)[٢]،فالتَّأويل كونه ألصق بالاستنباط العقلي منه بالمحفوظ النَّقلي[٣]،وقد نمَّاه النَّظر العقلي وأبدع فيه حتى وصل به إلى درجة التَّعمية والألغاز[٤].

الحمل على المعنى

(تذكير المؤنث)

استدلّ الكراجكي على إنّ اسم الإشارة (ذلك) في قوله تعالى :**{وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ}**[٥] يعود على (رحم) قائلاً :" أمّا لفظة (ذلك) فحملها على الرّحم أولى من حملها على الاختلاف لدليل العقل والشَّهادة ، فدليل العقل من حيث علمنا أنّ الله كره الاختلاف في الدين ونهى عنه وتوعد عليه ، ولا يجوز أن يخلفهم لأمر يكرهه، وأمّا شهادة اللفظ فلأنّ الرحمة أقرب إلى هذه الكناية من الاختلاف وحمل اللفظ على أقرب المذكورين أولى في لسان العرب من حمله على الابعد"[٦]، فالمستدلّ الإمامي كثيراً مايدعم استدلاله اللغوي باستدلال عقدي ومن دعائم استدلاله أن يستمد من خلفيته ومرجعياته الفكرية نحو ما استدله الكراجكي أعلاه ، وعليه وجه الكراجكي لفظة (ذلك) عائدة على (الرّحمة) وهي مؤنث غير حقيقي قائلاً : "وأمّا قول السّائل:إنّ الرحمة مؤنثة ولفظة ذلك لا يُكنَّى بها إلاّ مذكر ففاسد ؛لأنّ تأنيث الرَّحمة غير حقيقي وإذا كنّي بها بلفظ التَّذكير كانت الكناية على المعنى؛ لأنّ معنى الرحمة هو الإنعام والتَّفضل ،وقد قال سبحانه :**{ قَالَ هَٰذَا رَحْمَةٌ مِّن رَّبِّي}**[٧] ولم يقل هذه وإنّما أراد هذا فضل من ربّي"[٨] ،والحمل على المعنى وارد في القرآن الكريم وكلام العرب نحو ما قال ابن جني في باب شجاعة

(١) الخصائص : ٥٤٤.

(٢) ينظر: أصول النَّحو العربي في نظر النّحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللّغة الحديث ، محمد عيد:١٦١.

(٣) ينظر: أثر التَّأويل النحوي في فهم النّص : ٢٤٦.

(٤) ينظر : أصول النَّحو العربي : ١٦١.

(٥) هود : ١١٨. ١١٩.

(٦) نفسه: ٢١٩/١.

(٧) الكهف :٩٨.

(٨) كنز الفوائد : ٢١٩/١.

العربيَّة فصل(حمل اللفظ على المعنى)[١]:"اعلم أن هذا الشَرْج غور من العربية بعيد، ومذهب نازح فسيح، قد ورد به القرآن وفصيح الكلام منثورًا ومنظومًا؛ كتأنيث المذكر، وتذكير المؤنث، وتصوير معنى الواحد في الجماعة، والجماعة في الواحد، وفي حمل الثَّاني على لفظ قد يكون عليه الأوَّل أصلًا كان ذلك اللفظ أو فرعًا..."[٢].

(التّضمين)

استدلّ أبو الصّلاح عقدياً على انَّ القرآن (محدَث) ، ووصفه بأنَّه (مخلوق) بدعة، وهي من عقيدة الإمامي أنّ القرآن محدث لا مخلوق وهذه الفكرة وظّفها أبي الصّلاح في استدلاله اللغوي حيث ضمّن مخلوق ومختلق بمعنى مكذوب ولا يراد به إلّا الكذب والإنتحال ،قائلاً:

"ووصف الكلام بأنَّه مخلوق يفيد مكذوب، يقال: هذا كلام مخلوق ومختلق ومفتعل بمعنى مكذوب، ومنه قوله تعالى:**{وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ}**[٣]،وقوله:**{إِنْ هَذَا إِلاّ خُلُقُ الأَوَّلِينَ}**[٤]،إذا كان إطلاق الخلق على الكلام يفيد الكذب وجب تنزيه كلامه تعالى عن هذا الوصف"[٥].

(الجمع بمعنى المفرد)

استدلّ السّيد المرتضى على إنّ لفظة (معنا) في قوله تعالى :**{إلّا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إنّ الله معنا فانزل الله سكينته عليه وأيده بجنودٍ لم تروها}**[٦] تخص النّبي وحده قائلاً [٧]:

"معنى (معنا)أنّه عالم بحالنا ، ولفظة معنا تخص النبي وحده دون غيره وقد يستعمل الواحد العظيم هذه اللفظة في العبارة عن نفسه كما قال تعالى: **{إنّا أرسلنا نوحاً}**[٨]"

وأيضا قوله تعالى:**{مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا}**[٩] فاستدلّ السّيد المرتضى عقدياً ولغوياً على إنّ لفظة (والذين معه) لا يراد بها الجميع قائلاً [١٠] : والّذين معه أما يراد بها من كان في زمانه وعصره

(١) الخصائص : ٥٧٨.

(٢) المصدر السَّابق: ٥٧٨.

(٣) الأنعام : ١٠٠.

(٤) الشّعراء : ١٣٧.

(٥) تقريب المعارف : ١٠٨.

(٦) التّوبة : ٤٠.

(٧) الشّافي في الإمامة : ٢٦/٤.

(٨) نوح : ١.

(٩) الفتح : ٢٩.

(١٠) الشّافي في الإمامة : ٥٣/٤. ٥٤.

وصحبته وهذا يقتضي عموم أوصاف الآية وما تضمّنه من المدح لجميع من عاصره ومعلوم أنّ كثيراً من هؤلاء كان منافقاً خبيث الباطن لا يستحق المدح، والآخر من كان على دينه ومّلته مجازا ... نحن لا نسلّم ذلك بل هذه اللفظة مستعملة على الجميع سواء ، ولهذا يحسن استفهام من قال :فلان مع فلان عن مراده، وقد يجوز في أصل اللّغة للمكان أو الزّمان ويكون العرف وكثرة الاستعمال قد أثّر في احتمالها"[١].

ثالثاً: آليّات الاستدلال الحجاجيّة

وهي آليَّات تتداخل مع آليَّات الاستدلال بالظّاهر، وآليّة التّأويل، ما يميزها عن غيرها غطاءها الحجاجي.

وتتجه حجج المتكلّمين صوب الحقائق المستمدّة من القرآن الكريم ،فضلاً عن أنّ الخطاب القرآني خطاب تواصلي وما يحويه من مقوّمات حجاجيّة، ولا سيّما في الدّفاع عن الحق والدّعوة إلى التَّوحيد وسواها من الدَّعوات،عن طريق التَّمكن اللّغوي المدهش المشَّحون بالطَّاقة الحجاجيَّة[٢]،ففي كل نص دفاعي لا بدّ أن تبرز فيه الآليّات الحجاجيَّة ؛لأنّ وسيلة الدّفاع الحجّة، وغاية الحجّة الإقناع ،فالمستدل الكلامي مدافع مقنع فكرياً ولغوياً، فالنّص الدِّفاعي بذاته نص حجاجي ،ينشأ من هيمنة الفكر الحجاجي المتصدي للخصوم، وبهذا "إنّ إيراد الحجج يستند إلى مبدأ اقناع المقابل بشيء لا يعتقده،فهو يؤسس على معلومات يستنتج منها مجهول لدى المتلّقي ،لإرادة التَّسليم له من لدنه"[٣]، فحجاج متكلّمي الإماميَّة حجاج عقلي بالدّرجة الأولى له منطلقاته يستمد منها الفعل الحجاجي هي[٤]:

أ. الوقائع : وتمثل ما هو مشترك بين أشخاص عدّة أو بين النَّاس جميعهم ولا تكون عرضة للدحض والشَّك ، وتنقسم إلى وقائع مشاهدة أو معاينة، و وقائع مفترضة من ناحية أخرى وهذان النَّوعان قد يفقدان طابعهما الحقيقي لسبب من الأسباب، ولكن من حيث هما وقائع فإنَّهما يكونان متطابقين مع بنى الواقع الَّتي يسلم بها الجمهور.

ب. الحقائق : وتتعلق بالنَّظريات العلميَّة ، والتَّصورات الفلسفيَّة والدّينيَّة المتعالية وهي أكثر تعقيدا من الوقائع وتقوم بالرَّبط بين الوقائع ... من خلال موضوعات متَّفق عليها ،ليحدث موافقة الجمهور على وقائع معيَّنة وغير معلومة كأن يضاف التَّيقن من الواقعة (أ) إلى الواقعة (ب) فينشأ التَّيقن من (ب).

(١) الشّافي في الإمامة : ٤/٥٣. ٥٤.

(٢) ينظر: أسلوبيَّة الحجاج التَّداولي والبلاغي تنظير وتطبيق على السّور المكيَّة ، مثنى صادق كاظم: ٦٤.

(٣) الحجاج والاحتجاج بأقوال سيبويه : ١٤.

(٤)الحجاج وتوجيه الخطاب مفهومه ومجالاته في خطب ابن نباته ، باسم خيري : ٦٩.

ت. الافتراضات : وهي إن كانت مسلَّمة بها مسبقا شأن الوقائع والحقائق ولكنَّها لا تخضع للتَّسليم القوي في هذا الاطار ما لم تشفع بأدلّة وأنساق برهانيَّة ثابتة تدعمها ، وتحدد بالقياس العادي أو المحتمل ، وهما قيمتان تتغيَّران بتغيّر الحالات والأوضاع.

ث. القيم : وهي عنصر أساس من عناصر الحجاج ، وهي على نوعين :قيم مجرَّدة كالعدل والشَّجاعة والكرم والفداء ، ومحسوسة كالوطن وأماكن العبادة ، وتخضع لتراتبيَّة هرميَّة يمثل احترامها و الوعي بها من لدن المحاجج ، عاملين فاعلين في تحقيق الخطاب.

ج. الهرميَّات :لهرميَّة القيم أهميَّة كبيرة في البنية الحجاجيَّة تكاد تعلو على القيم نفسها، فالقيم إن كانت تسلّم بها جماهير سامعة عدَّة فإنَّ درجة تسليمها تكون مختلفة من جمهور لآخر.

ح. المواضع والمعاني : عبارة عن المصنَّفات المجعولة للاستدلال الجدلي[1].

ضوابط الاستدلال الحجاجي التي يجب أن تتوافر في كل نص حجاجي

وهي ضوابط لا يمكن بدونها أن يتولّد الحجاج في أي نص ، ويمكن تطبيقها في مؤلفات متكلّمي الإماميّة العقديّة، وهي[2] :

١.أن يكون الحجاج ضمن إطار الثّوابت، مثل الثَّوابت الدّينيَّة والمعرفيَّة، فليس كل شيء قابلا للنقاش أو الحجاج ، فهناك كثير من المسلّمات يجب احترامها.

٢.أن تكون دلالة الألفاظ محددة ، والمرجع الّذي يحيل عليه الخطاب محدّد ، لئلا ينشأ عن عدم التحديد الدقيق مشكلةٌ في تأويل المصطلحات.

٣. الّا يقع المرسل في التَّناقض بقوله أو فعل.

٤. موافقة الحجاج لما يقبله العقل ، وإلّا بدأ زيف الخطاب ووهن الحجّة.

٥. توافر المعرفة المشتركة بين طرفي الخطاب ، مما يسوغ قبول المرسل إليه لحجج المرسل أو إمكانيّة مناقشتها أو تنفيذها ، وإلّا انقطع الحجاج بينهما ، وتوقَّفت عمليَّة الفهم والإفهام.

٦. أن يأخذ المرسل في اعتباره تكوين صورة عن المرسل إليه ، أقرب ما تكون إلى الواقع قدر الإمكان .

٧.مناسبة الخطاب الحجاجي للسياق العام ؛لأنّه هو الكفيل بتسويغ الحجج الواردة في الخطاب من عدمها، فقد يكون الحجاج صحيحا من الناحية النظرية ولكنّه غير مناسب للسياق ، إذ يمثل مهربا للمرسل عن المسؤوليّة، عندها يتحوّل الحجاج إلى جدال يهتم فيه المرسل بذاته دون اهتمامه بالمرسل إليه .

([1])الحجاج وتوجيه الخطاب مفهومه ومجالاته في خطب ابن نباته:٦٩.

([2]) استراتيجيات الخطاب مقاربة لغويَّة تداوليَّة، عبد الهادي بن ظافر الشّهري: ٤٦٥،٤٦٦.

٨. ضرورة خلو الحجاج من الإيهام والمغالطة، والابتعاد عنهما؛ لأنّه لا يخلو الحجاج منهما عادة إذا كان معنى الخطاب غير محدد، إذ يصبح من قبيل الخطاب العام الّذي لا يكتشفه المرسل إليه إلّا بعد حين .

٩. امتلاك المرسل لثقافة واسعة ،خصوصا ما يتعلّق بالمجال الّذي يدور ضمنه مثل المجال الدّيني والسَّياسي[١].

آليَّات الاستدلال الحجاجي عند متكلمي الإماميَّة:

١. أن يقوم المستدلّ الكلامي بترتيب الحجج وفق ترتيب اقناعي من دليل إلى آخر، أو من مثال إلى آخر وهذا يعود إمّا لعدم فهم المرسل إليه للدليل، أو عندما يفهم يحاول المغالطة ، أو إتيان المستدلّ بدليل أو مثال لغرض أن يعجز الخصم[٢]،ومنه ما استدلّه الشَّيخ الطَّوسي في الاستدلال على إمامة أمير المؤمنين (عليه السّلام)، بقوله تعالى:**{ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ}**[٣]،فاستدلَّ محاججاً لغوياً وفق سلّم حجاجي يقول :

أوّلها : أنّ لفظة (ولي) تفيد الأولى في اللّغة . (الحجّة الأولى)

ثانيها : أنّ المراد بها في الآية ذلك . (الحجّة الثّانية)

ثالثها : أنّ المراد (بالّذين آمنوا) أمير المؤمنين (عليه السّلام). (الحجّة الثالثة وهي النتيجة وهو الاستدلال الحجاجي).

ب. يقوم المستدل بعرض الحجج المؤيدة والمعارضة ، ومناقشتها ثم تضعيفها و رفضها ، وهذا وارد في أغلب الاستدلالات السّابقة .

جـ . تقدير اعتراضات الخصم: ومثل هذه تبرز في الخطاب المتضمن بعض المقولات : إن قلت قلنا[٤]وغيرها من المقولات الّتي تدلّ على أنّ المرسل يستبق المرسل إليه، ثم يدحضها بحجج في الخطاب نفسه، معوّلا في تكوين خطابه الحجاجيّ وبنائه على سعة معرفته بالموضوع[٥].

خ. النقض : قيام المستدل بذكر شاهد يبطل دليل المدّعي ،وهذا من الآليَّات المتَّبعة الَّتي أشار إليها متكلمو الإماميَّة في استدلالهم ما ذكره المرتضى في موضع في كتابه(الشَّافي في الإمامة)يشير إلى آليَّته في الاستدلال، يقول: أولا أن نستدل بالنَّص ثم نجيب على

(١) نفسه : ٤٦٧،٤٧٠.

(٢) أساليب الإقناع في سورة يوسف، أحمد مزواغي : ٩٨.

(٣) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد : ٣٢٦.

(٤) الاستدلال في منهاج البلغاء في سراج الادباء لأبي حازم القرطاجنّي ، خديجة كلاتمة :٩١.

(٥) استراتيجيات الخطاب مقاربة لغويَّة تداوليَّة: ٤٧٤.

المساءلات والمطالبات ثم ننقض الرأي بأدّلة[١] وكقول الكراجكي بعبارة : (نقضٌ عليهم)[٢]،وهذا يشمل النّقطة (ب)أيضاً، ومنه استدلال السّيّد المرتضى في نص الكتاب على إمامة علي (عليه السّلام).

قال تعالى:**{إنَّما وليُّكم الله ورسولُهُ والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون}**[٣].

قائلاً :"إنّ الخطاب لبعض المؤمنين يمنع من حمل الولاية على المحبة والنّصرة لأنّ حرف إنَّما يثبت الحكم لما أتصل به وينفيه عنه بغير تنازع بين العلماء بلسان العرب ،كقوله تعالى :**{إنَّما إلهُكُمُ اللّه}**[٤] أثبت الإلهية له ونفاه عمّن عداه ،وكقوله تعالى:**{إنَّما أُمِرتُ أن أَعبدَ ربَّ هذهِ البلدة التي حرمها}**[٥]خصَّ العبادة بربَّ البلدة ونفاها عمَّن عداه ،وكقوله تعالى:**{إنَّما أنتَ منذرٌ}**[٦]على هذا الوجه"[٧].

هـ. المنع المستند: وفيه يتم تقوية الاعتراض ،وتنبيه المدّعي لما في دعواه من خلل أو إغفاله عن أمر ما، ما استدلّه السّيّد المرتضى على فساد ما روي عن الإمام علي (عليه السّلام) إنّه قال:((خَيْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ))[٨]،قائلاً : "مما يدلّ على فساد هذا الخبر ما يتضمّنه لفظه من الخلل لأنه يقتضي دخول (النّبي صلّى الله عليه وآله) في الكلام الأول و تحت لفظة الأمة ،لأنّ الأمّة مضاف إليه فكيف يكون منها وهذا يقتضي من أمّة نفسه"[٩].

و. مجاراة الخصم لتبيين عثراته :وذلك بأن سلّم للخصم بعض مقدّماته مع الإشارة إلى أنّها لا تنتج ما يريده هو بل هي مساعدة على إنتاج ما تريده أنت[١٠].

فالحركة الحجاجيَّة الَّتي يقوم بها المستدلّ المتكلّم الإمامي يقصد بها مخاطباً ليس حاضراً معه لحظة الكتابة ،لكنَّه كأنَّه حاضرٌ مترسم بجميع أبعاده [١١]نراه ينعت المقصود بصفات وعلامات

(١) الشَّافي في الإمامة : ٣/٧.

(٢) ينظر كنز الفوائد : ١٢٠/١.

(٣) المائدة :٥٥.

(٤) طه : ٩٨.

(٥) النّمل : ٩١.

(٦) الرّعد: ٧.

(٧) تقريب المعارف : ٢٨٠.

(٨) مسند أحمد : ٢١٠/٢.

(٩) الشّافي في الإمامة: ١١٥/٢.

(١٠) أساليب الإقناع في سورة يوسف : ٩٣،٩٥،١٠٣.

(١١) الحجاج وتوجيه الخطاب مفهومه ومجالاته وتطبيقات في خطب ابن نباته:٦٧.

يفهمها المتلقي والمقصود وأحيانا يقصده بذكر اسمه، وبهذا يصير المتكلّم والمستمع نفسه متكلّما بصورة عضوين فاعلين في التَّفاعل الخطابي[١].

فآليَّات حجاج متكّمي الإماميَّة آليِّات (الاستدلال الدّيالكتيكي) الّتي " تتشكل من الآراء المقبولة عموماً، والقابلة للصواب بهدف استنباط أو قبول اطروحات أخرى"[٢].

(١) ينظر: أسلوبيَّة الحجاج التَّداولي والبلاغي تنظير وتطبيق على السّور المكيَّة :٦٠.

(٢) الحجاج وتوجيه الخطاب مفهومه ومجالاته وتطبيقات في خطب ابن نباته: ٦٧.

المبحث الثّاني

الاستدلال العقلي عند متكلّمي الإماميّة وعلاقته بمباحث اللّغة

قد عُلم أنَّ الدّين منقسم إلى معرفة وطاعة، المعرفة(أصل)، والطَّاعة (فرع)، من تكلَّم في المعرفة والتَّوحيد كان أصوليَّاً، ومن تكلَّم في الطَّاعة والشَّريعة كان فروعياً، وموضوع علم الكلام هو الأصول، والفروع هي موضوع علم الفقه[١]،وهذا التَّفريق بين العلمين من حيث الموضوعات، أمّا من حيث الطّرق الموصلة إلى تلك العلوم،قال بعض العقلاء: "كلّ ما هو معقول، ويتوصل إليه بالنّظر والاستدلال، فهو من الأصول وكل ما هو مظنون ويتوصل إليه بالقياس والاجتهاد فهو من الفروع"[٢].

وعليه فقد توصّل متكلِّمو الإماميَّة إلى نتائج قطعيَّة في استدلالهم العقدي(الأصل)، وبذلوا فيه جهداً كبيراً، وهذه النَّتائج لا يمكن التَّوصّل إليها إلَّا عن طريق طرق عقليَّة ساهمت في هذا النَّتاج الخصب، ولكنَّها لم تكُ أيّ طرق بل توصل الدَّليل إلى حد اليقين وهو(الاستدلال البرهاني) الّذي يتَّجه الفكر فيه من المقدمات إلى النَّتائج[٣].

تعددت وتنوَّعت الطَّرق العقليَّة الّتي يستخدمها المستدِلّ الإمامي، لإثبات قضيَّة دينيَّة أو مناقشة رأي، فما يهمنا هنا التَّطرق إلى الطّرق العقليَّة الَّتي تمسّ اللّغة من قريب أو بعيد، وتجنبنا الطّرق الأخرى الَّتي لم نجد لها مصاديق لغويَّة في مؤلفات متكلّمي الإماميَّة ،ولا ننسى دراستنا الصَّلب هي الاستدلال اللغوي ، لذا يتوجَّب علينا بيان اللّغة في الاستدلال ، وبيان الاستدلال في اللّغة .

ومن هذه الطّرق العقليَّة المستثناة من دراستنا هي (التَّدليل) وهي طريقة منطقيَّة مبنيَّة على العلم بالمقدّمات ، وفرَّق بينها وبين التَّعليل طه عبد الرحمن مفيداً :إنَّ العلّة تختص بالدّلالة على ما يتوقف عليه وجود الشَّيء بالوجه الّذي وجِد به ،في حين المقدمة لا دلالة لها بالضَّرورة على كيّفية الوجود بل قد تفيد أي حكم كائناً ما كان سواء أتعلّق بالوجود أم تعلق بغيره هذا من جانب ، ومن جانب آخر فإذا كانت غاية التَّعليل التَّفسير فإنَّ غاية التَّدليل التّبرير، يضاف إليها أنَّها تفيد الاقناع والاقتناع بمعنى ضرورة تواجد الصّدق فيها عكس التَّعليل[٤].

وأيضاً(طريقة الجدل)،تقوم على مسلَّمات الخصم وتتسم بالتَّدقيق وتعديل الاحتمالات والفروض وتشقيق الكلام وتقصد هذه الطريقة في الأغلب إلى قهر الخصم ، بصرف النَّظر عن صحَّة الدَّعوى أو عدم صحتّها وكانت أكثر الطَّرق تعرِّضا للنقد بل ربَّما يصحّ القول بأنّها كانت السَّبب المباشر في جلب العداوة لمنهج المتكلِّمين في الاستدلال[٥].

(١) ينظر :الملل والنَّحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشّهرستاني (ت ٥٤٨هـ):٤١/١.

(٢) نفسه : ٤١/١.

(٣) ينظر: بنية العقل: ١٥.

(٤) ينظر: اللسان والميزان، طه عبد الرّحمن : ١٣٤،١٣٣.

(٥) ينظر :مسائل العقيدة : ٣٤،٢٢.

أهم طرق الاستدلال اللغوي بالطّرق العقليّة

أوَّلا :الاستدلال بالقياس

القياس عند الفقهاء، والأصوليين والمتكلّمين والنّحويين ،حجَّة قاطعة[١]،فعرّفه النّحاة بأنَّه: "حمل فرع على أصل ،أو إجراء حكم الأصل على الفرع ،أو هو إلحاق الفرع بالأصل الجامع، أو هو اعتبار الشَّيء بالشَّيء الجامع"[٢]، فالقياس عند الفقهاء والأصوليين والمتكلّمين لا يخرج معناه عن القياس النحوي ، فعرَّفوه بأنَّه : " رد الفرع إِلَى الأَصل بعلَّة جامعة بينهما"[٣].

القياس عند متكلِّمي الإماميَّة :

عدَّ متكلمو الإماميَّة القياس حجَّة حصراً (العقلي): "حجّة يجب القول به، والعمل عليه ويجب النَّظر والاستدلال به بعد ورود الشَّرع ولا يجوز التّقليد"[٤] .

وعرفّه الكراجكي بأنّه : " إثبات حكم المقيس عليه في المقيس هذا هو الحد الشَّامل لكلّ قياس، وله بعد هذا شرائط لا بد منها ولا يقاس شيء على شيء إلّا بعلَّة تجتمع بينهما"[٥]، فموقف الإماميَّة من القياس كموقف الأصوليين من القياس فهم يردّون القياس الشَّرعي ويأخذون بالقياس العقلي فقط ، وهذا ما أراده الشَّيخ المفيد قائلاً : "أقول[٦]: إنَّ الاجتهاد والقياس في الحوادث لا يسوغان للمجتهد ولا للقائس، وإنَّ كلَّ حادثة ترد فعليها نص من الصَّادقين(عليهم السَّلام) ،يحكم به فيها ولا يتعدى إلى غيرها ، بذلك جاءت الأخبار الصَّحيحة والآثار الواضحة عنهم صلوات الله عليهم وهذا مذهب الإماميَّة خاصَّة ويخالف فيها جمهور المتكلِّمين وفقهاء الامصار".

فهو يردّ القياس الَّذي طريقه السّماع ولا يستدلّ به في العقليَّات، بل الرّجوع إلى النّص الوارد عن المعصوم ، وعدّه السّيّد المرتضى من الطّرق الفاسدة، قائلاً:" و أمَّا الاجتهاد والقياس فقد دلَّلنا على بطلانهما في الشريعة وأنَّهم لا ينتجان علما ولا فائدة "[٧]،وتابعهم في الرَّأي الشَّيخ الطّوسي ورأى أنَّ القياس "لا يعوّل عليه" في العقليَّات[٨].

(١) ينظر : لمع الأدلَّة ،عبد الرَّحمن كمال الدِّين بن محمد الأنباري (ت ٥٧٧هـ) : ٩٣ ، ينظر: أصول الشَّاشي، نظام الدّين أبو علي أحمد بن محمد الشّاشي(ت ٣٤٤هـ):٣٠٨.

(٢) لمع الأدلَّة : ٩٣.

(٣) رسالة في أصول الفقه، أبو علي الحسن بن شهاب العكبريّ (ت ٤٢٨هـ) : ٦٥.

(٤) العدَّة في أصول الفقه، القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفرّاء(ت ٤٥٨هـ): ١٢٧٣/٤، أثر التّطور الفكري في التّفسير في العصر العبّاسي ، مساعد مسلم عبد الله آل جعفر:٢٢١.

(٥) كنز الفوائد : ٢٠٣/٢.

(٦) ينظر: أوائل المقالات : ١٣٩.

(٧) الشَّافي في الإمامة : ١/ ١٨٨.

(٨) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد : ٣٠٣.

وأيضاً ما استدلَّه الشَّيخ الكراجكي في القياس وفصَّل القول فيه، وبيَّن القياس بشقَّيه العقلي والظَّني ،فردَّ الظَّني وجوَّز القطعي(العقلي)، قال: "القياس قياسان : قياس في العقليَّات وقياس في السَّمعيَّات ،فأمّا القياس في العقليَّات فجائز صحيح، وأمّا القياس في السَّمعيات فباطل مستحيل"[١].

فالقياس الظّنّي لا يؤخذ به عند متكلّمي الإماميَّة وهذا يعود إلى أسباب عدّة بيّنها الكراجكي هي:

١. منها شروط (العلَّة) في القياس العقلي و الظَّني[٢]:

أ. إنَّ علَّة القياس في العقليات موجبة ومؤثرة تأثير الايجاب، وليست علَّة القياس في السَّمعيات عند من يستعمله كذلك، بل يقولون هي تابعة للدواعي والمصالح المتعلّقة بالاختيار.

ب. العلَّة في العقليَّات لا تكون إلّا معلومة، وهي عندهم في السَّمعيات مظنونة غير معلومة .

ت. العلَّة في العقليَّات لا تكون إلّا شيئا واحدا وهي في السَّمعيات قد تكون مجموعة أشياء.

٢. القائس معمول على الظَّن دون العلم، والظَّن مناف للعلم ، ألا ترى أنَّهما لا يجتمعان في الشيء الواحد وهذا من القرآن كافٍ لفساد القياس.

٣. الاستدلال على فساد القياس الظَّني هو مرويَّات أهل البيت(عليهم السّلام) ، وهي تشكل استدلالاً قوياً لقدسيَّة النّص الوارد عن المعصوم ومنها:

قول الرَّسول (عليه السَّلام) :((ستتفرق أمتي على بضع وسبعين فرقة ، أعظمها فتنة على أمتّي، قوم يقيسون الأمور برأيهم فيحرمون الحلال ويحللون الحرام))[٣]،وقول أمير المؤمنين (عليه السَّلام): ((إياكم والقياس ، فإنَّه أوّل ما قاس إبليس))[٤]، وقول الامام الصَّادق جعفر بن محمد(عليه السّلام) :((إياكم وتقحم المهالك باتباع الهوى والمقاييس ، قد جعل الله تعالى للقرآن أهلا ، أغناكم به عن جميع الخلائق ، لا علم إلّا ما أمروا به ، قال الله تعالى :**{ فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون إيانا أعني }**))[٥]فجميع أهل البيت افتوا بتحريم القياس الظَّني، فالقياس في السَّمعيات لا يجوز.

بعد هذا العرض الموجز للقياس ، يمكن أن نخرج بنتيجتين :

الأولى : إنَّ المتكلّمين يأخذون بالقياس العقلي ويردّون القياس الفقهي؛ لأنَّ القياس الفقهي طريقه السَّماع.

(١) كنز الفوائد :٣٠٢/٢.

(٢) نفسه : / ٢٠٣-٢٠٨.

(٣) مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل ، الميراز النوري حسين الطبرسي (١٣٢٠هـ) :١٩٥/١٧.

(٤) نفسه : ١٩٥/١٧.

(٥) بحار الأنوار، جمال الدين محمد طاهر بن علي الصديقي(ت ٩٨٦هـ): ٣١٢/٢.

الثَّانية: إنَّ علماء اللّغة العربيَّة ولا سيَّما النّحاة قريبون جدًا من القياس الظَّني وإليه القياس الذّهني(التَّعليمي)، ويحاولون الابتعاد قدر الإمكان عن القياس العقلي(المنطقي).

فأمّا موقف متكلّمي الإماميَّة من القياس في اللّغة ،قال السّيّد المرتضى : "فأمَّا فيما طريقه اللّغة التي لا مجال للاستدلال والقياس فيها وإنَّما يؤخذ سماعاً"[١]، أي أنَّ موقفهم من القياس اللغوي كموقفهم من القياس الفقهي.

ثانياً :الاستدلال بالإجماع

الإجماع عند الفقهاء والأصوليين، والمتكلّمين والنَّحويين حجَّة قاطعة لإثبات الحكم، مُوجبَة للعَمل بها شرعا كَرَامة لهذِهِ الأمة[٢].

فالإجماع عند متكلِّمي الإماميَّة حجَّة فإجماع الإمَّة حجّة، وإجماع الشِّيعة حجّة أيضاً ،والأصل في الإجماع ثبوته من جهة الإمام القائم مقام النَّبي(عليهم السَّلام)، وتفردهم بالقول حجّة وبرهان ،واستحالة حصول الإجماع من دونه، وهذا مذهب الإماميَّة خاصةً ،وخالفهم فيه المعتزلة ،والمرجئة والخوارج وأصحاب الحديث من القدريَّة وأهل الإجبار[٣]،وإجماع المتكلّمين حجّة قال الشّيخ الطّوسي : "قد أجمع المتكلّمون ،على أنّه تعالى متكلّم ، لا خلاف بينهم وإجماعهم حجّة"[٤] ،والإجماع عند متكلّمي الإماميَّة لا يجتمع على شيء باطل ولكنَّه يجتمع على خطأ أمَّا الأوَّل ؛إذا كان صادراً من المعصومين فإنَّه لا يجتمع على باطل، قال الشَّيخ المرتضى :"أمَّا الإجماع فليس بباطل عندنا؛ لأنَّ الدليل قد دلَّنا على أنَّ في جملة المجمعين معصوماً، حجَّةً لله تعالى، فليس يجوز أن ينعقد الإجماع على باطل من هذا الوجه"[٥].

أمَّا الثَّاني عند متكلّمي الإماميَّة الإجماع يجتمع على خطأ إذا استغنى فيه عن المعصوم، عكس استدلال المعتزلة فهم يرون أنَّ الأمة لا تجتمع على خطأ فضلاً عن الاستغناء عن الامام ؛ وأستدلّ ابو الصَّلاح بصحّة الإجماع بدخول الإمام ؛ "لأنّ اعتبار دخول المعصوم في الإجماع كإدخال العالم في الإجماع عندهم إذا خرج فسد إجماعهم، وإن قالوا قول الامام وحده حجّة ، وكان اعتبارنا دخول المعصوم مانعا من الإجماع فحالهم أقبح"[٦].

(١) الشَّافي في الإمامة : ٣٢٢/٢.

(٢) ينظر: أصول الشَّاشي : ٢٨٨.

(٣) أوائل المقالات: ١٢١.

(٤) الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد:٥٨.

(٥) الشَّافي في الإمامة : ١/ ٧٨.

(٦) تقريب المعارف : ١٧٣، ينظر: كنز الفوائد : ٢٩/٢.

فاستدلَّ المرتضى على بطلان صحّة الاستدلال عندهم بالدَّليل السَّمعي، قال :"أحد ما أعتمده[١]في الدَّلالة على أنَّ الأمّة لا تجتمع على خطأ وأكد عنده، قال تعالى:**{وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسول مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا }**[٢]وأنَّه لمَّا توَّعد تعالى على العدول عن اتِّباع سبيل المؤمنين ، كما توَعَّد مشاقَّة يشاق الرَّسول بعد البيان وجب أن يدلّ على أنَّ اتِّباع سبيلهم صواب، ولا يكون سبيلهم بهذه الصِّفة إلَّا وهم حجَّة فيما يتَّفقون"[٣].

بيَّن المرتضى فساد هذا الاجماع ، مستقرئ مستدلاً لغوياً،على نفي دلالة العقل وهذا لا يعني كلّ من استدلّ بالسَّمع أن ينفى دلالة العقل، يقول: "وليس كل من استدلَّ على شيء بالسمع فقد نفى دلالة العقل"[٤].

يقول : هذه الآية لا يمكن التَّعلّق بها من وجوه[٥]:

أ ـ أنَّ لفظ (المؤمنين) لا يجب عمومه لكلَّ مؤمن: وهي لفظة ليست لإستغراق الجنس فلا لفظ يستغرق الجنس في اللّغة بصيغته ووضعه [٦].

وأنَّها تتناول لثلاثة فصاعداً ، فالمقطوع عليه تتناول ثلاثة، وماعدا الثلاثة مجوّزاً، فضلاً إذا لم يعقل من ظاهر لفظ المؤمنين الاستغراق لجميعهم ، لم يسغ التَّعلّق في الاجماع على الوجه الّذي أراده الخصوم ،وجرت الآية مجرى المجمل الّذي يحتاج في تفسيره وتفصيله إلى بيان ،غير هذا إذا لم يجز لهم حملها على الكل لم يجز حملها على البعض ، فلو جاز على البعض لكان حملها على الأئمة (عليهم السّلام)[٧].

ب ـ لفظة (سبيل): قال المرتضى :" إنَّ لفظة سبيل تقتضي الوحدة[٨]ولا يجب حملها على كلّ سبيل ،فكيف يمكن الاستدلال بالآية على أنَّ كل سبيل للمؤمنين صواب يجب اتباعه، وليس لهم أن يقولوا: إنَّا نحمل هذه اللفظة على الجميع لم تختص سبيلا دون سبيل ؛لأنَّ ذلك تحكَّم ؛ لأنَّه كما لم تتناول اللفظة سبيلا دون سبيل بظاهرها، فلم تتناول أيضاً بظاهرها جميع السُّبُل"[٩]و اتباع

(١) يقصد صاحب كتاب المغني .

(٢) النِّساء: ١١٥.

(٣) الشَّافي في الإمامة:١/١١٦.

(٤) نفسه : ١/١٠١.

(٥) الشَّافي في الإمامة :١/٢١٦ .

(٦) نفسه :١/٢١٦ .

(٧) المصدر السَّابق:١/٢١٦ .

(٨) أي المفرد.

(٩) الشَّافي في الإمامة: ١/٢١٧.

سبيلهم موقوفا على الدَّليل، ومنها على التّسليم بعموم المؤمنين والسَّبيل، أنَّ الآية لا تدلّ وجوب اتِّباعهم في كلّ عصر، بل هو كالمجمل المفتقر إلى بيان[١].

جـ - وإن قيل أنَّ المراد (بالمؤمنين) من كان في الظاهر يستحقّ التعظيم والمدح وإن لم يكن في الحقيقة كذلك ، فذلك باطل لأنَّه خروج في هذا الاسم عن اللّغة.

غير هذا أنَّ الاجماع عند الإماميَّة لا يثبت إلّا بعد القطع ،ولو جاز ما استدله لبطل ما أتى به المعتزلة، يقول :" وإذا جاز ما ذكرناه ، بطل سقط غرضهم في الاستدلال على صحة الاجماع"[٢].

ومن **الاجماع الضعيف** : والّذي يسمِّيه الشَّيخ المرتضى (الاجماع الّذي ضعفه بعض التَّضعيف)، قائلاً: "قال تعالى:**{وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ}**[٣] قال صاحب كتاب المغنى من أناب إلى الله تعالى هم المؤمنون ؛لأنَّهم هم المختصّون بهذه الطريقة، وسلك في ترتيب الاستدلال مسلك الآية المتقدّمة"[٤]حيث استدلَّ المرتضى على ضعف الاجماع هذا مستدل لغوي:

ما يتعلَّق بالإنابة قال الشَّيخ المرتضى[٥]:" إنَّ الإنابة حقيقتها في اللّغة هي الرَّجوع، وإنّما تستعمل في التَّائب من حيث رجع عن المعصية إلى الطَّاعة، وليس يصحّ اجراؤها على التَّمسك بطريقة واحدة لم يرجع إليها عن غيرها على سبيل الحقيقة، ولو استعمل متجوّزا عند جميع أهل اللّغة ، وإذا كانت حقيقة الإنابة في اللّغة هي الرجوع لم يصح اجراء قوله تعالى: **{وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ}** ،إلى جميع المؤمنين"[٦].

فضلاً عن هذا أنَّ إجماع المفسرين عند متكلّمي الإماميَّة باتِّفاق حجّةً، واستدلَّ متكلمو الإماميَّة بأقوال المفسرين واتّخذوها حجَّة ومنها قال الشَّيخ الطوسي : " ولا خلاف بين المفسرين أن قول النبي ﷺ ((أولى بالمؤمنين من أنفسهم))[٧] ومعناه أولى بتدبيرهم وفرض طاعتهم ، ولا يكون أحد أولى بتدبير الأمة إلّا من كان نبيا أو إماما ، فإذا لم يكن نبيا وجب أن يكون اماما"[٨]،وأيضاً قال أبو الصَّلاح :" الوزارة في عرف النَّبوّة خلافة بدليل قوله تعالى:**{ وَاجْعَل لِّي**

(١) نفسه : ٢١٨/١.

(٢) نفسه: ٢١٩/١.

(٣) لقمان : ١٥.

(٤) الشَّافي في الامامة:٢٢٩/١.

(٥) نفسه : ٢٢٩/١.

(٦) المصدر السَّابق :٢٢٩/١.

(٧) الكافي :٧٢٢/١.

(٨) الاقتصاد فيما يتعلَّق بالاعتقاد : ٣٤٨.

وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي }[1]،أي خليفة واماما باتفاق المفسرين"[2]، وأيضاً ما استدلَّه الكراجكي قال : "قال تعالى: **{ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا}**[3]، وقد أجمع المفسرون على أنّ المراد بالموالي ههنا من كان أملك بالميراث وأولى بحيازته"[4].

ثالثاً: الاستدلال بالسَّبر والتَّقسيم

هو : "حصر الأَوصاف وإبطال ما لا يصلح، فيتعيَّن الباقِي عِلّة"[5].

وهو المسلك الثّالث من مسالك العلَّة وَيعدّ من الدَّالَّة على الْعلّيَّة، إذ يقوم المستدلُّ بذكر أوصَاف فِي الأَصْل عليه محصورة وَإِبْطَال بَعْضهَا بِدَلِيل، فَيتَعَيَّن الْبَاقِي للعليَّة[6].

والتَّقسيم مقدم في الوجود على السَّبر؛ "لأنَّهُ تعداد الأَوصاف الَّتي يتوهَّم صلاحيتها للتَّعليل ثمَّ يسبرها، أَي: يختبرها ليميز الصَّالح للتَّعليل من غَيره، فَكَان الأولى أَن يُقَال: التَّقسيم والسَّبر؛ لأَن الواو وإِن لم تدل على التَّرْتِيب لَكِن البداءَة بالمقدم أَجود"[7]، وقد يسمَّى بالسَّبر وحده وبالتَّقسيم وحده وبهما معا وهو الأكثر[8]ويطلق عليه الغزالي (التَّعَانُد)، وَالمتكلِّمون يسمُّون الاستقراء(السَّبرَ وَالتَّقسِيم)، ولعلَّ هذا يعود إلى :

أوَّلا :لتشابه العمليَّة الَّتي يقوم بها المستدلَّ في السَّبر والتَّقسيم، حيث يقوم بحصر الأوصاف إلى جزئيات وسبرها وصولا لأطلاق الحكم الكلِّي، فالاستقراء :"عبارَةٌ عَن تَصفُّح أُمُورٍ جزئِيَّةٍ لنحكم بحكمها على أَمرٍ يشملُ تلك الجزئيَّاتِ"[9].

ثانيا :إنَّ الاستقراء المقصود به السَّبر والتَّقسيم ،الاستقراء التَّام وهو: إثبات الحكم في جزئي لثبوته في كلِّي على الاستغراق، وهو قطعيّ ، لا الاستقراء النَّاقص: وهو إثبات الحكم في كلِّي لثبوته في أكثر جزئياته من غير احتياج إلى جامعٍ، ويسمَّى عند الفقهاء(إلحاق الفرد بالأعم الأغلب) فهو حالة يغلب على الظَّن أنَّه في صورة النّزاع على تلك الحالة كاستقراء العرض في

(1) طه: ٢٩.

(2) تقريب المعارف : ١٩٤.

(3) النّساء : ٣٣.

(4) كنز الفوائد : ٩٠/٢.

(5) التحّبير شرح التّحرير في أصول الفقه، علاء الدّين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي(ت ٨٨٥هـ): ٣٣٥١/٧.

(6) ينظر: نفسه: ٣٣٥١/٧ .

(7) غاية الوصول في شرح لب الأصول، زكريا بن محمد أبو يحيى السّنيكي (ت ٩٢٦هـ): ٥١.

(8) اعتراض النَّحويين للدليل العقلي، محمد بن عبد الرّحمن السَّبهين: ٨٠.

(9) المستصفي :٤١ ، جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت٦٨٤هـ) ٥٠٢/٢ ، البحر المحيط في اصول الفقه : ٦/٨.

جزئياته؛ بأنَّه لا يؤدي على الرَّاحة فيغلب على الظَّن أن الوتر لو كان فرضا لما أدى على الرَّاحلة، وهذا الظَّن حجة عند الفقهاء والأصوليين[١].

ويطلق عليه النَّحاة(السَّبر و التَّقسيم) ويسميّه ابن الأنباري (بالتّقسيم)[٢]،والمنطقيُّون يطلقون عليه(الشَّرطِيُّ المنفصلُ) ويسمُّون ما قَبله(الشَّرطيُّ المتَّصل)[٣].

كقولنا: العالم إما حادث وإما قديم، لكنَّه حادث فليس بقديم، أو لكنّه قديم فليس بحادث ،أو لكنَّه ليس بحادث، فهو قديم[٤]، وهذا المسلك يجري في الامور العقليّة على نوعين[٥]:

أ . إذا كان التّقسيم العقلي مشتملاً على النَّفي والإثبات حاصراً لهما فإذا بطل أحد القسمين تعيّن الثَّاني للثبوت.

ب. وإن لم يكن التّقسيم بين نفى وإثبات ولكنه كان مسترسلا على أقسام يعددها السّابر فلا يكاد يفضي القول فيها إلى علم ،وقصارى السَّابر المقسّم أن يقول: سبرت فلم أجد معنى سوى ما ذكرت وقد تتبعت ما وجدته.

فيقول الطَّالب: ما يؤمنك أنك أغفلت قسماً لم تتعرض له فلا يفلح السَّابر في مطالب العلوم إذا انتهى الكلام إلى هذا المنتهى[٦].

فالاستدلال بالسّبر والتّقسيم أفاد منه المتكلّمون في مجال المناظرات والجدل وغيره ،وأفاد منه الإماميَّة بشكل خاص كثيراً في استدلالاتهم ، ومنه ما استدلّه السّيّد المرتضى في تنزيه النّبي يوسف (عليه السّلام) من العزم الحقيقي في قوله تعالى :﴿ **وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَن رَّأَىٰ بُرْهَانَ رَبِّهِ كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ**﴾[٧]، قائلاً [٨]: "الهَّم في اللّغة ينقسم إلى وجوه : منها العزم على الفعل[٩]، كقوله تعالى :﴿**إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ** ﴾[١٠].

(١) المحصول:١٦٨/٢،الابهاج في شرح المنهاج:٣٧١/٣،البحر المحيط في اصول الفقه:٦/٨، الموافقات:٩/١، التَّحبير في شرح التحرير: ٨/ ٣٧٨٨ .

(٢) ينظر: لمع الأدلَّة : ١٢٧.

(٣) ينظر: المستصفى : ٣٤.

(٤) ينظر: روضة النَّاظر وجنَّة المناظر: ٨٥/١.

(٥) أصول الفقه: ٣٥/٢ .

(٦) البرهان في أصول الفقه: ٣٥/٢.

(٧) يوسف :٢٤.

(٨) تنزيه الأنبياء : ٥٩.

(٩) العين : ٢٨٦/٣.

(١٠) المائدة : ١١.

وقول الخنساء[1]: [الكامل]:

وفضلَ مرداسا على النّاس حلمُهُ وأن كلُّ همٍ همَّهُ فهو فاعلُه

وخطور الشَّيء بالبال، وإن لم يقع العزم عليه قال تعالى:**{ إِذْ هَمَّت طَّائِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ}**[2]، وإنَّما أراد تعالى أن الفشل خطر ببالهم"[3]، فضلاً عن هذا فهو يستشهد ببيت لكعب بن زهير يقول[4]:[الطويل]

فكم فيهم من سيِّد متوسّعٍ ومن فاعل للخير إن همَّ أو عزم

فبعد إن حصر الآراء كلها وقسمّها ثم يستدلّ على بطلانها والأخذ برأي واحد بأنّ (الهمّ) لا يدلّ على العزم الحقيقي، وذلك من وجوه عدة [5]:

أ. تعلّق الهمّ في ظاهر الكلام بذواتهما، والذّات الموجودة الباقية لا يصحّ أن تراد ويعزم عليها، فلا بدّ من تقدير أمر محذوف يتعلق العزم به مما يرجع إليهما ويختصان به ورجوع الضرب والدَّفع إليهما كرجوع ركوب الفاحشة فلا ظاهر للكلام يقتضي خلاف ما ذكرناه، ألا ترى أن القائل إذا قال: قد هممت بفلان فظاهر الكلام يقتضي تعلّق عزمه وهمّه إلى أمر يرجع إلى فلان، وليس بعض الأفعال بذلك أولى من بعض.

ب. فقد يجوز أن يريد أنه هم بقصده أو بإكرامه أو بإهانته أو غير ذلك من ضروب الأفعال، على أنه لو كان للكلام ظاهر يقتضي خلاف ما ذكرناه، وإن كنا قد بينا أن الأمر بخلاف ذلك لجاز أن نعدل عنه ونحمله على خلاف الظاهر، للدليل العقلي الدَّال على تنزيه الأنبياء (عليهم السَّلام) عن القبائح[6].

ت. وأنّ لفظة (الهمّ) متّسعة في الاستعمال فالتّجوز في استعمالاتها في عدة سياقيات منها(العزم والإرادة ،والشَّهوة ،المقاربة) وهو رأي أهل اللّغة[7]فإذا كانت وجوه هذه اللفظة مختلفة

(1) ديوانها : ١٠٣.

(2) آل عمران : ١٢٢.

(3) تنزيه الأنبياء : ٦٠.

(4) ديوانه : ٨٤.

(5) نفسه: ٦٤.

(6) نفسه :٦٤.

(7) ينظر: العين، أبو عبد الرَّحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ): ٣٥٧/٣،ينظر: تهذيب اللّغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي أبو منصور(ت ٣٧٠هـ) :٢٤٨/٥، الصّحاح تاج اللّغة وصحاح العربيَّة ،أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ): ٢٠٦١/٥.

متَّسعة على ما ذكرناه نفينا عن نبي الله ما لا يليق به وهو العزم على القبيح، وأجزنا باقي الوجوه لأن كل واحد منها يليق بحاله[1].

(1) تنزيه الأنبياء:٦٥.

المبحث الثّالث

الاستدلال بالنّقل عند متكلّمي الإمامية وعلاقته بمباحث اللّغة

إذا كان الاستدلال البرهاني فرع ،فالاستدلال البياني(أصل)، ويطلق عليه تمَّام حسَّان بالاستدلال الطَّبيعي[١]،فالّذي يؤسِّس الأصول الأخرى في جميع العلوم البيانيّة هو(النّص) المتعلّق بالقرآن الكريم والحديث هذا بالنسبة للعقيدة والشَّريعة، ويضاف إليه كلام العرب بالنسبة للفقه والنحو البلاغة[٢]، ولهذا (النَّص) حجيَّته عند المتكلِّمين وأهل اللّغة العربيَّة.

وأشار النّحاة إلى الاستدلال(النّقلي) بالسَّماع أو النَّقل، حتى جعل تمَّام حسَّان التّحديد بين هذين المصطلحين القرينة قائلاً[٣]:" ما دمنا سمّينا المنقول مسموعاً فإنّنا نستطيع أيضاً أن نسمّي النَّقل السّماع وأن نجعل كلا هذين المصطلحين صالحا للدَّلالة على ما يدلّ عليه قرينة"[٤]،ثم استدرك على كلامه هذا في أحقيَّة السَّماع بأنَّه أشمل من النّقل؛ "لأنَّه ربّما أشمل على الرّواية (وهي النَّقل) وعلى مشافه الأعراب وقد تكون "بالرّحلة أو الوفادة"، وذهب كيان حازم إلى عكس ما إرتسمه تمّام حسّان قائلاً[٥]: "والرّاجح عندي عكسُ ما اختاره الدّكتور تمّامٌ، إذ إنّ النّقل أعم وأشمل ؛ لأنّ المنقول يشمل ذلك المسموع مباشرةً من الأعراب وكذلك المنقولَ عن طريق الرّواية عنهم أي أنّه يشمل السّماع المباشر و غير مباشر".

وأشار إليه متكلِّمو الإماميَّة بالدَّليل السَّمعي، والنّقل[٦]من غير ترجيح بين المصلحين، قال الشّيخ المرتضى :" فما يختلف فيه الناس من الديانات على ضربين : عقلي وسمعي"[٧].

ووضعوا شروطاً للأخذ به، فقصد بالعقلي: ما كانت به الحجّة قائمة، والطريق إليه في الوصول متكاملا ، لم يحتج إلى الإمام فيه ، إلّا أن يكون مؤكّدا ، وأمّا السَّمعي فهو على ضربين :

الضَّرب الأوّل: قصد به المتواتر على حدّ يرفع العذر[٨].

ويزيل الشَّك، وإذا لم يتواتر الخبر" فالحاجة إلى الامام فيه ظاهرة ؛ وحجّة لقطع الخلاف فالتَّواتر من السَّمعيات الحاجة إليه ماسَّة؛ لأنَّه يبيّنه ويؤكّده ؛ولأنّ من المتواترين أيضاً لا يؤمن الرَّجوع عن التَّواتر فليلحق هذا القسم بالآخر فيكون الحجَّة حينئذ في الجميع قول الإمام وبيانه"[٩]، وهذا

(١) الأصول: ٤٨.

(٢) بنية العقل العربي : ١١٨.

(٣) نفسه : ٦٩.

(٤) الأصول : ٦٩.

(٥) الاحتمالات اللغويّة المخلّة بالقطع وتعارضها عند الأصوليين، كيان أحمد حازم يحيى : ٢٠٤.

(٦) ينظر: النّكت الاعتقاديَّة: ٢٨.

(٧) الشَّافي في الإمامة : ١٠٢/١.

(٨) ينظر: نفسه : ١٠٢/١.

(٩) ينظر: نفسه : ١٠٢/١.

الّذي أراده الكراجكي بالاستدلال على صحَّة خبر الواحد لكن بشروط ، قائلاً: " خبر واحد يقترن إليه ما يقوم مقام المتواتر في البرهان على صحة مخبره ، وارتفاع الباطل منه والفساد"[١].

الضّرب الثَّاني : ليس من الأوّل فيه شيء[٢]وهو الآحاد.

فاشترطوا التَّواتر في حجيَّة النَّص حتى يصحّ الأخذ به، قال الشَّيخ المرتضى : "لا نبطل التَّواتر وهو عندنا حجَّة في ثبوت السَّمعيات"[٣]،وله حكميَّته وحجيّته حتى وصفه الطَّوسي أنّه: "يوجب العلم الضَّروري"[٤].

ناقش المتكلّمون مسألة الخبر المتواتر ما إذا كان يفيد العلم أم لا ، فاهتدوا ـ ومنهم الإماميَّة ـ إلى أنَّ العلم يؤدي إلى سكون النفس لما تعتقده وعدم ترددها في القبول والرَّفض ، وبه يصير الاعتقاد فيما يخبر به واجباً[٥]هذا من جانب، ومن جانب آخر هذا العلم الّذي يفيد الخبر المتواتر هل هو علم ضرورة أم علم استدلال ؟ فالّذي ذهب إليه الإماميَّة الخبر المتواتر علم ضروري وهذا ما يحصل في النفس من معارف حسيّة ووجدانيّة بدون واسطة الدَّليل، والاستدلال يكون بالنَّظر والدَّليل[٦].

أمَّا عند النَّحاة فالنَّقل: "هو الكلام العربي الفَّصيح ، المنقول بالنَّقل الصَّحيح ، الخارج عن حدّ القلَّة إلى حدَّ الكَّثرة "[٧]،فخرج كلام غير العرب من المولّدين و ما شذّ منهم[٨].

وقسَّم النَّقل أبو بكر الأنباري قسمين قائلاً: "اعلم أنَّ النقل ينقسم قسمين :تواتر وآحاد"[٩]،وعرَّف أبو البركات الأنباري التّواتر بأنّه : "لغة القرآن ، وما تواتر من السنة وكلام العرب"[١٠]، وجعل هذا القسم من أدلَّة النَّحو القطعية يفيد العلم[١١]، وهو من الأدلّة القطعيّة عند متكلّمي الإماميَّة، وما يدلّ على هذه القطعيّة قول الشَّيخ المفيد في حد التَّواتر من الأخبار.

(١) كنز الفوائد : ٢٩/٢.

(٢) ينظر: الشَّافي في الامامة : ١٠٢/١.

(٣) الشَّافي في الامامة :١ /٧٧.

(٤) الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد : ٢٦٧.

(٥) النَّكت الاعتقاديَّة : ٢٢.

(٦) بنية العقل : ١١٨،١١٩.

(٧) لمع الأدلَّة: ٨١ ، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب ، شمس الدّين محمد بن عبد المنعم الجَوجَري القاهري (ت ٨٨٩هـ): ١/ ٩٣، الاقتراح في أصول النَّحو:١٥٢.

(٨) ينظر : لمع الأدلَّة: ٨١.

(٩) نفسه: ٨١.

(١٠) نفسه : ٨١.

(١١) ينظر: نفسه : ٨١.

يقول :" إنّ التّواتر المقطوع بصحّته في الأخبار هو نقل الجماعة التي يستحيل في العادة أن تتواطأ على افتعال خبر ينطوي ذلك ، ولا يظهر على البيان وهذا أمر يرجع إلى أحوال النّاس واختلاف دواعيهم واسبابهم والعلم بذلك راجع الى المشاهدة والوجود وليس يتصور للغائب عن ذلك بالعبارة والكلام وهذا مذهب اصحاب التَّواتر من البغداديين ويخالف فيه البصريون ويحدونه بما أوجب علما على الاضطرار"[١].

وأمَّا الآحاد عند النّحاة فهو طريق مأخوذ به، واشترطوا فيه شروطاً منها : "فما تفرَّد بنقله بعض أهل اللّغة ولم يوجد فيه شرط التّواتر، وهو دليل مأخوذ به"[٢]، فاختلف فيه ذهب الأكثرون أنَّه يفيد الظَّن ،وزعم بعضهم أنَّه يفيد العلم[٣]، ألا أنّ متكلّمي الإماميَّة لا يأخذون به ولا يقطع به عندهم، وهو طريق مظنون عندهم، واستدلّ الشَّيخ المفيد على بطلانه قائلاً :

"لا يجب العلم ولا العمل بشيء من اخبار الآحاد ، ولا يجوز لأحد أن يقطع بخبر الواحد في الدّين إلّا أن يقترن به ما يدلّ على صدق راويه على البيان وهذا مذهب جمهور الشيعة وكثير من المعتزلة والمحكّمة وطائفة من المرجئة وهو خلاف لما عليه متفقّهة العامة وأصحاب الرَّأي"[٤]،وتابعه في الرأي الشّيخ الطّوسي قائلاً: " فأمّا أخبار الآحاد والقياس فلا يجوز أن يعول عليها عندنا"[٥].

المطلب الأوّل: الاستدلال بالقرآن الكريم

يعد القرآن الكريم المصدر الأساسي في تأصيل اللّغة العربيّة، ونصوصه هي المصدر الأوَّل في الاستشهاد على قضاياها ومسائلها، كونه أعلى درجات الفصاحة والبيان فجاءت كتب اللّغة زاخرة بهذا المورد الغني، فكانت آيات القرآن شواهد ناصعةً وخير أدَّلة قاطعة[٦]، فهو الوحي المنزل على محمد باللّفظ العربي الفصيح المنقول إلينا بالتَّواتر، والمجمع بالطّرائق الّتي وصلتنا قد أجمع العلماء على ضبطها وتحريرها متنا وسندا، واتّفقوا على الاحتجاج به، وبقراءته إذا توافرت الشّروط فيها[٧].

(١) أوائل المقالات : ٩٠.

(٢) لمع الأدلَّة: ٨٤.

(٣) ينظر : نفسه : ٨٤.

(٤) أوائل المقالات : ١٢٢.

(٥) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد : ٣٠٣.

(٦) ينظر : إيجاز التَّعريف في علم التَّصريف، محمد بن عبد الله ابن مالك الطائي الجياني (ت ٦٧٢هـ) : ٤١.

(٧) ينظر : اصول النَّحو العربي، محمد خان : ٣٢.

فاستدلّ متكلّمو الإماميَّة بآيات القرآن الكريم، فجاءت استدلالهم وفق ترتيب منهجي يقوم به المستدل بأضرب من الاستدلال بالقرآن الكريم، فهم يسوقون الشّواهد ويحتجون بها مباشرة وهذا إن تعذرت عليهم الأدلّة الأخرى، وتارة يستدلّون آية بآية، وتارة يتقدم الشّاهد دليل لغوي وينساق عليه الشّاهد القرآني، وتارة يحدث العكس حيث يأتي المستدلّ بدليل قرآني ثم يعضده بالدّليل اللغوي ومن الأوّل :

قال الشّيخ المفيد في (القول في التّوبة): "أنَّها مقبولة من كلّ عاص ما لم ييأس من الحياة "[1]، مستدلّا بالقرآن الكريم يقول : قال الله عزّ وجلّ :**{وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا}**[2]،وقوله تعالى: **{حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِن وَرَائِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ}**[3].

وأيضا ما استدلّه الشّيخ الطّوسي بأنّ الذّكر هو القرآن : " الذّكر هو القرآن بدلالة[4]، قوله تعالى : **{وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكر}**[5]، **وقوله تعالى:{إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكر وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ"}**[6].

ومن الضّرب الثّاني: استدلال آية بآية أخرى تعضّده، ومنه : استدلال الشّيخ المفيد بالوعد والوعيد ، في عفو الله ووعده بالغفران وتوعده لمن يشرك به بشديد العقاب، والحق الّذي للعبد هو ما جعله الله تعالى حقا له و اقتضاه وجود الله وكرمه[7]، قال تعالى : **{وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ }**[8]، وقوله تعالى :**{إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا }**[9].

([1]) أوائل المقالات : ٨٥.

([2]) نفسه: ٨٥.

([3]) المؤمنون : ٩٩،١٠٠.

([4]) الاقتصاد فيما يتعّلق بالاعتقاد : ٦٧.

([5]) الحجر : ٩.

([6]) النّحل : ٤٤.

([7]) تصحيح الاعتقاد : ١٠٤.

([8]) الأنعام: ٦.

([9]) النّساء : ٤٨.

ومن الثَّالث : ما استدلّه الشّيخ المفيد (بالقضاء) ،قائلاً :"القضاء معروف في اللّغة وعليه شواهد من القرآن "[١]، وهو في اللّغة على أربعة أضرب : أحدها: الخلق ، والثَّاني : الأمر ، الثَّالث : الإعلام ،الرَّابع: القضاء ، فأمَّا في معنى الخلق قال تعالى:**{فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ}**[٢]،وأمّا شاهد القضاء بمعنى الأمر فقوله تعالى: **{وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا}**[٣]،وشاهد القضاء بمعنى الأعلام فقوله تعالى:**{وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ}**[٤]،وشاهد القضاء بالفصل بالحكم قوله تعالى:**{وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ}**[٥]، وقيل وجها خامسا للقضاء وهو الفراغ[٦]، قال تعالى:**{ قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ}**[٧].

وأمّا الضّرب الأخير : ما استدلّه الشّيخ الطّوسي في الاستدلال على إمامة أمير المؤمنين(عليه السَّلام)قوله تعالى : **{ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ}**[٨] فهذه الاستدلالات بالشّاهد القرآني بمثابة تقوية لإثبات الحجّة، قال طه عبد الرحمن: "يذكر الشّاهد لبيان فساد دليل الخصم فينزل منزلة الدليل الذي يبين تخلف نتيجة الخصم بمعنى أن يوجد هذا الدليل ولا يوجد مدلوله"[٩]أي لا يوجد مدلوله عند الخصم أو يوجد له مدلول لكنّه غفله أو لا يأخذ به .

المطلب الثّاني: الاستدلال بالحديث الشَّريف

يقصد بالحديث الشريف أقوال الرَّسول والأئمة (عليهم السَّلام) عند متكلّمي الإماميَّة ، أمَّا النّحاة فيستدلّون بالحديث النبوي الشريف وما أمر به أن يكتب كرسائله إلى ملوك الأرض في عصره وأنّ اقواله حجّة في اللّغة إذا ثبت أنّها لفظ النّبي نفسه ولا يتقدمه في باب الاحتجاج الّا القرآن الكريم[١٠]، فهو حجّة في قواعد النَّحو وشاهد من شواهد اصوله، وعند النَّحاة أقوال النّبي وأقوال الصَّحابة التي تروي أفعاله أو ما وقع في زمنه وقد تشتمل كتب الحديث، على أقوال

(١) تصحيح الاعتقاد : ٤٥.

(٢) فصّلت : ١٢.

(٣) الاسراء : ٢٣.

(٤) الاسراء : ٤.

(٥) الزَّمر : ٦٩.

(٦) تصحيح الاعتقاد : ٥٤،٥٥.

(٧) يوسف : ٤١.

(٨) المائدة : ٥٥.

(٩) اللسان والميزان : ١٣٥.

(١٠) ينظر: نفسه : ٣٥.

التّابعين والَّذين جعل بعض اللغويين النّحويين يثبتون اقوال التّابعين مع الرَّسول والصّحابة ثقتهم بصحة صدورها عنهم فيحتجون بها في إثبات مادة لغويّة أو دعم قاعدة نحويّة أو صرفيّة، والحق بالبداهة أنَّ يتقدّم الحديث سائر كلام العرب شعر ونثر في باب الاحتجاج في اللّغة وقواعد الاعراب[١].

فاستدلّ أهل النّحو المتأخرون بكلام الرّسول(صلَّى الله عليه وآله سلَّم)" بما ثبت أنّه قاله على اللفظ المروي، وهذا نادرٌ جدّا إنّما يوجد في الأحاديث القصار، على قلّة أيضاً[٢]، ولعلَّهم يستندون إلى اللغويين من أسلافهم، في الاحتجاج في الحديث في اللّغة، والمتطلّع لمعاجم أهل اللّغة" نحو التَّهذيب، والصّحاح و المخصص والمجمل ومقاييس اللّغة والفائق"، لوجد أنَّهم ممن يحتجَّون بالحديث في الاستدلال على معاني الكلمات[٣]، وجوّزا احتمال الرَّواية بالمعنى لأنّها لا تجحد بصحّة النَّقل بالمعنى ، ويُحتجّ بها كالحديث المدوَّن[٤].

ضوابط الاستدلال بالحديث عند متكلِّمي الإماميَّة :

استدلّ متكلّمو الإماميَّة بالحديث الصّادر من الرّسول، ومن الأئمة (عليهم السّلام)، فهم لا يقفون عند الأحاديث المرويّة بالمعنى كما وقف النّحاة ، بل يضعون شروطاً وضوابطاً للأخذ بها تكفيهم للاستدلال، يقول الطّوسي : "إذا كان أحد الرّاويين يروي الخَبر بلفظه والآخر بمعناه يُنظَرُ في حال الّذي يرويه بالمعنى، فإن كان ظابطاً عارفاً بذلك فلا ترجيح لأحدهما على الآخر ؛لأنّه قد ابيح له الرّوايَة بالمعنى واللفظ معا فأيّهما كان أسهل عليه رواه "[٥]، إلّا إذا غالط فيه يجوز العدول إلى الأخذ باللفظ[٦].

ومن هذه الضوابط الّتي ارتسم حدودها متكلّمو الإماميَّة للأخذ بالآحاديث الشّريفة هي:

١. التّواتر : التّواتر منه ما قد ورد به التّواتر على حدّ يرفع العذر ويزيل الشّك فالّذي لم يتواتر به الخبر فالحاجة إلى الامام فيه ظاهرة ؛ وحجَّة لقطع الخلاف فالتَّواتر من السَّمعيات الحاجة إليه ماسَّة ؛ لأنَّه يبينه ويؤكده، ولأنّ من المتواترين أيضا لا يؤمن الرجوع عن التّواتر ليلحق هذا القسم بالآخر فيكون الحجّة حينئذ في الجميع قول الامام وبيانه[٧]، ومنه استدلال الشَّيخ المرتضى

(١) ينظر: أصول النّحو : ٤١

(٢) الاقتراح : ٧٤.

(٣) ينظر: أصول التّفكير النَّحوي : ١٣٣.

(٤) ينظر: نفسه : ١٣٤.

(٥) العدّة في أصول الفقه : ١٥٢/١.

(٦) نفسه : ١٥٢/١.

(٧) الشَّافي في الإمامة : ١٠٢/١.

بولاية أمير المؤمنين (عليه السَّلام) قائلاً[١] :"لا خلاف بين أهل النَّقل ، قال رسول الله لعليّ (عليه السَّلام) : ((اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله))[٢]".

٢. لا يؤخذ بأخبار الآحاد : وما استدلّه الشّيخ المفيد على بطلان الاستدلال بالحديث المروي بالآحاد قال : "ما ذكره الشيخ ابو جعفر ورواه : أنّ الأرواح مخلوقة قبل الأجساد بألفي عام ؛ فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف ، فهو حديث من أحاديث الآحاد وخبر من طرق الأفراد ..."[٣].

فاشترط لصحّة الخبر الواحد القاطع للعذر أن يقترن بدليل قطعي يفضي بالنَّاظر إلى العلم بصحته ، وهذا الدّليل إمّا أن يكون حجّة من عقل، أو ربّما شاهد من عرف، أو ربّما كان إجماعا بغير خلف ومتى فقد هذا الشرط ليس بحجّة ولا موجب العمل به[٤].

٣. يكتفي الاستدلال بالكتاب مع شاهد العقل ، قال الشّيخ المفيد: "لا حاجة بنا مع نص القران بالعواقب إلى الأخبار مع شاهد العقول إلى الأحاديث"[٥] .

٤.وليس كل حديث عزي إلى الصّادقين (عليهم السَّلام) حقاً عليهم : أي هناك دلائل يمتاز بها حديث المعصوم، "وقد أُضيف ما ليس لهم بحق عنهم ،وقد جاء عنهم (عليهم السَّلام) ألفاظ مختلفة في معان مخصوصة، فمنها ما تتلازم معانيه ، وإن اختلفت ألفاظه ، لدخول الخصوص فيه والعموم والنَّدب والايجاب ... ولكل من ذلك مقترن بدليله غير خال من برهانه والمنّة لله سبحانه"[٦].

٥. استدلَّ متكلّمو الإماميَّة أنَّ المكذوب من الأحاديث منها لا ينتشر بكثر الأسانيد انتشار الصّحيح المصدوق على الأئمة (عليهم السّلام) فيه وما خرج للتقيّة لا تكثر روايته عنهم كما تكثر رواية المعمول به .

٦. قال متكلّمي الإماميَّة :إذا وجدنا أحد الحديثين متّفقا على العمل به دون الآخر علمنا أن الّذي اتفق على العمل به هو الحق في ظاهره وباطنه، وإن الآخر غير معمول به إمَّا للقول فيه على وجه التقيّة وإمّا لوقوع الكذب فيه[٧].

(١) نفسه : ٤/٤١.
(٢) الكافي: ٨/٣٧.
(٣) تصحيح الاعتقاد : ٨.
(٤) ينظر : كنز الفوائد : ٢/٢٩.
(٥) تصحيح الاعتقاد : ٩٧، ١٤٧.
(٦) نفسه : ١٨٤.
(٧) نفسه : ١٨٤.

٧.إذا وجدنا حديثا يرويه عشرة من أصحاب الأئمة يخالفه حديث آخر في لفظه ومعناه لا يصّح الجمع بينهما على حال رواه الاثنان أو ثلاثة قضينا بما رواه العشرة ونحوهم على الحديث الّذي رواه الاثنان أو الثلاثة وحملنا ما رواه القليل على وجه التقيّة أو توهم ناقله .

٨.إذا وجدنا حديثا قد تكرر العمل به من خاصّة أصحاب الأئمة (عليهم السَّلام)في زمان بعد زمان وعصر امام بعد عصر إمام قضينا به على ما رواه غيرهم من خلافه مالم تتكرر الرواية به والعمل بمقتضاه حسب ما ذكرناه [١].

٩. قال الشَّيخ المفيد : "فإذا وجدنا حديثا رواه شيوخ العصابة ولم يرووا على أنفسهم خلافه علمنا أنَّه ثابت ، وإن روى غيرهم ممن ليس في العدد وفي التّخصيص بالأئمة على مثلهم إذ ذاك علامة الحقّ فيه وفرق ما بين الباطل والحق في معناه، وأنّه لا يجوز أن يفتي الإمام على وجه التقيّة في حادثة فيسمع ذلك المختصون بعلم الدين من أصحابهم ولا يعلمون مخرجه على أي وجه كان القول فيه ولو ذهب عن واحد منهم لم يذهب عن الجماعة ولا سيّما وهم المعروفون بالفُتيا والحلال والحرام ونقل الفرائض والسّنن والأحكام"[٢].

١٠. متى وجدنا حديثا يخالف الكتاب ولا يصحّ وفاقه له على حال أطرحناه ، لقضاء الكتاب بذلك واجماع الائمة (عليهم السّلام)عليه ومتى وجدنا حديث يخالف احكام العقول اطرحناه لقضية العقل بفساده[٣]،فمعيار العقل والرجوع الى القرآن الكريم ما يثبت صحة الحديث فلا حاجة للمنع بالاستدلال به .

و لعلَّ المشكلة الأساسية التي يطرحها الخبر في الاستدلال البياني ليست مشكلة تتعلق بمدى مصداقية الحديث وكذبه بالمعنى المنطقي بل مشكلة الصّحّة والوضع، باعتبار أنّ الخبر كمعطى لغوي(لفظ)،اللفظ بالنّسبة للغة والنّحو والمعنى بالنّسبة للفقه والكلام، فالقضيّة تتمحور في إثبات كونه منقولا نقلا صحيحا من مصدر[٤].

وهذه جملة من الضَّوابط الّتي ارتسم حدودها متكلمو الإماميَّة، والأخذ بها لا يمنع الاستدلال بالحديث، ولعل السَّبب وراء التّدقيق بالأخذ بالحديث ؛ لأنَّ النّاقلين للحديث ليسوا أصحاب نظر وتفتيش ولهذا أخبارهم مختلطة، هذا ما دعا إليه الشّيخ المفيد قائلاً[٥]: "وأصحابُ الحديث ينقلون الغثَّ والسّمين ،ولا يقتصرون في النَّقل على المعلوم، وليسوا بأصحاب نظر وتفتيش ولا فكرٍ فيما

(١) نفسه : ١٤٩.

(٢) نفسه : ٣٢٦ . ٣٤٤.

(٣) تصحيح الاعتقاد : ١٤٩.

(٤) بنية العقل : ١١٦.

(٥) المسائل السّرويّة : ٧٣.

يروونه وتمييز، فأخبارهم مختلطة لا يتميّزُ منها الصّحيح من السّقيم إلّا بنظرٍ في الأصول واعتمادٍ على النَّظر الّذي يوصل بصحّة المنقول".

فضلا عن هذا أشار المفيد إلى مسألة خطرة جدا، هي: خلط المنقول عن الأئمة (عليهم السّلام) برأي أصحاب كتب الحديث ، ونبّه عليها قائلاً [1]:" فأمّا كتب أبي عليّ بن الجُنَيد فقد حشاها بأحكام عمِل فيها على الظَّنِّ، واستعمل فيها مذهب المخالفين في القياس الرّذل، فخلط بين المنقول عن الأئمة (عليهم السّلام) وبين ما قاله برأيه ، ولم يُفرد أحد الصّنفين عن الآخر ، ولو أفرد المنقول من الرأي لم يكن فيه حجّةٌ ، لأنَّه لم يعتمد في النَّقل المتواتر من الأخبار، وإنَّما عوَّل على الآحاد"[2].

المطلب الثّالث: الاستدلال بكلام العرب

يشمل (الشّعر، والنّثر) مما قالته العرب المحتجَّ بهم ، ولم نجد في مؤلفات متكلِّميّ الإماميَّة وقفات صريحة في كلام العرب ما يتعلَّق بشروط وضوابط الأخذ به كي نغتنمه ونفصِّل القول فيه ، ونحاول تسليط الضَّوء على قدر الإمكان في الوقوف على إشاراتهم بكلام العرب إن وجدت ونخرجها بالصّورة الأبهى .

وضع علماء اللّغة شروطاً للإحتجاج في الشَّعر، فلقي قبولاً و رفضاً، فقسَّموا الشّعراء أربع طبقات: الشّعراء الجاهليين، والشّعراء المخضرمين، والشّعراء الإسلاميين، والمولّدين ،وأجمع أهل اللّغة على الاستشهاد بشعر الطبقتين الأولى، والثَّانية، وأمَّا الثَّالثة اختلفوا فيها والصّحيح جواز الاستشهاد بها، والأخيرة الصّحيح لا يستشهد بأشعار شعرائهم[3].

وأن يكون الشّعر منتميا إلى عصر الفصاحة، وأن يكون الشّعر معلوم القائل، ويستشهدون بالشعر المجهول قائله إن صدر عن ثقة يعتمد عليه[4]،أن يكون مطردا هذا شرط البصريين[5].

غير أنَّ أهل اللّغة المحدثين انتقدوا ، ضوابط النَّقل في الشّعر منها :

أ. ثبوت القول إلى قائله: أن يكون السّند الّذي ينقل به القول متّصلا إلى قائله، فإن حصل انقطاع في السّند أو كان أحد الرواة ليس عدلا فلا يقبل ذلك النّقل، أنّ اللغويين المحدثين لا يقبلون المنقول إذا سقط من وسط اسناده أكثر من واحد بينما هذا مقبول عند اللغويين

([1]) نفسه : ٧٣.

([2]) المصدر السَّابق : ٧٣.

([3]) ينظر: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد : ١/٣٢.

([4]) ينظر: البحث اللغوي عند العرب، أحمد مختار عمر : ٤٣.

([5]) ينظر: المقتضب، محمد بن يزيد أبو العباس المعروف بالمبرد (ت ٢٨٥هـ): ١٣/٢.

القدامى فنراهم يقبلون أشعار الجاهليين إذا رواها ابو عمرو بن العلاء مع وجود الفجوة بين ابو عمرو والجاهليين[١].

ب. وأكثر المحدثين رفضوا قبول رواية أهل الأهواء و المبتدعة ، وإن كانوا دعاة لبدعتهم وحكى بعضهم ذلك اتّفاقا ،لأفتقادهم لشرط العدالة في حين اللغويون يقبلون عدالتهم[٢].

استدلال الإماميَّة بشعر الفصحاء

منه الاستدلَّ على أنَّ المراد بالمولى (الإمام)[٣]، فاستدلّ الشَّيخ المفيد بشعر الفصحاء حيث عقد بابا في (شواهد الامامة من هذا المقال بشعر الفصحاء من الشّعراء) ، ومنه ما تواترت به الأخبار بشعر حسَّان بن ثابت شاعر الرَّسول ما قاله بغدير خم يقول[٤]:

يناديهم يوم الغدير نبيَّـــهم بخمّ وأسمع بالرَّسول مناديـــا
فقال : ومن مولاكم ووليكم؟ فقالوا ، ولم يبدو هناك التَّعاديا
الهك مولانا وأنت نبيَّـــنا فلن تجدن منَّا لك عـاصيـــا
فقال له : قم يا علـيّ فإنّي رضيتك من بعدي إماما وهـاديا

ولا يخالف متكلّمو الإماميَّة أهل اللّغة ، وهذا يدلّ على أهمية الأخذ بواسطة الاستدلال النَّقلي وفق ضوابط خاصّة وضعها اللّغويون فحافظوا عليها حتى وجدنا الشَّيخ المفيد لا يأخذ بشعر الكميت ؛لأنَّه لم يك حجَّة عند أهل العربيّة، قائلاً[٥]: "الاستدلال بشعر الكميت بن زيد الأسدي (رحمه الله) وإن يكن الحجّة به في اللّغة كحسَّان وقيس بن سعد ، فإنّه لا حجَّة فيها على حال وقد اجمع اهل العلم بالعربية على فضله وثقته في روايته لها ، واستشهدوا بشعره على صحّة بعض ما اختلف منها ، قال الأعرابي: كان الكميت بن زيد أعرف النّاس بلغات العرب وأشعارها ، وكان أوكد ما دعاه إلى التَّشييع ، والقول بالنَّص على امامة أمير المؤمنين عليه السّلام ، قول النبي صلى الله واله وسلم يوم الغدير:((من كنت مولاه فعلي مولاه))[٦]

قال الكميت[٧]: [الوافر]

ويوم الدرّوحِ دَوحِ غديرِ خُمٍّ أبانَ له الوَلايةَ لو أُطيعا
ولكنَّ الرّجـالَ تبايـــعوها فلم أر مثلها خطرا مبيعا

(١) ينظر: استدلال الأصوليين باللّغة دراسة تأصيليَّة تطبيقيَّة، ماجد بن عبد الله بن ناصر الجوير: ٦٨.
(٢) ينظر: المصدر السّابق: ٦٨.
(٣) ينظر : اقسام المولى في اللسان : ٣٦.
(٤) أقسام المولى في اللسان : ٣٥.
(٥) ينظر: نفسه : ٤٠،٤١.
(٦) الكافي : ٣٦/٨.
(٧) ديوان المرقِّشين:١٠٠.

فلولا أنَّ لفظة مولى تفيد الإمامة لما جاز من الكميت وهو من أهل المعرفة باللّغة بحيث ما وصفناه أن يحكم لأمير المؤمنين (عليهم السَّلام)"[١].

استدل الكراجكي على [٢]: "أنّ الغواية هي الخيبة وحرمان الثواب والعقاب" مستدلاّ بكلام العرب قال المرقش الأصغر[الطويل][٣]:

فمن يَلْقَ خَيْرا يَحْمَدِ النّاس أَمْرَهُ ومن يَغْوِ لا يَعْدَمْ على الغَيِّ لائِما

فكأنّه قال : ولا ينفعكم نصحي إن كنتم مصرّين على الكفر الّذي يريد الله معه أن يحرمكم الثواب ويخيبكم منه، وأيضا قد سمّى الله تعالى العقاب غيا[٤]، قال تعالى: **{فسوف يلقون غيا}**[٥].

فيكون المعنى : إنّ كان الله يريد أن يعاقبكم بسوء أعمالكم وكفركم فليس ينفعكم نصحي إلّا بأن تفعلوا وتتوبوا، وما قبل الآية يشهد بصحة هذا وإن القوم استعجلوا عقاب الله تعالى"[٦].

ب. النَّثر:

استدلّ متكلّمو الإماميَّة بالشواهد النثريَّة كثيراً، لكنَّها في الاستدلال العقائدي العقلي، وما يهمنا هنا الاستدلال اللّغوي، وقلَّما نجد شواهدا نثريَّةً لغويَّة إلّا ما ندر، فالشّواهد النَّثريَّة فتشمل نوعين من اللّغة[٧]:

الأوَّل: ما جاء في شكل خطبة، أو وصية، أو مثل، أو حكمة أو نادرة، ويعدّ هذا النّوع من آداب العرب ذات الأهمية ويأخذ في الاستشهاد مكانة الشّعر وشروطا كشروطه[٨]، ويعاب على أهل اللّغة في خلطهم الشّواهد الشّعرية بالشّواهد النثريّة، ومحاولة استخلاص قواعد عامة تجمعها مع أنَّه من المعروف أن للشعر قواعده ونظمه الخاصّة التي ينفرد بها[٩].

الآخر: ما نقل عن بعض الأعراب ومن يستشهد بكلامهم في حديثهم دون أن يتحقق له ذيوع وانتشار كالذي تحقق للأول ولهذا شروط في الزمان وفي المكان:

(١) أقسام المولى في اللسان : ٤٠،٤١.

(٢) كنز الفوائد : ١٢٢/١.

(٣) ديوانه : ٦٢٢.

(٤) ينظر: نفسه : ١٢٢/١.

(٥) مريم:٥٩.

(٦) ينظر: كنز الفوائد : ١٢٢/١.

(٧) شرح التسهيل المسمى «تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد» : ٧٥/١.

(٨) ينظر: نفسه : ١/٧٥.

(٩) البحث اللغوي عند العرب : ٥٥.

من ناحية الزمان حددت نهاية الفترة التي يستشهد بها بآخر القرن الثاني الهجري بالنسبة لعرب الأمصار وأما عرب البادية فآخر القرن الرابع، ويرتبط المكان بفكرة البداوة والحضارة؛ فكلما كانت القبيلة بدوية أو أقرب إليها كانت لغتها أفصح[١].

من الأوَّل استدلال المرتضى على أنَّ (الميراث يكون في الأموال و في غير الأموال) ،قائلاً : " يقال في اللّغة :" ما ورث الآباء الأبناء شيئا أفضل من أدب حسن"، وقالوا : ((العلماء ورثة الأنبياء)) ، وإنَّما ورثوا منهم العلم دون المال))[٢].

(١) شرح التَّسهيل: ١/٧٥.

(٢) الشَّافي في الإمامة : ٤/٥٩.

الفصل الثّاني

الاستدلال المعجمي

مدخل :

انطلق الأصوليون ومتكلمو الإماميَّة من الخطاب لفهم الأحكام الشَّرعيَّة والقضايا العقديَّة ، متخذين من أحكام الخطاب وسيلة لتقسيم الألفاظ استناداً لقولهم الشَّهير :"كلّ خطاب كلام وليس كلّ كلام خطاب "[1] فقسّموا الخطاب قسمين : مهمل، ومستعمل، فالمهمل : "مالم يوضع في اللغة التي أضيف أنّه مهمل إليها لشيء من المعاني والفوائد "[2] والمستعمل : "فهو موضوع لمعنى او فائدة "[3] وينقسم المستعمل قسمين : القسم الأوّل: " ماله معنى صحيح وإن كان لا يفيد فيما سمّي به كنحو الألقاب ، مثل قولنا : زيدُ وعمرو" والقسم الثَّاني : "وهو المفيد الَّذي يقتضي الإبانة وهو ثلاثة أضرب :

أ . أن يبين نوعاً من نوع، كقولنا : لون ، واعتقاد ، وإرادة .

ب . أن يبين جنساً من جنس، كقولنا : جوهر، وسواد ، وحياة ، وتأليف .

ج . أن يبين عيناً من عين، كقولنا : عالم، قادر، وأسود ، وأبيض.

وينقسم المفيد من الكلام إلى ضربين: حقيقة ومجاز "[4] ومن الحقيقة والمجاز أوضّح دور متكلمي الإماميَّة في استدلالاتهم اللغويَّة، محاولة إبراز إشاراتهم وآرائهم في الحقيقة والمجاز ،واستعانتهم بالسّياق لتوجيه الآيات القرآنيَّة ماياناسب افكارهم العقديَّة، ثم بيان العلاقات الدَّلاليَّة في الألفاظ المفردة وأثرها في استدلال متكلّمي الإماميَّة.

([1]) الذَّريعة إلى أصول الشَّريعة، الشَّيخ المرتضى على بن الحسين بن موسى الموسوي (ت٤٣٦هـ): ٣٤.

([2]) العدّة في أصول الفقه،لأبي جعفر محمد بن الحسن الطُّوسي (ت ٤٦٠هـ): ٢٨.

([3]) نفسه : ٢٨ ، ينظر: الذَّريعة إلى أصول الشَّريعة : ٣٤ .

([4]) نفسه : ٣٤.

المبحث الأوّل

الاستدلال بالحقيقة والمجاز

مفهوم الحقيقة والمجاز عند متكلّمي الإماميَّة

عنى الأصوليون والمتكلّمون بمباحث الألفاظ ولا سيَّما(الحقيقة والمجاز)لفهم القرآن الكريم وتفسيره وما يتعلّق بالخطاب الشَّرعي، فمتكلِّمو الإماميَّة وقفوا عند مصطلحي(الحقيقة والمجاز)وبيّنوا حدودهما وشروطهما بجملة من الشّروط .

قال الشَّيخ المفيد: "الحقيقة ما يطابق المعنى الموضوع له في أصل اللسان"[١]، والمجاز: " وضع اللفظ على غير ما بني له في اللسان فلذلك قلنا مجاز، أو ما عبّر عن غير معناه في الأصل تشبيهاً واستعارة لغرض من الأغراض، وعلى وجه الإيجاز والاختصار"[٢] ،فالحقيقة عنده لا تخرج عن الدّلالة المعجميّة ،وكل لفظ خرج عنها فهو مجازٌ.

وأهم ما يستوقفنا في الحديث عن الحقيقة والمجاز كلام الشَّيخ المفيد ،يقول : "معاني القرآن ضربين [٣]:

ـ الظّاهر: المطابق لخاص العبارة عنه تحقيقاً على عادات أهل اللّسان، فالعقلاء العارفون يفهمون من ظاهر هذا اللفظ المراد، كقوله تعالى: **{إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النّاس شَيْئًا وَلَٰكِنَّ النّاس أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ }**[٤].

ـ الباطن : ما خرج عن خاص العبارة ، وحقيقتها إلى وجوه الاتساع ،فيحتاج العاقل في معرفة المراد من ذلك إلى الأدلّة الزّائدة على ظاهر الألفاظ، كقوله تعالى : **{واقيموا الصّلاة وآتوا الزَّكاة}**[٥].

فالصَّلاة في ظاهر اللّفظ هي : الدّعاء حسب المعهود بين أهل اللّغة ، وهي في الحقيقة لا يصحّ منها القيام وهي افعال مخصوصة، والزَّكاة هي: النَّمو عندهم بلا خلاف، ولا يصحّ فيها أيضا الاتيان، وليس المراد في ظاهرها ،وإنَّما هي أمر مشروع"[٦]، ويفهم من النَّص السَّابق أنّ الشَّيخ المفيد قصد بالظَّاهر(الحقيقة)،وبالباطن المجاز والمثال الَّذي ضربه يراد به الدَّلالة الاصطلاحيَّة.

(١) ينظر: التَّذكرة بأصول الفقه، الإمام الشَّيخ المفيد محمد بن محمد بن النُّعمان ابن المعلّم ابي عبد الله العكبري البغدادي (ت٤١٣هـ) : ٣٥.

(٢) نفسه: ٤٢.

(٣) ينظر: نفسه : ٢٩.

(٤) يونس :٤٤.

(٥) البقرة :٤٣.

(٦) التَّذكرة بأصول الفقه : ٢٩ ، ينظر: كنز الفوائد : ٢٦،٢٧/٢.

ويبقى مفهوم الحقيقة والمجاز عند الشّيخ المفيد عينه عند الشَّيخ الكراجكي[١]، ثم نرى الأخير مفرقاً بين الظَّاهر والباطن كما فرَّق شيخه المفيد، قائلاً: "ووصف الكلام بالظَّاهر، وتعلّق الحكم به، إنَّما يقصد به إلى الحقيقة منه، والحكم بالاستعارة فيه إنَّما يراد المجاز، وكذلك القول بالتَّأويل والباطن إنَّما يقصد به إلى العبارة عن مجاز القول واستعارته"[٢]،فالكلام عنده حقيقة ومجاز، والباطن والتَّأويل ضرب من المجاز أيضاً أو يساوي المجاز عنده وهذا ما قصده الشَّيخ الكراجكي.

ونلحظ الحقيقة والمجاز عند السَّيّد المرتضى أكثر ايضاحاً وشمولاً من سابقيه ، يقول: " إنّ الكلام المفيد ينقسم إلى حقيقة ومجاز[٣]،الحقيقة : ما أفيد ما له وضعٌ في اللّغة أو العرف أو الشَّرع لأفادته و المجاز: ما استعمل فيما لم يوضع له لغة أو عرفاً أو شرعاً "[٤].

وهذا التَّقسيم اعتمده من البلاغيين المتأخرين السَّكاكي (ت ٦٢٦هـ) فقسَّم الحقيقة إلى لغويَّة وشرعيَّة وعرفيَّة ؛ والسَّبب في تقسيمه هذا يعود إلى واضعها ، قائلاً[٥]: " هو ما عرفت أن اللفظة تمتنع أن تدلّ على مسمّى من غير وضع، فمتى رأيتها دالّة لم تشك في أنّ لها وضعاً وأنّ لوضعها صاحباً فالحقيقة لدلالتها على المعنى تستدعي صاحب وضع قطعاً، فمتى تعيّن عندك نسبت الحقيقة إليه، فقلت لغوية إن كان صاحب وضعها واضع اللّغة وقلت شرعيَّة إن كان صاحب وضعها الشّارع ومتى لم يتعين قلت عرفيّة".

ومن هنا نخرج بفوائد جمّة :

أوّلها: دلالة اللّفظ المفيد عند المرتضى قسمان :

أ. الدّلالة الوضعيَّة (الحقيقة)

ب. الدَّلالة (الاصطلاحيّة) سواء كانت عرفية أم شرعية.

ثانيها: الاتّساع في الحقيقة، وهي وضع الدّلالة الشَّرعيَّة والعرفيّة ضمن الحقيقة، وبهذا فالدَّلالة الاصطلاحيَّة تقابل الباطن عند الشَّيخ المفيد فربَّما لم يكن الشَّيخ غافلاً عن الحقيقة الشَّرعيَّة ، لكن الشَّاهد الّذي وضَّحه في مسألة(الباطن) ينطبق على الحقيقة الشَّرعيَّة، ولا ننسى أنّ الحقيقة الشَّرعيَّة والعرفيَّة مجازات في الأصل حتى صارت حقائق.

(١) ينظر: كنز الفوائد :٢٧/٢.

(٢) نفسه : ٤٥.

(٣) الملخّص في أصول الدّين : ٣٠٨.

(٤) نفسه : ٣٠٨.

(٥) مفتاح العلوم، يوسف بن أبي بكر السَّكاكي الخوارزمي أبو يعقوب (ت٦٢٦هـ): ٣٥٩.

ويمكن أن نتلمس النَّظرة المنطقيَّة في حدّ الحقيقة والمجاز عند الشَّيخ الطُّوسي، قائلاً: "ما أفيد به ما وضع في اللّغة، ومن حقّه أن يكون لفظه منتظماً لمعناه من غير زيادة أو نقصان ولا نقل إلى غير موضعه ،أمّا المجاز: ما أفيد به ما لم يوضع له في اللّغة، ومن حقّه أن يكون لفظه لا ينتظم معناه إمّا بزيادة أو نقصان أو بوضعه في غير موضعه"[١].

فأراد بلفظ (منتظماً معناه) أي" أنّ اللّفظة متى كانت موضوعة لمفهوم أمكن أن تدلّ عليه من غير زيادة ولا نقصان بحكم الوضع، وتسمّى هذه دلالة المطابقة ودلالة وضعيّة ومتى كان لمفهومها ذلك و أصليّاً تعلّق بمفهوم آخر أمكن أن تدلّ عليه بوساطة ذلك التَّعلّق بحكم العقل سواء كان ذلك المفهوم الآخر داخلاً في مفهومها الأصلي كالسَّقف"[٢].

وكون الألفاظ موضوعة بإزاء معانيها "من حيث هي لا من حيث هي مرادة للافظها، بما لا مزيد عليه ، من أنّ قصد المعنى على أنحائه من مقومات الاستعمال ، فلا يكاد يكون من قيود المستعمل فيه"[٣].

وهذا التَّفريق بين الحقيقة والمجاز معتزلي فقد فرَّق من قبله أبو الحسين البصري المعتزلي (ت٤٣٦هـ) قائلاً[٤]: "أَن يقولوا هذه حقيقة وهذا مجاز أَو يقولوا هذا الكلام إِذا عني به كذا فقد عني به ما وضع لهُ وإِذا عني به كذا لم يكن قد عني به ما وضع لهُ أَو يقولوا إِذا عني به كذا لم يَنتظِم لَفظه معناهُ إِمَّا بزيادة أو نقصان أَو بنقل وَإِذا عني به كذا ينتظِم لَفظه معناهُ من غير زِيادة وا نقصان ولا نقل".

ولا يخرج معنى الحقيقة والمجاز عند متكلّمي الإماميَّة عمَّا قال به : الجصاص[٥] وابن جني[٦] وابن فارس[٧] والجرجاني[٨] وأبو حيَّان الأندلسي [٩] ونور الدّين[١٠] وجلال الدّين القزويني(ت٧٣٩هـ)[١١].

(١) العدة في أصول الفقه :٢٩/١ ،قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر منصور بن محمد الشافعي(ت ٤٨٩هـ) : ٢٧٠/١.

(٢) مفتاح العلوم : ٣٢٩.

(٣) كفاية الأصول ، محمد كاظم الخراساني : ١٦.

(٤) المعتمد في أصول الفقه ، محمد بن علي الطيب أبو الحسين البَصْري المعتزلي : ٢٦/١.

(٥) ينظر: الفصول في الأصول، أحمد بن علي الرّازي الجصاص: ٣٥٩.

(٦) ينظر: الخصائص:٤٤٤/٢.

(٧) ينظر: المثل السَّائر في أدب الكاتب والشَّاعر:٨٤/١.

(٨) ينظر: اسرار البلاغة: ٣٥٠.

(٩) ينظر: ارتشاف الضّرب: ٢٣٧٣/٥.

(١٠) ينظر: تيسير البيان لأحكام القرآن ،محمد بن علي الشّافعي ابن نور الدين : ٧٣/١.

(١١) ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة: ٨٠/١.

في حين هناك من ينظر للمجاز ليس نحو ما عرف من أنَّه: استعمال اللفظ في غير ما وضع له، بل هو :"استعمال اللفظ في نفس الموضوع حقيقة"[١]وهذا ما ذهب إليه من المحدثين الأصوليين واللّغويين نحو الخميني والبروجردي ومصطفى الخميني وعالم سبيط النّيلي مع اختلاف وجهة نظرهم في إثبات ما يذهبون إليه[٢].

ضوابط الحقيقة والمجاز عند متكلّمي الإماميّة:

فالحكم على الكلام بأنّه حقيقة أو مجاز لا يكون إلّا بوجود شروط وعلامات تدلّ عليه، وهذه الشّروط بيَّنها متكلمو الإماميَّة ،ومنها(الاستدلال بالإجماع من أهل اللّسان) فالشّيخ المفيد يبين حدود الحقيقية والمجاز مشترطاً الإجماع من أهل اللّسان والدّليل المثمر للبيان قائلاً: "والحكم على الكلام بأنّه حقيقة أو مجاز لا يجوز إلّا بدليل يوجب اليقين، ولا يسلك فيه طريق الظّنون، والعلم بذلك من وجهين: الإجماع من أهل اللسان والآخر الدَّليل المثمر للبيان"[٣] ،فأهل اللّسان هم علماء العربيَّة، فالاستدلال بنصوصهم فيصلاً لكثير من القضايا العقديَّة .

و(الاستدلال بنصّ أهل اللّغة) قال الشّيخ الطّوسي: "واقوى ما يعرف به كون اللّفظ حقيقة هو نص أهل اللّغة ، وتوقيفهم على ذلك أو يكون معلوماً من حالهم ضرورة، لهذا نقول : ظاهر استعمال أهل اللّغة للفظة في شيء دلالة على أنّها حقيقة فيه إلّا أن ينقلنا ناقل عن هذا الظَّاهر، وأنّ المجاز لا يجوز استعماله إلّا في الموضع الذي استعمله فيه أهل اللّغة من غير تعدّ له "[٤].

وهنا تبرز قدسيّة النّص اللّغوي في الاستدلال العقدي حيث يكون النّص اللّغوي أمام المتكلّم في الفصل بين الحقيقة والمجاز، حتى يمكن عدّه من أسس العمليّة الاستدلاليّة الّتي يقوم بها المستدل ، وأشار إلى أهميَّته أبو الحسين البصري قائلاً : "اعلم أَنّ الفَصل بَينهمَا إِنَّما يكون من جهة اللّغة إِمَّا بنصّ من اهل اللّغة وَإِمَّا باستدلال بعاداتهم والأسبق إِلَى أفهامهم وبِما يجب للحقيقة والمجاز"[٥].

فاهتمّ متكلّمي الإماميَّة باللّغة فنجدهم كثيراً ما يحتكمون في استدلالاتهم بنصّ أهل اللّغة، فالمستدلَّ الكلامي نجده في مواضع كثيرة يوّثق استدلاله بمصداق لغوي ؛لأن اللّغة سبيل لكشف معاني الكلام من الغطاءات العديدة ، فاعتدّت السَّبيل الثَّاني بعد العقل لفهم الخطاب الشَّرعي، قال الشّيخ المفيد : " والطّرق الموصلة إلى علم المشروع في هذه الأصول ثلاثة : العقل ، اللّسان

(١) المجاز عند الخميني ، أحمد عبد الكاظم علي : ١٢١.

(٢) ينظر: نفسه: ١٢١.

(٣) التَّذكرة في أصول الفقه : ٤٢.

(٤) الذَّريعة إلى أصول الشَّريعة :٣٧،٣٨.

(٥) المعتمد في أصول الفقه: ٢٦/١.

الأخبار"[١]،ويضاف إلى نص أهل اللّغة (الاحتجاج بكلام أهل اللّغة) ؛لأنّ "إطلاق بعض أهل اللّغة أو بعض أهل الإسلام ممن ليس بحجة في المقال والفعال فإنّه لا يعتمد في اثبات حقيقة الكلام، ومتى التبس اللفظ فلم يقم دليل على حقيقة فيه أو مجاز وجب الوقف لعدم البرهان" [٢].

ومن الحكم على الكلام بأنّه حقيقة أو مجاز(الدّليل)، قال السَّيّد المرتضى:"والحكم على الحقيقة وجوب حملها على ظاهرها لا بدليل ، والمجاز بالعكس من ذلك ،بل يجب حمله على ما اقتضاه الدّليل، والوجه في ثبوت الحكم للحقيقة أنّ المواضعة قد جعلت ظاهرها للفائدة المخصوصة، فإذا خاطب الحكيم قوماً وجرّد كلامه عمّا يقتضي العدول عن ظاهره ، فلا بدّ من أن يريد به ما تقتضيه المواضعة في تلك اللفظة التي استعملها "[٣]، وأوجب الشّيخ الطّوسي حمل الحقيقة على ظاهرها ولا يجوز حملها على المجاز إلّا بوجود دليل يدلّ عليه، يقول : "و يجب حمل الحقيقة على ظاهرها ،ولا يتوقّع في ذلك دليل يدلّ عليه، إلّا أن يدلّ دليل على كونه مجازاً"[٤] وينوب مصطلح الدّليل عند متكلّمي الإماميَّة مصطلح القرينة عند الأصوليين[٥].

والحكم على الكلام بأنّه حقيقة وذلك أن يكون مطَّرداً (الاطّراد)ويتجرَّد من التَّخصيص، يقول السَّيّد المرتضى:"ومن شأن الحقيقة أن تجري في كل موضع تثبت فيه فائدتها من غير تخصيص، إلّا أن يعرض عارض سمعي يمنع من ذلك هذا إن لم يكن في الأصل تلك الحقيقة وضعت لتفيد معنى في جنس دون جنس نحو قولنا : أبلق، فإنّه يفيد اجتماع لونين مختلفين في بعض الذّوات دون بعض،لأنّهم يقولون : فرس أبلق ولا يقولون ثور أبلق"[٦].

ولا خلاف بين الإماميَّة في كون المجاز واقع في القرآن أم لا، يقول الشّيخ المفيد :" وليس بمصيب من ادّعى أنّ جميع القرآن على المجاز ، وظاهر اللّغة يكذّبه ودلائل العقول والعادات تشهد بأنّ جمهوره على حقيقة كلام أهل اللّسان ، ولا بمصيب أيضاً من زعم أنّه لا يدخله المجاز ،وقد خصمه ذلك قوله سبحانه : **{وَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ}** [٧] وغيره من الآيات ،والواجب أن يقال : أن منه حقيقة ومنه مجاز"[٨].

(١) التَّذكرة في أصول الفقه : ٢٨.

(٢) نفسه :٤٢.

(٣) الذَّريعة الى اصول الشَّريعة:٣٦.

(٤) العدّة في أصول الفقه : ٢٩/١.

(٥) روضة النَّاظر وجنَّة المناظر في أصول الفقه ، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد الدمشقي الشَّهير بابن قدامة المقدسي(ت ٦٢٠هـ): ٥٠٣،٥٠٤.

(٦) نفسه : ٣٦.

(٧) الكهف : ٧٧.

(٨) التّذكرة في أصول الفقه : ٤٣.

الاستدلال بالحقيقة عند متكلّمي الإماميَّة

الألفاظ عرضة للتغير والتَّطور والنَّمو، فأمّا أنّ تبقى الألفاظ على دلالتها الأصليَّة الَّتي وضعت لها و أمّا أن ترتقي دلالتها وتتطور،وأمّا أن تنحط دلالتها وتتناسى، ففي كل مرحلة من تاريخ أية لغة، هناك الفاظ معينة تتعرض لتغيير المعنى و يضاف اليها هناك من الألفاظ ما يفقد دلالته ،وهذا يبدو يتّضح في العبارات الجاهزة، الّتي ترتبط بالتَّعامل اليومي، والانساني، وتتصل بالخطاب العادي بين النّاس[١].

وللأصوليين والمتكلِّمين مجازاتهم الخاصّة، فلم يكتفوا باللفظ الموضوع وإنّما جوّزوا الاستعمال الشّرعي والعرفي وجعلوهما ضمن الحقيقة، فضلاً عن هذا أنَّ الحقيقة يمكن أن تكون مجازاً والعكس هو الصّحيح وهذا ما أشار إليه السَّيّد المرتضى ،قائلاً :" وأعلم أنّ الحقيقة يجوز أن يقل استعمالها ، ويتغير حالها فتصير كالمجاز، وكذلك المجاز غير ممتنع أن يكثر استعماله في العرف فيلحق بحكم الحقائق "[٢].

فالعلامات الاستدلاليَّة للحقائق عند متكلّمي الإماميَّة متى اتّسمت اللفظة بالاطّراد والتّبادر إلى الفهم لا يصحُّ سلب المعنى منها كونها حقيقة، في حين إذا لم تتسم اللفظة بالاطّراد والتّبادر إلى الفهم يصحّ سلب المعنى وانتزاعه منها كونها مجازاً، ومن مظاهر الحقيقة الّتي وقف عندها متكلّمو الإماميَّة في استدلالهم نحو : الحقيقة اللّغوية والعرفيّة والشَّرعيَّة ولهذه الحقائق مذاهب وضوابط في شأن تقديم أيَّهما على الأخرى هي:

١- متى ورد خطاب من الله تعالى أو من الرّسول (عليه السّلام) نُظِرَ فيه ، فإن كان استعماله في اللّغة والعرف والشّرع سواء ، حمل على مقتضى اللّغة.

٢- وإن كان له حقيقة في اللّغة وصار في العرف حقيقةً في غيره وجب حمله على ما تعُورِف في العرف .

٣- وإن كان له حقيقة في اللّغة أو العرف وقد صار بالشّرع حقيقةً لغيره وجب حمله على ما يعرف بالشّرع .

٤- وإذا كانت اللفظة منتقلة عن اللّغة إلى العرف ثم استعملت في الشَّرع على خلاف العرف ، وجَب حملها على ما تقرر في الشّرع ؛لأنّ خطاب الله تعالى وخطاب النّبي(صلّى الله عليه وآله

(١) ينظر : مدخل إلى علم الدَّلالة، فتح الله أحمد سليمان: ١٤.

(٢) الذريعة إلى أصول الشَّريعة : ٣٧.

وسلّم)، ينبغي أن يحمل على ما تقتضيه الشَّريعة؛ لأنَّه المستفاد من هاتين الجهتين[١] وهو موقف الأصوليين عينه من الحقائق[٢].

- **الاستدلال بالحقيقة اللّغوية**

أهتم متكلّمي الإماميّة بالوضع اللّغوي للألفاظ، إذ أعانهم كثيراً في استدلالهم، حتى في الاستعمال الشّرعي والعرفي نجدهم يذكرون الوضع اللّغوي ثم يبينون الاستعمالي، في اثبات قضاياهم العقدية كون دلالة اللّغة المعجميّة مهمة جداً في فهم القرآن الكريم، لبيان معانيه واستخراج الأحكام ؛ لأنّ " اللّغة يعرف بها شرح مفردات الألفاظ ومدلولاتها بحسب الوضع ، لذلك لا يجوز لغير العالم بحقائق اللّغة وموضوعاتها تفسير شيء من كلام ، فقد يكون اللفظ مشتركاً وهو يعمم أحد المعنيين والمراد المعنى الآخر" [٣].

حيث أنّ الألفاظ وعاء للمعاني، ولعامل اللّغة الأهميَّة في فهم إرادة المتكلّم من كلامه، وهي الدّلالة الوضعيّة عند الأصوليين و الدّلالة الأصليّة أو المعجميّة[٤] أو الحقيقة اللّغوية عند أهل اللّغة : "هِي اللَّفظُ المُستعمل فيما وُضعَ لهُ أَوَّلًا في اللّغة، كالأَسد المستعمل في الحيوَان الشُّجاعِ العريضِ الأَعالي، والإنسانِ في الحيوانِ النَّاطقِ"[٥].

استدلّ متكلمو الإماميّة بالدّلالة المعجميَّة لتعضيد تفكيرهم العقدي بقولهم (هذا في اللّغة ،وفي أصل اللّغة، وفي كلام العرب)وبأقوال أهل المعاجمات، وهذا إن دلّ فدل على سعة علمهم باللّغة وإحاطتهم بها وتمكنهم منها ، ومن هذه التَّفسيرات :

- الغلو:

استدلّ الشّيخ المفيد على أنّ (الغلو) الوارد في قوله تعالى:**{يَا أَهْلَ الْكِتابِ لَا تغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ }**[٦] بمعنى (التّجاوز) مستدلّاً معجمياً بقول أهل اللّغة لرفع الشّك والابهام في الفَهم وتوظيف المعنى المعجمي في السّياق القرآني.

(١) العّدة في أصول الفقه : ١/ ٤١.

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد الشَّنقيطي(ت ١٣٩٣هـ):١٩٥/٦،الجموع البهيَّة للعقيدة السَّلفية التي ذكرها العلامة الشِّنقيطي في تفسيره أضواء البيان، أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي: ٥٧١/٢.

(٣) فهم النَّص القرآني في ضوء اللّغة العربيَّة، قيس عبد الرَّحمن جاسم محمد : ٤٤٠.

(٤) ينظر: الدَّلالة القرآنية عند الشَّريف المرتضى ،حامد كاظم عبَّاس : ١٠٥.

(٥) الاحكام : ٢٧/١.

(٦) النّساء: ١٧١.

قائلاً:" الغلو في اللّغة هو التّجاوز عن الحدّ والخروج عن القصد"[١]، فيكون المعنى على النّهي عن تجاوز الحدّ في المسيح وحذّر من الخروج عن القصد في القول وجعل ما ادّعته النصارى فيه غلواً لتعدية الحد على ما بينّاه [٢].

- **السّبات :**

استدلّ الكراجكي على أنّ (السّبات) في قوله تعالى :**{وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتا}**[٣] ليس هو الموت قائلاً: " إنَّ السُّبات أحد أقسام النوم ، وهو النّوم الممتد الطّويل ، ولهذا يقال فيمن كثر نومه أنّه مسبوت، وبه سبات ولا يقال في كل نائم"[٤]، وهو رأي أهل اللّغة[٥]،فوظّف الكراجكي الدّلالة المعجمية في توجيه الآية القرآنيَّة، قائلاً [٦]:" لأنّ النَّائم قد يفقد من علومه وقصوده وأحواله فيسمى بالسّبت للفراغ الذي كان فيه لأن الله تعالى أمر نبي اسرائيل بالاستراحة من الأعمال وقد قيل أن أصل السّبات التّمدد، ويقال سبتت المرأة شعرها إذا حلته من العقص، ومنها أن يكون المراد بالسَّبت القطع، فيكون نومنا قطعاً لأعمالنا ومتصرفاتنا وهو راجع إلى معنى الرَّاحة" ،وعليه يكون المراد بقوله تعالى (سباتاً) القطع بمعنى الرّاحة.

- **الظّلم:**

استدلّ السّيد المرتضي على أنّ (الظّلم) في قوله تعالى : **{وَذَا النُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِي الظُّلُمَاتِ أَن لَّا إِلَٰهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ }**[٧] في تنزيه النبي يونس (عليه السّلام) بمعنى (النّقص والثّلم) قائلاً:" الظّلم في أصل اللّغة هو النَّقص والثّلم، ومن ترك المندوب إليه"[٨] وهو رأي أهل اللّغة[٩] فوظف دلالة (الظلم) في السّياق القرآني مع بقاء ثبوت الدلالة المعجميّة، وبهذا فسّر المرتضي (الظّلم) في قوله تعالى:**{ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا}**[١٠]المراد بذلك أنّا نقصناها الثَّواب وبخسناها حظّها منه[١١].

([١]) تصحيح الاعتقاد : ١٣١.

([٢]) ينظر: نفسه : ١٣١.

([٣]) النبأ : ٩.

([٤]) كنز الفوائد : ٦٥/١.

([٥]) العين : ٢٣٨/٧، و جمهرة اللّغة: ٢٥٣/١ ، تهذيب اللّغة : ٢٧٣.

([٦]) ينظر: نفسه : ٦٦

([٧]) الأنبياء : ٨٧.

([٨]) تنزيه الأنبياء : ١٤٣.

([٩]) الزّاهر في كلمات النَّاس : ١١٨/١ ، تهذيب اللّغة : ٢٧٤/١٤.

([١٠]) الاعراف : ٢٣.

([١١]) ينظر: تنزيه الأنبياء : ١٤٣.

- **العرش:**

استدلّ الشَّيخ المفيد على أنّ العرش هو (الملك) بقوله تعالى:**{ وَأُوتِيَت مِن كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ}**[١] قائلاَ :"العرش في اللّغة هو الملك"[٢]وهو كلام أهل اللّغة[٣] وايضا العَرشُ في كلام العرب بمعنى: "السّرير للملك"[٤]أو "سرير الملك"[٥]، فالعرش الذي تحمله الملائكة عند الشَّيخ المفيد بعض الملك ، وهو عرش خلقه الله تعالى[٦]فالنّظرة للفظة نظرة معجمية وتوجيهها داخل السّياق القرآني توجيه معجمي يكون عندها المراد بعرش الله تعالى هو ملكه[٧].

- **الفلتة:**

ومن الاستدلال بأقوال أصحاب المعجمات ،استدلّ السَّيّد المرتضى على أنَّ بالمراد بـ(الفلتة) الأمر الّذي يقع بغير إحكام بتفرد قول الخليل بن أحمد الفراهيدي ،قائلاً : " إنَّ الفلتة ليست هي الزَّلّة والخطيئة[٨]لأنَّ صاحب العين قد ذكر في كتابه إنَّ الفلتة من الأمر الَّذي يقع على غير احكام"[٩].

وتبرز قيمة الاستدلال اللّغوي المعجمي في تعامل متكلّمي الإماميّة مع اللّفظة فحمل المفردة على الدّلالة المعجميّة والاحتفاظ بها في السّياق القرآني دون سلبها من معناها و الباسها معنى جديد في توجيه النّصوص الاستدلاليّة.

- **الاستدلال بالحقيقة العرفية :**

المقصود بها "اللَّفظُ المُستعمل فيما وضعَ لهُ بِعرف الِاستعمال اللّغوي"[١٠].

أو هي: " اللفظ الذي انتقل من الوضع الأصلي إلى غيره، بغلبة الاستعمال بحيث يصير الوضع الأصلي مهجوراً ،وما انتقل إليه مشهوراً، ويسبق إلى أفهام السّامعين من غير أن يخطر

(١) النَّمل : ٢٣.

(٢) تصحيح الاعتقاد : ٦٧ .

(٣) تهذيب اللّغة : ٢٦٤/١.

(٤) العين : ١/ ٢٤٩.

(٥) تهذيب اللّغة: ٢٦٣/١، والصَّحاح تاج اللّغة وصحاح العربيَّة: ١٠٠٩/٣.

(٦) تصحيح الاعتقاد :٧٥.

(٧) تصحيح الاعتقاد : ٦٧ .

(٨) الشّافي في الإمامة : ١٣٧/٤.

(٩) العين :١٢٢/٨.

(١٠) المحصول :٢٩٦ ،وينظر: الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي : ٢٧/١.

ببالهم الوضع الأصلي، فيصير هذا حقيقة عرفيّة، والوضع الأصلي يصير مجازاً على مقابلته"[١] أوهي "جريان التَّخاطب على عادة في التَّعبير عن المعاني، بحيث يغلب ذلك على مجرّد اللفظ العربي، حتى يصير المعنى اللّغوي غير متبادر إلى الذّهن،وذلك المجازات الشَّائعة المنقولة من الحقائق اللّغوية ثم تشتهر على الألسنة بحيث يصير المعنى المجازي هو الغالب المتبادر"[٢].

فأهم سماتها الاستعمال والشّيوع،هي لم تصر حقيقة لجماعة تواطئوا على نقلها ولكن تكلّم بها بعض النّاس وأراد بها ذلك المعنى العرفي ثم شاع الاستعمال فصارت حقيقة عرفيّة بهذا الاستعمال[٣]،فالحقيقة العرفيَّة في أصلها مجازٌ وهذا ما بيّنه السَّيّد المرتضى، يقول : "أعلم أنّ الحقيقة يجوز أن يقل استعمالها ويتغيَّر حالها فتصير كالمجاز وكذلك المجاز غير ممتنع أن يكثر استعماله في العرف فيلحق بحكم الحقائق، كقولنا غائط كان في الأصل اسم للمكان المطمئن من الأرض ثم غلب عليه الاستعمال العرفي فانتقل إلى الكناية عن قضاء الحاجة والحدث المخصوص ولهذا لا يفهم من اطلاق هذه اللفظة في العرف إلّا ما ذكرناه دون ما كانت عليه في الأصل" [٤] .

فالحقيقة العرّفية لابّد وأن تسبق بوضع لغوي ؛لأنّها متوقّفة على الوضع بالأصالة ،هذا ما نبّه عليه يحيى بن حمزة العلويّ(ت ٧٤٩هـ) يقول[٥]: "اعلم أنّ الحقائق العرفيّة من ضرورتها أن تكون مسبوقة بالوضع اللّغوىّ ؛لأنها فيما ذكرناه في استعمالها في مجاريها العامّة، والخاصّة،...فإنّه لا بدّ من أن يكون مسبوقاً بالوضع اللّغوي حتى يحصل في العرف مقصورًا على بعض مجاريه ،فعرفت بما حققناه أنّه لا بدّ من: صيرورة ما يكون حقيقته عرفيّة من سبق الوضع اللّغوي عليها فإذن الحقيقة اللّغوية متوقفة على الوضع بالأصالة، والحقيقة العرفيّة متوقّفة على الوضع اللّغوي الّذى تكون فيه حقيقة فهو المتوقف على الوضع بالأصالة"[٦].

(١) ميزان الأصول في نتائج العقول، علاء الدِّين شمس النَّظر أبو بكر محمد بن أحمد السَّمرقندي (ت ٥٣٩ هـ): ٣٧٧.

(٢) ضوابط التَّأويل عند الأصوليين ،عبد المجيد محمد السّوسة : ١٢٤.

(٣) ينظر:الإيمان ، تقي الدِّين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الدّمشقي (ت ٧٢٨هـ): ٨١.

(٤) الذّريعة الى اصول الشَّريعة :٣٧.

(٥) الطَّراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، يحيى بن حمزة الحسيني العلويّ الطالبي الملقب بالمؤيد باللّه (ت ٧٤٥هـ): ٣٤،٣٥/١.

(٦) نفسه : ٣٤،٣٥/١.

أقسام الحقيقة العرفيَّة

والحقيقة العرفية تنقسم قسمين[١]:

الأوّل: أن يكون الاسم قد وضع لمعنى عام ثم يخصص بعرف استعمال أهل اللّغة ببعض مسمياته، كاختصاص لفظ الدابة بذوات الأربع عرفاً وإن كان في أصل اللّغة لكل ما دبّ، وذلك إما لسرعة دبيبه أو كثرة مشاهدته أو كثرة استعماله أو غير ذلك.

الثاني: أن يكون الاسم في أصل اللّغة بمعنى ثم يشتهر في عرف استعمالهم بالمجاز الخارج عن الموضوع اللّغوي بحيث إنه لا يفهم من اللفظ عند إطلاقه غيره، كاسم الغائط.

استثمر متكلّمو الإماميَّة الحقيقة العرفية في استدلالهم العقدي كقولهم (صار بالعرف)، فهم أحياناً يذكرون الوضع اللّغوي ثم العرفي وأحياناً يكتفون فقط بالحقيقة العرفيّة الّتي تساوي المعجميّة عندهم :

- صالح المؤمنين:

استدلّ السيّد المرتضى على أنّ المراد بـ(صالح المؤمنين) بقوله تعالى:**{ إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِير}**[٢] تخصّ الإمام علي (عليه السَّلام) مستدلاً بالحقيقة العرفيّة الّتي لا يصح التأويل فيها فـ(صالح المؤمنين) مصطلح عام في أصل اللّغة وتخصص بدلالة العرف بالإمام علي (عليه السّلام) خارج موضوع اللّغة،يقول[٣]:"ويقتضي كونه أصلح من جميعهم بدلالة العرف أو الاستعمال، لأنّ أحدنا إذا قال: فلان عالم قومه، وزاهد أهل بلده لم يفهم من كلامه إلّا كونه أعلمهم وأزهدهم"، فاستعان السّيد المرتضي بالحقيقة العرفيَّة بتوجيه المفردة في النّص القرآني وفق ما تقتضيه عقيدة المستدلّ الإمامي وبهذا فإنّ قوة الاستدلال بالحقيقة العرفيّة تجاري قوة الاستدلال بالحقيقة اللّغوية.

- المعجز:

استدلّ الطّوسي على أنّ (المعجز) هو صدق من ظهر واختص به،ومن منهجيّة استدلال متكلّمي الإماميّة الرّجوع للأصل اللّغوي وعليه بنى الطّوسي استدلاله العقدي العرفي .

(١) ينظر:الإحكام في أصول الأحكام ،الآمدي : ٢٧/١، والبحر المحيط في أصول الفقه : ١٠/٣،وشرح القواعد السَّعديَّة،عبد المحسن بن عبد الله بن عبد الكريم الزّامل : ١٠٤،والوجيز في أصول الفقه الإسلامي ، محمد مصطفى الزَّحيلي: ١٣/٢.

(٢) التَّحريم : ٤.

(٣) الشّافي في الإمامة: ٢٥٢/٢.

قائلاً : " ولا طريق إلى معرفة النّبي إلّا بالمعجز والمعجز في اللّغة عبارة عمن جعل غيره عاجزاً مثل المقدر الّذي يجعل غيره غير قادراً، إلّا أنّه صار بالعرف عبارة عما يدل على صدق من ظهر على يده واختصّ به، والمعتمد على ما في العرف دون مجرد اللّغة"(١)، فأراد الطّوسي بـ(دون مجرّد اللّغة) أن يكون المعجز في أصل اللّغة بمعنى وفي عرف الاستعمال بالمجاز الخارج عن الموضوع اللّغوي .

- **الرَّسول:**

استدلّ الطّوسي على أنّ لفظة (رسول) يراد بها رسول الله لأنّ الحقيقة العرفيَّة خصصته برسول الله قائلاً :" قولنا رسول يفيد في أصل اللّغة أنّ مرسلاً أرسله، بشرط تحمل الرسالة ؛ لأنّه لا يسمّى بذلك من لا يعلم منه القبول لذلك، والعرف خصصه برسول الله"(٢).

- **الاستدلال بالحقيقة الشَّرعيَّة:**

مصطلح اسلامي اطلقه الاسلاميون، فأراد المفسرون وعلماء اللّغة أن يميزوا بين المعنى العربي والمعنى الاسلامي فقالوا هذا اسم لغوي وهذا اسم شرعي(٣).

فالحقيقة الشَّرعيَّة هي : "مَا نقل عَن أَصله فِي اللّغة فَسُمي بِهِ فعل أَو حكم حدث فِي الشَّرع نحو الصّلاة والزَّكاة والصَّوم وَالكفر والايمان والاسلام وما يقرب من ذلك وكانت هذه أَسمَاء تجري قبل الشَّرع على أَشياء ثمَّ جرت في الشّرع على أَشياء آخر وكثر استعمالها حتى صارَت حقيقة فيها وصار استعمالهَا على الأَصل مجَازًا"(٤)

أو هي :"اللفظة التي يستفاد من جهة الشّرع وضعها لمعنّى غير ما كانت تدلّ عليه في أصل وضعها اللّغوي"(٥)أو هي :" ما أثبته الشّرع ودل عليه بنصوصه الصّحيحة ويراد به ما أباحه الشّرع وأذن فيه"(٦) .

فهي من وضع الشّارع فتخصّصت وتصبّغت بالصّبغة الإسلاميَّة، فبعد ظهور الاسلام ونزول القرآن الكريم اكتسبت بعض الألفاظ القديمة دلالات جديدة اكسبها الدّين الاسلامي ، كالصّلاة، الإيمان ، الفسق وغيرها، فاختلف الأصوليون فيها ومدى ثبوتها فكلمة(الصّلاة) هل هي بمعنى العبادة المعروفة في الاسلام؟ أم دلّت على معنى الدّعاء ثم تخصصت دلالتها واطلقت على

(١) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد : ٢٥٠.

(٢) نفسه : ٢٤٥.

(٣) التَّطور الدَّلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن الكريم: ٢٢.

(٤) الفروق اللّغوية : ٦٦.

(٥) الطَّراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز :٣٢.

(٦) الوحي والانسان قراءة معرفيّة ،محمد السّيد الجليند : ١٠٢.

العبادة المخصوصة[1]فشاعت وكثر استعمالها، فكانت كالحقيقة نحو ما قال عنها أبو هلال العسكري :" كثر استعمالها حتى صارَت حقيقة فيها وصار استعمالهَا على الأَصل مجَازًا أَلا ترى أَن استعمال الصّلاة اليَوم فِي الدُّعَاء مجَاز "[2].

أشار إليها الجاحظ (ت٢٥٥هـ) في باب (الألفاظ الإسلاميَّة) قائلاً : "وأسماء حدثت ولم تكن، وإنّما اشتقّت لهم من أسماء متقدّمة، على التشبيه، مثل قولهم لمن أدرك الجاهليّة والإسلام مخضرم كأبي رجاء العطارديّ بن سالمة، وشقيق بن سالمة، ومن الشعراء النابغة الجعديّ وابن مقبل، وأشباههم من الفقهاء والشعراء ،ويدلّ على أنّ هذا الاسم أحدث في الإسلام، أنّهم في الجاهليّة لم يكونوا يعلمون أنّ ناسا يسلمون وقد أدركوا الجاهليّة، ولا كانوا يعلمون أنّ الإسلام يكون ، ويقال إنّ أوّل من سمّى الأرض التي لم تحفر قطّ ولم تحرث إذا فعل بها ذلك مظلومة، النَّابغة الجعدي حيث يقول[3]: [من البسيط]

إلّا الأَوَارِيَّ لأيًا ما أبيِّنُها ... والنُّؤيُ كالحوضِ بالمظلومةِ الجلَدِ

ومنه قيل سقاء مظلوم إذا أعجل عليه قبل إدراكه.

وأشار إليها ابن فارس اللّغوي (ت٣٩٥هـ) في باب (الأسباب الإسلاميَّة) يقول : "كَانَت العربُ فِي جاهليتها عَلَى إرثٍ من إرث آبائهم فِي لُغاتهم وآدابهم ونسائكهم وقَرابينهم فلما جاءَ الله جلّ ثناؤه بالإسلام حالت أحوالٌ، ونُسِخَت دِيانات، وأبطلت أمورٌ، ونُقِلت من اللّغة ألفاظ من مواضعَ إِلَى مواضع أخَر بزيادات زيدت، وشرائع شُرعت، وشرائط شُرطت"[4].

ومن الأسباب الدّاعية لنمو الألفاظ هي" كلمات عربيّة كرهوا النّطق بها في الإسلام، كأنّهم من خوفهم على العرب أن يعودوا في شيء من أمر الجاهليّة احتاطوا فمنعوهم من الكلام الذي فيه أدنى متعلق وأصل ذلك ما نهى عنه النّبي (صلّى الله عليه وآله وسلّم) نحو قوله: "لا يقولن أحدكم لمملوكه: عبدي وأمتي، ولكن يقول: فتاي وفتاتي؛ ولا يقولن المملوك: ربي وربتي، ولكن يقول: سيدي وسيدتي وعلّة هذا المنع ظاهرة؛ ولكن فيما كرهوه أشياء جاءت بها الرّوايات ولا تعرف وجوهها"[5].

(1) ينظر الدَّلالة القرآنية عند الشَّريف المرتضى : ١١٧.

(2) الفروق اللّغوية : ٦٦.

(3) ديوانه :١٥.

(4) الصاحبي في فقه اللّغة العربيّة، أحمد بن فارس أبو الحسين القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ): ٤٤.

(5) تاريخ آداب العرب ، مصطفى صادق بن عبد الرزاق بن سعيد بن أحمد بن عبد القادر الرافعي (ت ١٣٥٦هـ): ١/ ١٣٧.

فلو بحثنا في مؤلفات متكلّمي الإماميَّة لوجدنا أهمية الدَّلالة الشَّرعيَّة عندهم في استدلالاتهم العقائدية موضحين حدودها، فالشّيخ المفيد يجعلها على سبيل الاتّساع ويجعلها ضمن المجاز الشَّرعي .

أقسام الحقيقة الشّرعيَّة

وتنقسم الدلالة الشَّرعيَّة قسمين[١]:

ـ أسماء شرعية: وهى الَّتي لا تفيد مدحا ولا ذما عند إطلاقها كالصّلاة والزَّكاة، والحج، وسائر الأسماء الشَّرعيَّة.

ـ أسماء دينية: تفيد مدحا وذما، وهذا نحو قولنا مسلم، ومؤمن، وكافر وفاسق إلى غير ذلك من الأسماء الدينية .

ولا خلاف بين العلماء في كون هذا النَّقل ممكن، وأنه غير متعذّر، وإنّما النّزاع الحاصل في وقوعه فذهب العلماء باتجاهين :

الاتّجاه الأوّل : ذهب إلى أنّ هذه الأسماء قد صارت منقولة بالشّرع إلى معان أخرى، وصارت معانيها اللّغوية نسياً منسياً، فالصّلاة مفيدة لهذه الأعمال المخصوصة وهكذا حال الزَّكاة، والصّوم، فهي مفيدة بهذه المعاني على جهة الحقيقة دون غيرها من معانيها اللّغوية وهذا رأي متكلّمي الإماميَّة وأئمة الزّيديّة والجماهير من المعتزلة.

الاتجاه الثّاني: يرون أنّها دالة على معانيها اللّغوية بكلّ حال، وأنّ النَّقل الشرعي بالكليَّة في حقها باطل، ولكن اختلفوا، وهو رأي الأشعريّة[٢].

فنفاه القاضي أبو بكر الباقلاني(٤٠٣هـ)واستدلّ بأنّها لو كانت واقعة، لما كان القرآن كله عربياً وبالتالي باطل[٣] وأمَّا الشَّيخ أبو حامد الغزالي(٥٠٥هـ)فإنَّه قال: إنها دالّة على معانيها[٤].

وعلى هذا الوجه من النَّقل حمل كثير من العلماء الألفاظ الإسلاميَّة؛ كالصّلاة،والزَّكاة، والصّيام، والحج، وقالوا[٥]:"إن الشّارع نقل هذه الألفاظ من معانيها اللّغوية، واستعملها في معانيها الشَّرعيَّة على سبيل المجاز ثم غلب استعمال النّاس لهذه الألفاظ في هذه العبادات على الوجه الذي استعملها عليه الشّارع، حتى صارت مجازاً راجحًا، فتكون هذه الألفاظ الإسلاميَّة بالنَّظر إلى

(١) الطّراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز :٣٣.

(٢) ينظر :نفسه :٣٣.

(٣) مبادئ الوصول إلى علم الأصول ، جمال الدِّين الحسن بن يوسف أبو منصور المطهر الحلّي (ت٧٢٦هـ): ٧١.

(٤) ينظر: الطّراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز :٣٣.

(٥) موسوعة الأعمال الكاملة للإمام محمد الخضر حسين ، الإمام محمد الخضر حسين (ت ١٣٧٧ هـ):١١/٦.

أصل استعمال الشّارع من قبيل المجاز اللّغوي،صدر التجوّز فيها من الشّارع نفسه، ثم صارت بغلبة الاستعمال المسماة بالنَّقل، حقائق في عرف حملة الشَّريعة[١].

فألفاظ القرآن الكريم تتسع للمعاني المحدثة في معان كثيرة، ولا سيَّما (الألفاظ المفاتيح) التي تتصل بمعاني الصّفات الإلهية ، والغيب ، والعلم الإلهي، والموجودات الكونية بل وكثير من الألفاظ الأخرى ،وهذه الألفاظ الدالة على صفات الله ،ألفاظ ذات دلالة لا نهائية إذا جاءت في سياق قرآني،وهي دلالة محدودة إذا وصف بها القرآن، واتساع هذه المعاني لا يمكن عدها مجازاً بل هو اتساع الدلالة الحقيقية[٢]ألا أنّ اللّغويين ذهبوا إلى أنّ انتقال المعنى،وتوسيعه، وتضيقه ،وهذا يعود إلى أسباب لغويّة وتاريخية واجتماعية فضلاً عن الأسباب الدينية التي لها الأثر الكبير والنّصيب الأكبر في هذا[٣]،فكلّ متكلّم له عرف وعادة في استعمال الألفاظ ودلالاتها إنّما يحمل كلامه على الدّلالة العرفيّة أو الشَّرعيَّة على الدّلالة اللّغوية للّفظ[٤]فالدلالة الشَّرعيَّة ألفاظ تغيرت دلالتها العامة إلى دلالة خاصة وتضيّق فيها المعنى من بعد الاتساع [٥].

استدلال متكلّمي الإماميَّة بالحقيقة الشَّرعيَّة :

– **الإيمان :** استدلّ الشّيخ الطّوسي على أنّ الإيمان :" هو التّصديق بالقلب ولا اعتبار بما يجري على اللسان "[٦] و نفي من قال من المرجئة : "الإيمان هو التّصديق باللسان خاصّة وكذلك الكفر هو الجحود باللسان "[٧].

ومن آليَّات الاستدلال بالحقيقة الشَّرعيَّة عند الشَّيخ الطّوسي نراه يتدرج بالحجج اللّغوية مدعماً استدلاله لإثبات اللفظة الشَّرعيَّة (الإيمان) بمعنى التَّصديق القلبي ، ومن هذه الحجج :

ـ أن يثبت دليله العقدي بالدّليل اللّغوي يقول : "والّذي يدلّ على ما قلناه : هو أنّ الإيمان في اللّغة هو التّصديق ولا يسمّون أفعال الجوارح إيماناً ،ولا خلاف بينهم فيه، ويدلّ عليه أيضاً

(١) المصدر السَّابق :١١/٦.

(٢) ينظر : عربيَّة القرآن، عبد الصَّبور شاهين : ٨٧.

(٣) ينظر: التَّطور الدلالي للفظ القرآني عند ابن عاشور في تفسيره التّحرير والتَّنوير، فادي بن محمود الرَّيحانة:٧.

(٤) موسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقي بن أحمد أبو الحارث الغزي: ٨/٦٨٠.

(٥) التَّطور الدَّلالي للفظ القرآني عند ابن عاشور في تفسيره التَّحرير والتَّنوير الريحانة : ١٥٣.

(٦) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد :٢٢٧.

(٧) نفسه : ٢٢٧.

قولهم ،فلان يؤمن بكذا ، و(فلان لا يؤمن بكذا)،وقال تعالى : **{يؤمنون بالجبت والطاغوت}**[1] وقال : "وما أنت بمؤمن لنا"[2].

وَاتفقَ أهل الْعلم من اللّغويين وَغَيرهم أَن (الْإِيمَان) مَعْنَاهُ: التصديق ، فذهب الأَزْهرِيُّ إلى أنّ الإيمان لا يكتفي بإقرار اللسان ولابدّ من تصديق القلب ، يقول : "أَصلُ الإِيمان الدُّخولُ في صدقِ الأَمانةِ الَّتي ائتمنَه اللَّهُ تعالَى عَليهَا، فإِنِ اعتقَدَ التصديق بقلبِه كما صدَّق بلسانه فقد أَدَّى الأَمانة وهو مؤْمن، ومن لم يَعتقِدِ التصديق بقلبِه فهو غير مُؤَد للأَمانة الَّتي ائتمنه اللَّهُ عَليها، وهو منافقٌ، ومن زعم أَنَّ الإيمان هُو إِظهار القول دُون التصديق بالقلب فهو لَا يخلُو من أَن يكونَ منافقاً أَو جَاهلا لَا يَعلم ما يقول أَو يقال له"[3].

وأضاف الرَّاغب الاصفهاني إلى أنَّ الإيمان عمل الأركان قائلاً[4] :" لإيمان يستعمل تارة اسما للشريعة التي جاء بها النَّبي (صلَّى الله عليه وسلّم) وتارة يستعمل على سبيل المدح، ويراد به إذعان النفس للحق على سبيل التصديق وذلك باجتماع ثلاثة أشياء تحقيق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان، ويقال لكل واحد من الاعتقاد والقول والصَّدق والعمل الصالح ".

ـ **الاستدلال بالدّلالة العرفيّة لإثبات الدّلالة الشَّرعيَّة،** قائلاً: "العرف يعرف بالتّصديق واللسان والقلب لأنّهم يصفون الأخرس بأنّه مؤمن وكذلك السَّاكت، ويقولون : فلان يصدق بكذا ولا يصدقون بكذا ويريدون مايرجع إلى القلب فلم نخرج عمّا قلناه من موجب اللّغة وإنّما منعنا اطلاقه في اللسان "[5]،ودليله يقول : "السَّجود للشمس عندنا أنّه وإن لم يكن كفراً فهو دلالة على الكفر وأن فاعله ليس بمصدق في القلب لحصول الاجماع على فاعله كافر"[6].

ـ **الاستدلّ بالإجماع على أنّ الإيمان التَّصديق بالقلب،** قائلاً[7] :" و لا يلزمنا أن نسمّي كل مصدّق مؤمناً ؛ لأنّا إنّما نطلق ذلك على من صدّق بجميع ما أوجبه الله عليه ، والإجماع مانع تسمية من صدق بالجبت والطَّاغوت مؤمناً فمنعنا ذلك بالدَّليل" وقال المفسرون الإيمان لا يكون إلّا التَّصديق بالقلب كالطَّبري (ت٣١٠هـ)[8]والزَّجاج (ت٣١١هـ)[1]وعبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري(ت ٤٦٥هـ)[2] .

(1) النّساء: ٥١.

(2) يوسف : ١٧.

(3) تهذيب اللّغة:٣٦٨/١٥.

(4) تاج العروس ، محمّد بن محمّد أبو الفيض، المعروف بمرتضى الزَّبيدي (ت ١٢٠٥هـ):١٨٧/٣٤.

(5) الاقتصاد فيما يتعلَّق بالاعتقاد: ٢٢٩.

(6) نفسه: ٢٢٩.

(7) نفسه: ٢٢٩.

(8) جامع البيان في تأويل القرآن ، محمد بن جرير أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ): ٢٧٢/١ ، ٣٣٢/٢.

- راكع :

استدلّ السَّيّد المرتضى في قوله تعالى :**{إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصّلاة وَيُؤْتونَ الزَّكاة وَهُمْ رَاكِعُونَ}**[٣]إنّ لفظة (الرّكوع) المراد بها التّطأطؤ المخصوص، قائلاً :"فأمّا من حمل لفظ الرّكوع على التّواضع فغلط بيّن ،لأنّ الرّكوع لا يفهم منه في اللّغة والشّرع معاً إلّا التّطأطؤ المخصوص دون التّواضع والخضوع وإنّما يوصف الخاضع بأنّه راكع على سبيل التّشبيه والمجاز لما يستعمله من التّطامن وترك التّطاول"[٤].

مستدلاً بالحقيقة المعجميّة بأقوال صاحب العين والجمهرة لأنّ أقوالهما تجسد استدلال المرتضى ، قائلاً : "قال صاحب العين: كل شيء ينكب لوجهه فيمس بركبتيه الأرض أولا يمسّ بعد أن تطأطأ رأسه فهو راكع فأنشد للبيد[٥][الطويل]

أُخَبِّرُ أَخْبارَ القرونِ التي مضت أدِبُّ كأنّي، كُلَّما قمتُ راكعُ

نلحظ أنّ المرتضى احتج بالحقيقية الشَّرعيَّة للفظة(ركوع) في تفسير النَّص القرآني؛لأنّ الآية القرآنية تريد بيان هيأة المتصدّق في تأديته صلاته، لا كما وصف على التَّواضع.

ونحن نعلم أنّ "لغة المتكلِّم من البشر تحيط بها قرائن، منها لغة النَّص الشّرعي، فينبغي أن نكشف معانيها من خلال قوانين لغة هذا النَّص ذاتها ويؤدي التَّعاملُ الظَّاهري مع النَّصوص إلى استثمار المجالات الدلالية للألفاظ ؛ لكي يتم إدراج المفاهيم التي تستند إلى العودة إلى وقائع استعمال الألفاظ" [٦].

فالرّكوع عند أهل اللّغة الانحناء يُقَال" للشَّيْخ أذا انحنى من الْكبر قد ركع"[٧] قَالَ لبيد[٨] :[الطَّوِيل]

أَلَيْسَ ورائي إن تراخت منيَّتي لُزُوم الْعَصَا تُحنَى عَلَيْهَا الْأَصَابِعُ

- الفسق :

استدلّ الطّوسي على أنّ المراد بـ(الفسق) كلّ معصية عصاها الإنسان ، فارتباط لفظة الفسق بالشّرع متأتية من دلالتها اللّغوية ، وهي خروج الشَّيء إلى غيره، ثم انتقلت إلى الخروج من الحسن الى القبح .

(١) معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السّري أبو إسحاق الزّجاج (ت ٣١١هـ) : ٤٤١/١.

(٢) لطائف الاشارات، عبد الكريم بن هوازن القشيري (ت ٤٦٥هـ): ١٦١/٦٠٠،٣/١.

(٣) المائدة : ٥٥.

(٤) الشّافي في الامامة: ٢٣٠/٢.

(٥) ديوانه : ١١٢.

(٦) التَّطور الدلالي لألفاظ النص القرآني : ١٦.

(٧) تاج العروس : ١٢٢/٢١،جمهرة اللّغة:٧٧٠/٢ ،غريب الحديث لابن قتيبة : ١٦٧/١ ـ ١٦٨.

(٨) ديوانه :١١٢.

فبيان المعنى اللّغوي للفظة ثم بيان المعنى الشّرعي من معالم تفسير الطّوسي من هذا أن يلحظ التّرابط بين المفهوم اللّغوي والشّرعي للألفاظ و ما بينها من وشيجة الدّلالة[١] قائلاً : " الفسق في اللّغة عبارة عن خروج الشيء إلى غيره ، ولذلك يقولون فسقت الرّطوبة إذا خرجت عن قشرها، وسميت الفأرة فويسقة من ذلك لخروجها من(جحرها)[٢]إلا إنّه بالعرف صار متخصصا بالخروج من حسن إلى قبيح"[٣] ثم يبين الفسق في الشّرع قائلاً : "عندنا عبارة عن كل معصية سواء كانت كبيرة أو صغيرة "[٤] وهذا يعود إلى إنَّ معاصي الله عند الإمامية كلها كبائر و تسمّى بالصّغائر بالإضافة إلى ما هو أكبر منها[٥].

- **اللّطيف :**

ذكر الكراجكي أنّ تسمية الله باللطيف، يفيد اجتماع الحكمة والرَّحمة ونفوذ مراده إذا شاء وقوعه على الحتم بالطائفة التي يلطف بها لخلقه ،على العلم بمصالحهم ،مستدلاً بالدلالة المعجميّة، بقوله هذا معروف في لسان العرب يريد به الحقيقة اللّغوية، يقول : "وهذا معروف في لسان العرب فلان لطيف في أمره ، وفلان لطيف في صنعته، إذا أرادوا وصفه بالحكمة في تدبيره "[٦]،فلفظة اللّطيف لم تنتقل دلالتها المركزية إلى دلالة اسلاميّة ،باقية على دلالتها الأصلية و اختصّت بالله ودليل ذلك ما قاله أهل اللّغة ، منهم الخليل يقول : "لطيف بهذا الأمر، أي: رفيق بمُداراته، واللّطيف: الشّيء الذي لا يتجافى، من الكلام وغيره"[٧].

- **النّبوة :**

استدلّ أبو الصّلاح على أنّ الإمامة ليست بنبوّة مستدلاً عقدياً بالحقيقة الشّرعيّة ،مدعم استدلاله بالحقيقة اللّغوية.

(١) ينظر: منهج الشَّيخ ابي جعفر الطّوسي في تفسير القران الكريم ،كاصد الزَّيدي : ٢٠٨ ـ ٢٠٩.

(٢)العين : ٨٢/٥ ،وينظر: غريب الحديث لأبن قتيبة :٣٢٦/١، وتهذيب اللّغة :٣١٥/٨، والصّحاح :١٥٤٣/٤ ومجمل اللّغة لابن فارس : ٧٢١/١ ،والمحكم والمحيط الاعظم:٢٤٢/٦، ومعاني القرآن واعرابه: ١٤٠/١،تفسير القرآن العظيم، عبد الرحمن بن محمد أبو محمد الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) :٦٥٢/١٢،و تفسير الرّاغب الأصفهاني، الحسين بن محمد أبو القاسم المعروف بالرَّاغب الأصفهانى (ت ٥٠٢هـ): ٦٨/٢.

(٣) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد: ٢٣٢.

(٤) العين: ٨٢/٥ ،غريب الحديث ،عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدَّينوري (ت ٢٧٦هـ):٣٢٦/١، تهذيب اللّغة :٣١٥/٨،الصّحاح :١٥٤٣/٤،المحكم والمحيط الأعظم :٢٤٢/٦،مجمل اللّغة لابن فارس: ٧٢١/١.

(٥) ينظر: الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد : ٢٣٢.

(٦) كنز الفوائد : ٧٢/١ .

(٧) العين : ٤٢٩/٧.

قائلاً : "ومعنى قولنا : نبيّ ، يفيد الإخبار، من أنبأ ينبئ ونبّأ بالتشديد من التعظيم مأخوذ من النّبوة وهو الموضع المرتفع"[١].

وهو قولٌ لا يخرج عن أقوال أهل اللّغة، وجاء في العين (النّبأُ، مهموز):" الخَبَرُ، وإنّ لفُلانٍ نبأً، أي: خَبَراً.. والنَبيُّ(صلّى الله عليه وآله وسلَّم) يُنبئ الأنباء عن الله عزّ وجلّ ، والنّبيّ، يقال: الطّريق الواضحُ يأخُذُكَ إلى حيثُ تريد"[٢].

ومن منهجيَّة الاستدلال اللّغوي عند متكلّمي الإماميَّة أن يوردوا المفردة في المعجم ثم بيانها في الاصطلاح الشّرعي ،نحو ما استدلّه أبو الصّلاح قائلاً: "وفي عرف الشَّرائع [النّبي]المؤدي عن الله بغير واسطة من البشر"[٣]؛لأنّ عن الله تعالى مخبر ومستحق في حال أدائه التّعظيم والاجلال"[٤] يريد أن يبين الحقيقة اللّغويّة هي غير الحقيقة الشّرعية والاستدلال بالحقيقة اللّغويّة آليَّة من آليَّات الإماميّة أن يأتون بالدَّليل المعجمي ثم بالدّليل الشّرعي أو العرفي، وهذا يدلُ على سعة اطلاعهم بالعربيَّة ودليل على أنّ الدّلالة المعجميَّة غير الدّلالة الشَّرعيَّة، فالاستدلال بالحقيقة عند متكلّمي الإماميّة له ضوابطه ومساراته فكان خير مجسدٍ لأليَّات الاستدلال بالظَّاهر.

الاستدلال بالمجاز عند متكلّمي الإماميَّة:

قسّم البلاغيون المجاز قسمين: مجازٌ(لغوي)و مجاز(عقلي) قال الجرجاني (ت٤٧٤هـ): "واعلم أن المجاز على ضربين: مجازٌ من طريق اللّغة، ومجازٌ من طريق المعنى والمعقول، فإذا وصفنا بالمجاز الكلمة المُفردة كقولنا: اليد مجاز في النّعمة والأسد مجازٌ في الإنسان وكلِّ ما ليس بالسّبع المعروف، كان حُكماً أجريناه على ما جرى عليه من طريق اللّغة، لأنا أردنا أنّ المتكلّم قد جاز باللفظة أصلها الّذي وقعت له ابتداءً في اللّغة، وأوقعها على غير ذلك، إمَّا تشبيهاً، وإمَّا لصلةٍ وملابَسةٍ بين ما نقلها إليه وما نقلها عنه، ومتى وصفنا بالمجاز الجملةَ من الكلام، كان مجازاً من طريق المعقول دون اللّغة"[٥] فالمجاز عنده لغوي وعقلي وهو تقسيم أهل البلاغة ، فعبروا عنه بـ :(مجازاً في الإفراد)[٦].

ينقسم المجاز باعتبار علاقة المشابهة بين المعنيين الحقيقي والمجازي (الاستعارة) أو باعتبار فقدان المشابهة بينهما(المجاز المرسل).

(١) تقريب المعارف :١٥٢.

(٢) جمهرة اللّغة:١/٣٩٤.

(٣) تقريب المعارف :١٥٢.

(٤) نفسه :١٥٢.

(٥) أسرار البلاغة الجرجاني: ٤٠٨.

(٦) مفتاح العلوم : ٣٦٢.

والعقلي الّذي سمّاه عبد القاهر الجرجاني (بالمجاز الحكمي) أو ما يسمّى بمجاز الجملة[١]يقول: "أنَّكَ ذكرت الكلمةَ وأنت لا تريد معناها، ولكنْ تريد معنىً ما هو رِدْفٌ له أو شبيهٌ، فتجوَّزْت بذلك في ذات الكلمة وفي اللفظ نفسه"[٢] .

وعليه فالمجاز كان له دوراً مهمّاً في معالجة القضايا العقديّة، الّتي وقف عندها متكلّمو الإماميَّة في استدلالهم العقديَّة اللّغويّة ، وخير مجسداً لأليّة الاستدلال بالتَّأويل.

الاستدلال بالمجاز المرسل :

لم يقف متكلّمو الإماميّة على بيان نوع المجاز وعلاقته ولاسيّما (المجاز المرسل ، الاستعارة ، الكناية) وبيان أركانهما، فهم تارة يقولون هذه استعارة وكناية، وتارة يطلقون عليها هذا مجازُ أومن سبيل الاتّساع ،لكنّ في بعض المواضع يستطيع القارىء أن يحدد تلك المجازات ويبين أنواعها وفقاً للمدلولات البيانيَّة التي يقدمها علماء الأماميَّة ،فضلاً عن الطّاقة اللّغوية والبلاغيّة التي يتمتع بها علماء الاماميّة، ألا أنّهم لن يفرّقوا بين الاستعارة والمجاز المرسل وهذا الخلط متعارف عليه "قبل عصر الجرجاني، بل كانوا يخلطون بينه وبين الاستعارة والمجاز العقلي بألفاظ عامة مشتركة بينهما كالاتساع والمجاز، ومن خلال الأمثلة التي يسجلها أولئك في تعليقهم عليها وتخريجهم لها يتحقق عند الباحثين المقصود منها هو ما أطلق عليه بـ"المجاز المرسل"[٣]،فالمجاز المرسل: "هو أن تعدي الكلمة عن مفهومها الأصلي بمعونة القرينة على غيره لملاحظة بينهما"[٤].

أو هو " ما كانت العلاقة بين ما استعمل فيه وما وضع له ملابسة غير التَّشبيه"[٥].

أي وضع اللفظ في غير موضعه ، فانتقال اللّفظ من المعنى الأصلي إلى المعنى المجازي لا بدّ من وجود قرينة تنقل الذهن من المعنى الأصلي إلى المعنى الثانوي.

فاستدلّ متكلّمو الإماميَّة بالمجاز المرسل دون أن يوضّحوا علاقات المجاز فوقفوا عنده في قضاياهم العقديَّة منها:

١.العلاقة السَّببية:

استدلّ الشّيخ المفيد بالمجاز المرسل في استدلاله العقدي على نفي النّسيان و المكر و الاستهزاء أن يكن صادراً من الله بقوله تعالى: **{نسوا الله فنسيهم}**[١] وقوله تعالى:**{وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ}**[٢] ،وقوله تعالى :**{اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ}**[٣]

(١) ينظر : مظاهر التَّفسير البياني في أمالي السَّيّد المرتضى ، ليث قابل الوائلي : ٢٨.

(٢) دلائل الاعجاز : ٢٩٣/١.

(٣) مظاهر التَّفسير البياني في أمالي السَّيِّد المرتضى : ٣٠.

(٤) مفتاح العلوم : ٣٦٥.

(٥) بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، عبد المتعال الصَّعيدي (ت ١٣٩١هـ): ٤٦٢/٣.

قائلاً: "إنّ العبارة بذلك كله عن جزاء الأفعال ، والوجه : أنّ العرب تسمّي الشّيء باسم المجازي للتعلّق فيما بينهما والمقارنة، فلما كانت الأفعال المجازيّة عليها مستحقة لهذه الأسماء كان الجزاء مسمّي بأسمائها"[٤]، مستشهداً بقوله تعالى:**{إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا}**[٥]فسمّي ما يأكلونه من الطَّيّبات تسمية النَّار وجعله ناراً لأنّ الجزاء عليه ناراً[٦].

فالشّيخ المفيد لم يبين نوع المجاز ولا علاقته ،وعلى هذا يكون المعنى أن يجازيهم على نسيانه ومكرهم واستهزائهم وأكلهم لأموال اليتامى؛ لأنّ النّسيان الثاني سبب للنسيان الأوّل، والمكر الثّاني سبب للمكر الأوّل والاستهزاء الثّاني سبب للاستهزاء الأوّل وهو مذهب أكثر البلاغيين[٧] .

وأكثر المفسرين عدوه ازدواجاً للكلام[٨] ومنهم السَّيّد المرتضى في استدلاله بـ "حديث نفي الملل عن الله تعالى" ما رواه أبو هريرة عن النبي (صلّى الله عليه وآله وسلم) أنّه قال : ((إنّ أحب الاعمال إلى الله تعالى أدومها وإن قل فعليكم من الاعمال بما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا))[٩].

فأوّل المرتضى هذا الخبر بتوجيهات عدة :

منها أنّ يكون الملل على الله ليس حقيقة وإنّما كان للازدواج والتّشاكل في الصّورة يقول: "أن يكون المعنى أنّه تعالى لا يقطع عنكم خيره ونائله حتى تملوا من سؤاله، ففعلهم ملل على الحقيقة، وسمي فعله تعالى مللا وليس على الحقيقة، وكذلك للازدواج والتّشاكل في الصّورة، وإن كان المعنى مختلفا "[١٠] .

([١]) التَّوبة : ٦٧.

([٢]) آل عمران :٥٤.

([٣]) البقرة : ١٥.

([٤]) تصحيح الاعتقاد :٣٧.

([٥]) النّساء: ١٠.

([٦]) ينظر:تصحيح الاعتقاد : ٣٧.

([٧]) ينظر: دلائل الإعجاز : ٢٣٢/١.

([٨]) معاني القرآن وأعرابه: الزجاج : ٩٠/١ ، الكشَّاف عن حقائق غوامض التَّنزيل ، محمود بن عمرو أبو القاسم الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ): ٦٧/١ ،المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن غالب أبو محمد الأندلسي المحاربي (ت ٥٤٢هـ): ٧٩

([٩]) تنزيه الأنبياء : ١٨٠.

([١٠]) ينظر: نفسه :١٨١.

أو أن يكون المعنى "أنّه تعالى لا يغضب عليكم فيطرحكم ويخليكم من فضله واحسانه حتى تتركوا العمل له وتعرضوا عن سؤاله والرَّغبة في حاجاتكم إلى جوده فسمى الفعلين مللا وان لم يكونا على الحقيقة كذلك على مذهب العرب في تسميتها الشّيء باسم غيره إذا وافق معناه من بعض الوجوه"[١].

مستشهداً مستدلّاً بآيات القرآن الكريم والشّعر العربي ، منه قوله تعالى: **{ فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ}** [٢] وقوله تعالى : **{وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا }**[٣] ومثله قول الشَّاعر عمرو بن كلثوم [٤]:**[من لوافر]**

ألاَ لاَ يَجْهَلْنَ أَحَدٌ عَلَيْنا فَنَجْهَلَ فَوْقَ جَهْلِ الجَاهِلِينا

وقال عبيد بن الأبرص الأسدي[٥]:[الطويل]

سائل بنا حجر بن أمِّ قطام إذ ظلّت به السُّمرُ النواهلُ تلعبُ

فنسب اللعب إلى الدّهر والقنا تشبيها"[٦].

٢.العلاقة المسببية :

قال تعالى :**{ مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ}**[٧]،استدلّ الشّيخ الكراجكي على[٨]:"أنّ الله قد يعبر عن نفي الفعل عن نفي الاستطاعة توسعاً ومجازاً ، فيقال لمن يعلم أنّه لا يفعل شيئاً ، لثقله على قلبه، ونفور طبعه منه ، أنّك لا تسطيعه وأن كان في الحقيقة مستطيعاً له بمشقةٍ "ولهذا يتأوّل الكراجكي معنى قوله:**{وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ}** أنّهم لاستثقالهم لآيات الله عزّ وجلّ وكراهتهم تأملها وتدبرها جروا مجرى من لا يستطيع السّمع ، كما يقال لمن عهد منه العناد واستثقال استماع الحجج والبينات ، ما يستطيع استماع الحق وما يطيق أن يذكره[٩]، كقول الأعشى:[البسيط]

ودّع هريرة أنّ الركب مرتحل وهل تطيق وداعا أيها الرجل

(١) تنزيه الأنبياء : ١٨١.

(٢) البقرة : ١٩٤.

(٣) الشّورى : ٤٠.

(٤) ديوانه: ٧٨.

(٥) ديوانه : ٣٢.

(٦) تنزيه الأنبياء : ١٨١.

(٧) هود : ٢٠.

(٨) كنز الفوائد : ١١٨/١.

(٩) ينظر: نفسه : ١١٨/١.

ونحن نعلم أنّه قادر على الوداع ، وإنّما نفى قدرته عليه من حيث الكراهيّة والاستثقال[١].

الاستدلال بالإستعارة :

الاستعارة فن، لها ميزات وقيل إنّها "أوكد في النّفس من الحقيقة، وتفعل في النّفوس مالا تفعله الحقيقة"[٢]عرّفت بعدة تعريفات استوفت الدّراسات السّابقة بذكرها منها تعريف ابن المعتز(ت٢٩٦هـ) :"استعارة الكلمة لشيء لم يعرف بها من شيء قد عرف بها"[٣]، حتى استقرت الاستعارة عند السّكاكي فعرّفها : " أن تذكر أحد طرفي التّشبيه وتريد به الطّرف الآخر مدّعياً دخول المشبه في جنس المشبه به"[٤].

فالاستعارة عند متكلّمي الإماميّة لا تخرج عن وضع اللّفظ في غير موضعه، أو "تسميّة الشّيء باسم غيره إذا قام مقامه "[٥].

أو ما عبّر عن غير معناه في الأصل نحو ما يقول الشّيخ المفيد، فضلاً عن هذا أنَّ الاستعارة من سنن العرب " وهو أن يضعوا الكلمة للشيء مستعارة موضع آخر فيقولون: "انشقت عصاهم" إذا تفرقوا ، وذلك يكون للعصا ولا يكون للقوم"[٦].

فهم كثيرٌ ما يذكرون اللّفظ المعجمي للفظة ثم يبينون المعنى المجازي لها ومنه استدلال الشّيخ المفيد العقدي بالاستعارة، قائلاً : قال تعالى: **{وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون}**[٧]، "يعني به ظهر لهم من أفعال الله تعالى بهم ما لم يكن في حسبانهم ،وقال بعض أصحابنا :إنّ لفظ البداء أُطلق في أصل اللّغة على تعقب الرَّأي ، والانتقال من عزيمة إلى عزيمة ،وإنَّما أُطلق على الله تعالى على سبيل الاستعارة كما يطلق عليه الرضا والغضب مجازاً غير حقيقة وهذا القول لم يضر بالمذهب إذ المجاز من القول يطلق على الله تعالى"[٨].

ويتحتّم علينا أن نشير إلى مسألة مهمة تتعلق بلفظ (مجاز) فهم يقصدون بها تارة على سبيل الاتساع وتارة على سبيل الاستعارة والكناية والمجاز المرسل وهذا ما لاحظناه في مؤلفاتهم ،ومنه :

(١) نفسه : ١١٨/١.

(٢) البديع في نقد الشّعر ، اسامة بن منقذ الشّيرازي(ت ٥٨٤هـ) :٤١.

(٣) البديع في البديع ، عبد الله بن محمد المعتز بالله أبو العباس (ت ٢٩٦هـ): ٧٥.

(٤) مفتاح العلوم : ٣٦٩.

(٥) البيان والتبين للجاحظ : ١٤٢/١.

(٦) الصّاحبي في فقه اللّغة : ١٥٤.

(٧) الزّمر: ٤٧.

(٨) تصحيح الاعتقاد : ٦٧.

- **الارادة :**

قال الشّيخ الكراجكي : " فأمّا إرادة الله تعالى لأفعال خلقه فهي أمره لهم بالأفعال ووصفنا له بأنّه يريد منهم كذا إنّما هو استعارة ومجاز ، وكذلك كل من وصف بأنّه مريد لما ليس من فعله تعالى بطريق الاستعارة والمجاز، وقول القائل : (يريد مني فلان المصير إليه إنّما معناه أنّه يأمرني بذلك ويأخذني به وأرادني فلان على كذا أي أمرني به، فقولنا : إنّ الله يريد من عباده الطاعة إنّما معناه يأمرهم بها ،وقد تعبر بالإرادة عن التّمني والشّهوة مجازاً واتساعاً فيقول الإنسان أنا أريد أن يكون كذا أي أتمناه وهذا الّذي كنت أريد أن يكون كذا أي أتمنّاه وهذا الّذي كنت أريده أي اشتهيه وتميل إليه نفسي ، والاستعارات في الإرادات كثيرة فأمّا كراهة الله تعالى للشيء فهو نهيه عنه وذلك مجازاً كالإرادة فاعلمه"[١] ،الأصل أنّ الإرادة للعاقل فقط، هذا الذي وضعت عليه اللّغة، ثم نقل ذلك من باب الاستعارة .

ومنها ما" روي عن الامام علي (عليه السّلام) : هبط جبرئيل على آدم (عليه السّلام) فقال : يا آدم أمرت أن أُخيرك في ثلاث ، فاختر منهن واحدة ودع اثنين ، فقال آدم وما الثَّلاث ؟ قال :العقل والحياء والدِّين، فقال آدم فإنّي قد أخترت العقل، فقال جبرائيل للدين والحياء انصرفا، فقالا يا جبرئيل إنّا أمرنا أن نكون مع العقل حيث كان ، قال فشأنكما وعرج "[٢].

فاستدلّ الكراجكي على مخاطبة جبرئيل للحياء والدّين هو مجاز وتوسّع في الكلام ومن الفصاحة العربيَّة قائلاً: "فمخاطبة جبرئيل للحياء والدّين هو مجاز من القول وتوسّع في الكلام ، والمعنى فيه : أنّهما لو كانا حيين قائمين بأنفسهما ، تصح المخاطبة لهما والنطق لكان هذا حكمهما والمحكي عنهما جوابهما ، وقد يستعمل العرب ذلك في كلامهما وهو نوع من أنواع فصاحتها قال الشاعر[٣]:[الرَّجز]

امتلأ الحوض وقال قطني مهلاً رويداً قد ملأت بطني

ونحن نعلم أنّ الحوض لا يصح منه النّطق ،ولكنّه استعار النّطق؛ لأنّه عنده لو كان في صورة ما ينطق هذا قوله"[٤].

فمخاطبة المعنويات محاولة استنطاقها ما يسمى (بالتّجسيد): "أي يكسب الصّورة المعنويّة أو الحسّية ملامح الإنسان أو صفاته أو أفعاله"[٥] والتّجسيد من وظائف الاستعارة ومع الاستعارة المكنية يكون أبلغ من الاستعارة التّصريحية.

(١) كنز الفوائد : ٨٥/١.

(٢) نفسه : ٨٥/١.

(٣) بلا نسبة.

(٤) نفسه : ٨٦/١.

(٥) التّجسيد في الدّرس البلاغي والنّقدي عند العرب : فاضل عبود التّميمي : ١.

ومن وظائف الاستعارة الأخرى (التّشخيص) وهو: "إسباغ الحياة الإنسانية على ما لا حياة له كالأشياء الجامدة والكائنات المادية غير الحيَّة "[١]ومنه استدلال الشّيخ المفيد بقوله تعالى :**{ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ}**[٢]، قائلاً: " وهو سبحانه لم يخاطب السّماء بكلام ، ولا السّماء قالت قولاً مسموعاً وإنَّما أراد أنّه عمد إلى السّماء فخلقها ولم يتعذّر عليه صُنعها فكأنَّه سبحانه لمّا خلقها قال للأرض ولها (ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا) فلمّا انفعلت بقدرته كانتا كالقائلين: أَتَيْنَا طَائِعِينَ"[٣].

وتابعه الشّيخ الكراجكي مستدلاً ،قائلاً : "ليس المراد أنّ السّماء والأرض وهما جماد نطقتا، وإنّما المعنى تيسير فعلهما ،وما أراده فيهما ، فكأنّهما لو كانتا في حكم الأحياء القادرين الَّذين يصحّ منهم النطق والإتيان لقالتا إذا أُمرتا بالإتيان {أتينا طائعين}[٤]وقوله تعالى : **{وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَادِقُونَ}**[٥] المراد أهلها، فالقول عندنا هذا كله أنّه كل الاستعارة ومجاز اللّغة دون الحقيقة "[٦]، وهذه الاستدلالات لاتخرج عند الإماميَّة عن مجازات أهل اللّغة ، قال الشّيخ المفيد : " وذلك كلّه على مذهب أهل اللّغة وعاداتهم في المجاز "[٧].

الاستدلال بالكناية :

قال الجاحظ (٢٥٥هـ):"وقد يستعمل النّاس الكناية، وربما وضعوا الكلمة بدل الكلمة، يريدون أن يظهر المعنى بألين اللفظ، إما تنويهاً وإما تفضيلاً، كما سموا المعزول عن ولايته مصروفاً، والمنهزم عن عدوه منحازاً نعم، حتى سمى بعضهم البخيل مقتصداً ومصلحاً، وسمي عامل الخراج المتعدي بحق السلطان مستقصياً"[٨].

ومنهم من ذهب إلى أنّ الكناية عن شيء قبيح [٩] فالكنايات لها مواضع "أحسنها العدول عن الكلام الدّون إلى ما يدلّ على معناه في لفظ أبهى ومعنى أجلّ، فيجيء أقوى وأفخم في النفس؛ ومنه اشتقّت الكنية، وهو أن يعظّم الرجل فلا يدعى باسمه"[١].

(١) المعجم الأدبي : ٦٧.

(٢) فصلت : ١١.

(٣) المسائل السّرويّة : ٥٠.

(٤) كنز الفوائد : ٦٠/١.

(٥) يوسف : ٨٢.

(٦) ينظر : كنز الفوائد : ٦٠/١.

(٧) المسائل السّرويَّة : ٥٠.

(٨) رسائل الجاحظ ، الجاحظ: ١٤٠/٣.

(٩) ينظر:البديع في نقد الشعر: ٩٩.

وقال أهل الأصول الكناية هي : "ما يدل على المراد بغيره لا بنفسه"[٢] ، أو إنها " اللفظ المحتمل

يريدون أو إنها " اللفظ المحتمل يريدون بذلك أنها اللفظ الذي يحتمل الدّلالة على المعنى وعلى خلافه"[٣].

وردّ ابن الأثير هذا التَّعريف ورأى ليس كل لفظ يدلّ على المعنى وعلى خلافه بكناية أي ليس كل لفظ يدل على كناية، يقول : "هذا فاسد أيضاً فإنه ليس كل لفظ يدل على المعنى وعلى خلافه بكناية دليل ذلك قول النّبي (صلّى الله عليه وسلم): "إذا لم تستح فافعل ما شئت" فإن هذا اللفظ يدل على المعنى وعلى خلافه، وبيان ذلك أنه يقول في أحد معنييه: إنك إذا لم يكن لك وازع يزعك عن الحياء فافعل ما شئت، وأما معناه الآخر فإنه يقول: إذا لم تفعل فعلا يستحى منه فافعل ما شئت، وهذا ليس من الكناية في شيء, فبطل إذا هذا الحد"[٤].

أو هي " ما استتر المراد به حقيقة كان أو مجازا كذا في الدَّر"[٥] ولا تعرف الكناية "إلا بقرينة زائدة، ولهذا سَمُّوا التاء في قولهم: أنت، والهاء، في قولهم: إنه، حرف كناية، وكذا قولهم: هو، وهو مأخوذ من قولهم: كنوت الشَّيء وكنيته، أي سترته"[٦]فأطلق عليها أهل الأصول "النّية، أو ما يقوم مقامها من دلالة الحال، كحال مذاكرة الطَّلاق ليزول التّردد ويتعين ما أريد منه"[٧]، فضلاً عن هذا فالكناية عند الأصوليين تزيد على البيانين ؛ لأنّ " الكناية عند علماء البيان يجب ان تقابل المجاز، والكناية عند علماء الأصول لا تقابل المجاز ولا تعارضه ، بل يمكن ان تتحد معه وبهذا تكون الكناية الأصولية أعم من الكناية البيانية؛ لأنها تشمل الحقيقة والمجاز" [٨].

فلم نجد في مؤلفات الامامية وقفات فيها كثيرة ، ولا فصّلوا فيها القول ولا ارتسموا حدودها فاكتفوا بسرد الشّواهد والاستدلال بها ومنها :

(١) التّذكرة الحمدونية، محمد بن الحسن أبو المعالي بهاء الدين البغدادي (ت ٥٦٢هـ): ٨/ ٢٧٨.

(٢) التَّوقيف على مهمات التَّعاريف، زين الدِّين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت١٠٣١هـ):٢٨٤.

(٣) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ضياء الدِّين بن الأثير نصر الله بن محمد (ت ٦٣٧هـ): ٣/٥٠ .

(٤) نفسه: ٥٠.

(٥) أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم بن عبد الله الرّومي (ت ٩٧٨هـ): ٥٥.

(٦) التعَّريفات : ١٨٧.

(٧) نفسه : ١٨٧.

(٨) أصول الفقه، شاكر الحنبلي : ١٧٢.

- **العصمة :**

قال الشّيخ المفيد في الاستدلال على (العصمة) : "أقول إنّ في أصل اللّغة هي ما اعتصم به الإنسان من الشيء كأنّه امتنع به عن الوقوع فيما يكره وليس هو جنساً من اجناس الفعل ، ومنه قولهم: (اعتصم فلان بالجبل) ، إذا امتنع به ، ومنه سمّيت العصم وهي وُعُول الجبال لامتناعها بها "[١] وهو رأي أهل اللّغة[٢].

وتأتي بمعنى التّوفيق والعصمة من الله هي التوفيق الّذي يسلم به الإنسان عندما يكره إذا أتى بالطاعة وذلك مثل إعطائنا رجلاً غريقاً حبلاً ليتشبث به فيسلم، فهو إذا أمسكه واعتصم به سمي ذلك الشيء عصمة له لما تشبث وسلم به من الغرق ولو لم يعتصم به لم يسم "عصمة" وكذلك سبيل اللطف إنّ إذا أطاع سميّ (توفيقاً) و لا (عصمة) وإن لم يطع لم يسم (توفيقاً) و (عصمة) وقد بين الله ذكر هذا المعنى في كتابه بقوله : "فاعتصموا بحبل الله جميعاً " وحبل الله هو دينه فجميع المؤمنين من الملائكة والنبيين والائمة معصومين لأنّهم متمسكون بطاعة الله ولا خلاف في ذلك وانما الخلاف في حكمها "[٣].

و قوله تعالى: **{يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ}**[٤].

استدلّ الشّيخ المفيد على أنّ المراد بقوله تعالى : " يريد به يوم القيامة عن أمر شديد صعب عظيم وهو الحساب والمداقّة على الأعمال، والجزاء على الافعال وظهور السّرائر وانكشاف البواطن والمداقّة على الحسنات والسَّيئات، فعبّرة بالسَّاق عن الشدّة ، ولذلك قالت العرب فيما عبرت عنه شدَّة الحرب وصعوبتها: " قامت الحرب على ساق " و" قامت الحرب بنا على ساق " ، وقال شاعرهم أيضاً وهو سعد بن خالد : [مجزوء الكامل]

كشفت لهم عن ساقها وبدا من الشرّ الصّراح

ومن ذلك قولهم : قد قامت السّوق ، إذا ازدحم أهلها واشتدّ أمرها بالمبايعة والمشارة ووقع الجد في ذلك الاجتهاد"[٥].

(١) أوائل المقالات : ١٣٤.

(٢) العين :٣١٣/١ ، الزاهر في معاني كلمات النّاس : ٤٧٠/١ ،مجمل اللّغة : ٦٧١/١ ، المحكم والمحيط الأعظم : ٤٥٧/١ ، مختار الصحاح :٢١١.

(٣) أوائل المقالات : ١٣٤.

(٤) القلم : ٤٢.

(٥) تصحيح الاعتقاد : ٣٧.

ومنه قوله تعالى:**{ فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنظَرِينَ}**[1]

استدلّ الكراجكي بالكناية بقوله تعالى:(فما بكت عليهم السّماء والأرض...) على أنّ المراد بها المبالغة في الوصف ،والمبالغة في الوصف وارد عن العرب قائلاً : " قد يكون أراد المبالغة والوصف في وصف قوم فرعون الّذين أهلكهم بسقط القدر، وسقوط المنزلة؛ لأنّ العرب إذا أخبرت عن عظم المصاب بالهالك ، قال كسفت لفقده الشَّمس وأظلم القمر وبكاه اللّيل والنهار والسّماء والأرض ، يردون بذلك المبالغة وعظم الأمر وشمول المصيبة"[2].

وأيضاً استدلال المرتضى بالكناية بقول الرَّسول (صلى الله عليه وآله وسلم) :إنّ قلوب بني آدم كلها بين إصبعين" والخبر المروي عن عبد الله بن عمر أنه قال سمعت النبي (ص) يقول: إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن يصرفها كيف يشاء، ثم يقول رسول الله (ص) عند ذلك: "اللّهم مصرف القلوب اصرف قلوبنا إلى طاعتك" والخبر الذي يرويه أنس قال رسول الله: ما من قلب آدمي إلا وهو بين إصبعين من أصابع الله تعالى، فإذا شاء ان يثبته ثبته واذا شاء ان يقلبه قلبه"[3].

استدلّ المرتضى على أنّ لفظ (بين اصبعين) إنّها كناية عن المعنى واختصارا للفظ الطويل[4]، مستدلاً ومستشهداً بكلام العرب كون " الإصبع في كلام العرب وان كانت هي الجارحة المخصوصة، فهي أيضا الأثر الحسن، يقال لفلان على ماله وابله إصبع حسنة، اي قيام واثر حسن، قال الرّاعي واسمه عبيد الله بن الحصين ويكنّى بأبي جندل، يصف راعياً حسن القيام على إبله[5]:[الطَّويل]

ضعيفُ العصى بادي العُرُوقِ ترى له عليها إذا ما أجدَبَ النّاسُ إصبعا

وقال لبيد[6]: [الرَّجز]

من يبسطِ الله عليه إصبَعَا بالخير والشَّرِ بأي أولِعا

فإن الإصبع في كل ما أوردناه المراد به الأثر الحسن والنعمة، فيكون المعنى ما من آدمي الا وقلبه بين نعمتين لله تعالى جليلتين"[7].

(1) الدَّخان : ٢٩.

(2) كنز الفوائد : ٢٠٢/٢.

(3) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) : ١٦٧.

(4) تنزيه الأنبياء : ١٧٧.

(5) ديوانه : ١٦٢.

(6) ديوانه :١٠٧.

(7) تنزيه الأنبياء :١٧٦.

المبحث الثّاني

الاستدلال بالدّلالة السّياقيّة

للسِّياق أهميّة فهو يعين على بيان المعنى وتحديده ،ومهم في بيان صحّة التَّفسير والتَّرجيح عند الاختلاف ومهم في بيان المناسبات على اختلاف أنواعها، فهناك مناسبة بين السّور والمناسبة بين الآيات ومهم في بيان مرجع الضَّمير ويعين السّياق على بيان المحذوف وهو مهم في تحديد معنى المشترك اللّفظي ويعين على زمن النّزول فضلاً أنّه مهم في الدَّلالة على وجود النَّسخ وعدمه وسبب النَّزول ويعين السَّياق على تحديد اسلوب الكلام حين يخالف ظاهرة المقصود به فيأتي التَّعبير بالماضي والمقصود به المضارع أو العكس وحيناً يكون ظاهره الخبر والمقصود به الإنشاء وهو مهم في الرَّد على الفرق المنحرف عن العقيدة الصَّحيحة، وفي تحديد المجاز، وفي التَّرجيح بين معاني القراءات وهو معين على معرفة سبب التّقديم وهو مهم في معرفة الاعجاز البياني ومهم في معرفة المتشابه اللّفظي وغيره [١].

ربَّما لا تكفي اللّفظة في إيصال المعنى المقصود ،وإنّما تحتاج إلى السِّياق كلّه لاستجلاء المعنى المراد[٢]،فالسِّياق له الأثر الكبير في الكشف عن دلالة الألفاظ والتَّراكيب في صورتها التَّركيبيَّة لا صورتها المعجميَّة؛ لأنَّ للألفاظ دلالتين: معجميَّة وهي خارج النَّص وهي موضوع المعجم ، وسياقيَّة وهي داخل النَّص[٣]،أو ما يطلق عليهما (هادي نهر) واقعي الّذي يشمل اللّفظة المعجميَّة وسياقي الَّذي يشمل السّياقين المقالي والمقامي ، يقول : " أنّ الكلمة تخضع إلى بعدين أساسين في تحديد دلالتها وهذين البعدين هما:

الأوّل: واقعي: يراد به المحيط الإخباري الّذي تستعمل فيه الكلمات ،والثّاني سياقي: حيث ترد فيه الكلمات وقد ارتبطت بتركيب أو موقف معين" [٤].

فالنَّص عالم قائم بذاته تتزايد فيه العلاقات بين الدَّوال المنتجة لعدد غير متناه من الدَّلالات تدور جميعها داخل اطار موحَّد وما يحكمها ويجمعها هو السِّياق ، فالمفردات فيه عبارة عن تعانق اللّغة والفكر لتوليد رموز جديدة [٥].

تعد اللّغة الوسيلة المهمة للإبانة والافصاح عمّا يدور في الذّهن، والكشف عن المشاعر و الانفعالات هي من ركائز الاتّصال اللّغوي ومن أهم جوانب العملية الاتصاليَّة لا يمكن أن نتصوَّر من دونها يتم الاتِّصال اللّغوي[٦].

(١) ينظر: أثر دلالة السّياق القراني في توجيه معنى المتشابه اللفظي في القصص القرآني دراسة نظرية تطبيقية على آيات قصص نوح وهود وصالح وشعيب (عليهم السَّلام)، تهاني بنت سالم بن أحمد باحويريث : ٥٧ ـ ٦٩.

(٢) ينظر: التَّصور اللغوي عند علماء أصول الفقه ، السَّيِّد أحمد عبد الغفَّار : ٢١.

(٣) ينظر: مكانة السّياق في البَّحث الدَّلالي عند المفسِّرين ، حسين حامد الصَّالح : ٣.

(٤) علم اللغة الاجتماعي عند العرب : هادي نهر :١٨٧.

(٥) ينظر: التَّطور الدَّلالي للألفاظ في النَّص القرآني ، جنان منصور كاظم : ١٥٠.

(٦) ينظر : الاتِّصال اللغوي في القرآن الكريم، فهد محمد الحارثي : ٣٧.

فالفرد يستعمل اللّغة ويتصل بالآخرين لغويّاً بهدف قضاء حاجته وحل مشكلاته ويستعملها فيما يتصل بتنظيم نواحي نشاطاته الإدارية والسّياسيَّة والاقتصاديَّة والاجتماعيَّة والدّينيَّة[١].

فتعد دلالة الكلمة المفردة في أي سياق حدث مهم جدا يؤثر ويتأثر ، يفهمه المتلقي كل حسب دقة ثقافته وعليه فمن الصّعب تحديد مفهومية الاخر لأي سياق ومن ضمنه دلالة الكلمة ،فالتَّركيب مرشح تدخل الكلمة لتخرج منه محددة المعنى صافية الدَّلالة مؤثرة المغزى فالكلمات تكون خارج السّياق مفردة لها دلالة مركزية وهو ما يعرف بالمعنى القاموسي وهي دلالة يشترك في معرفتها النّاس حيث تنمو حلولها الدّلالة الهامشيّة وهي غير محددة بكتاب قاموسي او بمعاني لهجة معينة بل تجدها منطلقة معتمدة على خلفيّة المتلقّي أو المتكلّم [٢].

يعد السِّياق من أهم مرتكزات البلاغيين والأصوليين والمفسّرين والنَّحويين والإفادة منه في فهم النّصوص أو بنائها ألا أنّه لم يعتد به مصطلحاً قائماً بذاته، فأشار إليه الأصوليون باصطلاحات أخرى تؤدي نفس المفهوم مثل (الحال، الأحوال)، و(المشاهدة، المشاهد)، و(الدَّليل)، (القرينة، القرائن) و(المقام والموقف)[٣]،والبلاغيون بوجه خاص يستعملون مصطلحي الحال والمقام للدلالة على ما نسميه سياق الموقف، أي القرائن الخارجة المتعلّقة بالمتكلّم أو المخاطب أو الحالة العامة للكلام باعتبار المكانة الاجتماعيّة لطرفي التَّخاطب[٤].

القرينة عند الأصوليين

فالقرينة عند الأصوليين تتشكل من أربعة عناصر :

اوّلاً : الدَّلالة، أي كونها دليلاً أو شيئاً دالاً .

ثانياً : الاقتران، أي الاقتران بالنَّص وهو عنصرها الأساس الّذي أُخذت منه تسميتها .

ثالثاً : النَّص، وهو رفيقها ومحل تأثيرها، وميدان دلالتها .

رابعاً: التَّأثير، إمّا في دلالة النَّص، أو ثبوته أو إحكامه ونسخه أو ترجيحه[٥].

وعلى هذا فإنَّ هذه القرينة هي: " دليل يقترن (يُصاحب أو يُضَم) بالنَّص فيؤثر في دلالته أو ثبوته أو إحكامه أو ترجيحه "[٦].

فالأصوليون عنوا بالسِّياق من خلال تصدِّيهم لاستخراج الأحكام فهم لاحظوا القرائن المقاليَّة (اللفظيَّة) في السِّياق ، كما لاحظوا القرائن الحاليّة في السّياق في فهم مراد المتكلّم و مقصوده ،

(١) ينظر : المصدر السّابق : ٣٧.

(٢) ينظر: السِّياق اللّغوي وأهميته في تحديد دلالة الكلمة في النَّص القرآني :٢،٣.

(٣) ينظر : دلالة السِّياق ، ردّة بن ردة الطَّلحي : ٣٢.

(٤) ينظر :دلالة السِّياق ٣٢.

(٥) القرائن والنَّص، أيمن صالح : ٥٠.

(٦) نفسه : ٥٠.

وأنَّ كلامه يصان عن اللّغو والحشو[١] ، قال تمَّام حسَّان: "إنّ المفسرين قد فطنوا منذ زمن سحيق في القدم إلى الفرق بين ظاهر القرآن وباطنه ،فكان فهمهم لهذا الفرق تفريقاً منهم بين المعنى(المقالي) والمعنى (المقامي) :

المعنى المقالي: وهو مكون من المعنى الوظيفي ،والمعجمي وهو يشمل القرائن المقالية ، كلّما وجدت، والمعنى المقامي:وهو مكون من ظروف أداء المقال وهي الّتي تشمل على القرائن الحاليّة وكل ذلك يسمى المقام"[٢].

فهناك جملة أمور لا ينبغي أن يغفل عنها الأصولي ولا المفسّر هي في الواقع (مقام)للفهم هي:

١.ألّا يغفل عن بعضه في تفسيره .

٢.الّا يغفل عن السنة في تفسيره .

٣.أن يعرف أسباب النزول .

٤.أن يعرف النّظم الاجتماعية عند العرب[٣].

وهي آليّات تعضَّدها الأصولي لبيان المعنى المراد وفهم خطاب الله بوجه خاص، حتّى عدّها الشَّاطبي (ت٧٩٠هـ) أموراً لازمةً لمن أراد الوصول إلى علم كتاب الله تعالى يقول في (معرفة أسباب التنزيل لازمة لمن أراد علم القران) : "أَنَّ علم المعاني والبيانِ الَّذي يُعرف بِه إِعجازُ نظم القُرآنِ فضلًا عن معرفة مقاصد كلام العرَب؛ إِنَّما مدارُهُ على معرفة مُقتضيات الأَحوال: حال الخطاب من جهة نَفس الخطاب، أَوِ المخاطِب، أَوِ المخاطَب، أَوِ الجميع؛ إِذ الكلامُ الواحدُ يختلفُ فَهمهُ بحسبِ حالين، وبِحسبِ مخاطبين، وبحسب غير ذَلكَ؛ كالاستفهام، لفظه واحدٌ، ويدخلهُ معانٍ أُخرُ من تقريرٍ وَتوبيخ وغير ذلك"[٤].

فالقرائن دلائل تدّل على السِّياق ، فالأصوليون منهم من يرى أنّ السِّياق قرينة من القرائن ومنهم من يرى أن القرينة جزء من السِّياق ، لأنّ الدَّلالة في كل موضع بحسب سياقه، وما يحفّ به من القرائن اللفظيَّة، والحاليَّة فهم يعدّون القرينة من دلالة السِّياق وليس العكس ؛لأن السِّياق أعمّ من القرائن[٥].

وقسّم الأصوليون القرائن قسمين:

أ. قرائن لفظيَّة وهي (السّياق اللّفظي)

(١) ينظر : دلالة السِّياق عند الاصوليين ، سعد بن مقبل بن عيسى العنزي :٣٤٥.

(٢) اللغة العربية معناها ومبناها: ٣٣٩.

(٣) نفسه: ٣٤٨.

(٤) الموافقات : ١٤٦/٤.

(٥) دلالة السّياق عند الاصوليين:٦٩.

ب. قرائن غير لفظيَّة وهي (السّياق الحالي).

فالأولى قصدوا بها ما يسمَّى في علم اللّغة الحديث (السِّياق اللغوي) أو السِّياق اللّفظي أو المعنى المقالي " وهي ما يبين معنى اللفظ ويفسره أو هي الامارة المرشدة للسامع أنّ المتكلّم أراد المجاز أو هي أن يذكر المتكلّم عقيب الكلام ما يدلّ على أنّ المراد من الكلام الأوّل غير ما أشعر به ظاهره"[١]،وعند أهل اللّغة: "يراد به نسق الكلام ، إذ ترتبط الكلمات في السياق بعلاقتها بما قبلها وما بعدها"[٢]،إذ عدّ الأصوليون الكتاب والسَّنة سياقاً واحدًا مكتملاً، يوضّح بعضه بعضاً، فيُسهم هذا السِّياق بالكشف عن جانب من المعنى، ويتكوّن من السّوابق واللّواحق ،أي ما يتقدّم الكلمة ، وما يتَّبعها ليتَّخذ المعنى شكل الحلقات اللّغويّة المتسلسلة[٣].

والقرائن اللّفظية عند الأصوليين نوعين: قرينة متَّصلة وقرينة منفصلة، فالمتّصلة : " هي كل ما يتصل بكلمة، فيُبطِل ظهورَها ويوجّه المعنى العام للسياق الوجهة التي تنسجم معه "[٤]،وتكون هذه القرينة مستقلة لكنها مصاحبة للفظ العام متَّصلة بسياق الكلام في عمومه، أو تكون ألفاظاً غير مستقلة[٥].

أو هي "عناصر لغوية إمّا كلمات أو جمل سابقة او لاحقة تكشف عنصراً آخر غير معروف وتقع معه في نفس السّياق ، وهذا النوع من القرائن يسميه المحدثون بالسّياق الأصغر"[٥].

والقرينة اللّفظية المنفصلة:"هي بنفس معنى سابقتها فهي تبطِل ظهورَ الكلّمة وتوجّه المعنى العام للسياق الوجهة الّتي تنسجم معه لكنها لا تأتي متصلة بسياق الكلام نفسه بل تكون منفصلة عنه، فترد في موضع آخر وفي سياق آخر"[٦] أو هي "عناصر لغوية تكشف مدلول عنصر لغوي غير معروف ، ولا تقع في مسافة ،ويقابل هذا النَّوع ما يطلق عليه المحدثون بالسِّياق الأكبر"[٧].

وتحديد المعنى بالدَّليل السِّياقي قد يتفاوت من باحث إلى آخر وتعتمد على ثقافة الباحث في فهم الخطاب السَّليم كما يحددها محمد الأمين خويلد، يقول : "وفهم مدلول الخطاب وسياقه أمر يتفاوت في فهمه المخاطبون ، وبحسب تفاوت مراتبهم في الفقه واللّغة والعلم، فعدم إدراك

(١) القرائن والنص دراسة في المنهج الاصولي في فقه النص:٣٧.

(٢) الدَّلالة القرآنية عند الشّريف المرتضى، حمد كاظم عباس : ١٦١، مناهج البحث في اللغة، تمّام حسّان :٢٣٣.

(٣) ينظر: المعنى داخل النَّص أثر السِّياق في تحديد دلالات الخطاب، فاطمة الشّيدي: ٢٢.

(٤) أثر القرائن في توجيه المعنى في تفسير البحر المحيط، اطروحة ، أحمد علي عباس : ١٢.

(٥) دلالة تركيب الجمل عند الأصوليين، موسى بن مصطفى العبيدان : ٢٥٦.

(٦) أثر القرائن في توجيه المعنى في تفسير البحر المحيط ، أحمد علي عباس : ١٢.

(٧) دلالة تركيب الجمل عند الأصوليين: ٢٥٦.

السّياق مطلقاً في فهم الخطاب ليس كادراك السّياق المقالي وحده أو المقامي وحده ، وهذه المرتبة ليست كإدراكهما معاً في فهم خطاب معين، فمن لوازم الفهم السّليم للخطاب العلم بالقرائن به جملا وتفصلا التي تشكل سياقه"[١].

فالسِّياق يشكل اسلوباً يتوجب على المتكلّم مراعاته حين يوجه خطابه،فهذه الأسلوبيَّة السِّياقيَّة تركز على دراسة المتغيرات الأسلوبيَّة في بنية الخطاب وتتخذ من المفردة اللّغويّة أداة طيّة لمعرفة الدّور الّذي تقوم به، فالكلمة في الخطاب قد تكون هي محور الحديث فتؤدي صوراً مختلفة ،ويمكن أن تتميز عن بقية الكلمات بإسناد صفة ما تبرزها وتجعلها ذات خاصيّة تعبيريّة وهذا ما اتضح عند متكلّمي الامامية في تعاملهم مع السّياق ولا سيما في موضع (العام و الخاص ، والمطلق والمقيّد ، والمجمل والمفصل)[٢].

فنجد تخصيص العام وتعميم الخاص فضلاً عن الخوض في الامور العقديّة، وسنعرض ونناقش ما تناوله الأماميّة في جانب الاشتراك اللّفظي وكيفيَّة توجيههم للفظة ومراعاتهم للسّياق والعناية به.

- الخاص والعام

استدلَّ الكراجكي على أنَّ أسماء النَّكرة موضوعة في أصل اللّغة للجنس من دون التَّعيين[٣]،وهو رأي مستمد من رأي علماء العربيَّة[٤]، ثم يستدلَّ بقرينة السّياق اللفظي مفيداً النَّكرة مع الأمر تفيد التَّخصيص ومع النَّهي تفيد العموم، ولو تعرَّى الأمر من القرينة وروده بالتَّنكير لا يفيد التَّخصيص قائلاً[٥]:كقول القائل لغيره : تصدّق بدرهم، فامتثال هذا الأمر أن يتصدّق بدرهم كائناً من الدّراهم، في حين " قوم موسى (عليه السَّلام) لما أُمروا بذبح بقرة بلفظ التَّنكير؛ لأنَّ حالهم يقتضي أنَّ مع الأمر لهم بذبحها، قد كانت لهم قرينة اقتضت التَّوقف والسؤال في سؤالهم ذلك على ذلك " [٦].

ومن استدلال متكلّمي الإماميّة بالسّياق اللّفظي نحو ما استدلَّه الطّوسي قائلاً[٧]:" يجب أن يكون الله مريداً وكارهاً ، لأنّه ثبت آمرونا ومخبرنا، والأمر لا يقع إلّا من مريد للمأمور به والنهي

(١) القرائن السّياقيَّة ودورها في التَّحليل اللغوي ، محمد الأمين خويلد : ٩٧١.

(٢) ينظر: السّياق اللغوي وأهميته في تحديد دلالة الكلمة في النص القرآني، عارف عبد الكريم مطرود:٤.

(٣) ينظر: كنز الفوائد : ٢٥/٢.

(٤) ينظر: الكتاب : ١٤/٢، ينظر: اللّمع في العربيَّة، ابن جنّي : ٨٧. ينظر: اللّباب في قواعد اللّغة وآلات الأدب النّحو والصّرف والبلاغة والعروض واللّغة والمثل : ٧١، ينظر: اللّمع في العربيَّة، ابن جنّي : ٨٧.

(٥) ينظر: كنز الفوائد : ٢٥/٢.

(٦) نفسه: ٢٥/٢.

(٧) الاقتصاد فيما يتعلق بالاقتصاد : ٥٨.

لا يقع إلّا مع كراهية المنهي عنه و لا يقع الخبر خبراً إلّا بإرادة كونه خبراً، بدلالة أنّ هذه الصّيغ كلها توجد فيما ليس بأمر ولا نهي ولا أمر"[١] مستدلّاً بأدلَّة نقليَّة قائلاً ": ألا ترى قوله تعالى:**{اعملوا ما شئتم }**[٢]بصورة الأمر المراد به التَّهديد ،وقوله تعالى :**{فأتوا بسورة من مثله}**[٣]بصورة الأمر والمراد به التَّحدي، وقوله تعالى:**{فإذا حللتم فاصطادوا}**[٤]بصورة الأمر والمراد به الإباحة ،فلا يمكن مع ذلك أن يكون أمراً لجنسه ولا لصيغته ولا لحدوثه ؛لأنّ جميع ذلك يوجد فيما ليس بأمر لإرادة المأمور به والكلام في النَّهي والخبر مثل ذلك"[٥].

- قرائن غير لفظيَّة

ونجد الأصوليين لم يستعملوا مصطلح (سياق الحال) بل استعملوا مصطلح(القرائن الحاليَّة) وهو الأكثر شيوعاً في مصنفاتهم، وأشاروا إليها منهم أبي الحسين البصري المعتزلي (ت٤٣٦هـ) فقد أشار إلى قرينة حال المتكلِّم قائلاً: "واعلَم أَن كل خطاب فإنَّه لَا بُد فِي الاستدلال به من اعتبَار حَال المُتكلّم به أَلا ترى أَنا نعتبر حكمته وإِنَّما أردنا الأَحوال الَّتي لها نعدل بِالخطَاب من معنى إِلَى معنى مع كونه مترددا بينهما"[٦]، والغزالي في باب (العموم هل له صيغة أم لا):" أَنَّ قَصد الاستغراق يعلم بعلمٍ ضروريٍّ يحصلُ عَن قرائن أَحوالٍ، ورموزٍ، وإِشارات، وحركات من المتكلِّم، وتغيُّرات في وجهه، وأمورٍ معلُومةٍ من عادته، ومقاصده وقرائن مختلفةٍ لا يمكن حصرها في جنسٍ، ولا ضبطها بوصفٍ، بل هي كالقرائن الَّتي يعلم بها خجلُ الخجل، ووجل الوجل، وجبنُ الجبان وكما يعلم قصد المتكلِّم إِذَا قَال: السَّلام عليكم أَنَّه يرِيد التحيةَ أَو الاستهزاء، واللَّهو، ومن جملَة القرائن فِعلُ المتكلِّم، فإِنّه إِذَا قَال على المائدة: هات الماء فهم أَنَّه يرِيد الماء العذب البارد دون الحَارِّ الملح"[٧].

والآمدي : "قولهم: لو لم يكن للعموم لما كان قول القائل: لا إله إلا الله توحيداً، قلنا: وإن لم يكن حقيقة في العموم فلا يمتنع إرادة العموم بها وعلى هذا فمهما لم يرد المتكلّم بها العموم فلا يكون قوله توحيداً، وإن أراد ذلك كان توحيداً، لكن لا يكون العموم من مقتضيات اللفظ، بل من قرينة حال المتكلّم الدّالّة على إرادة التّوحيد، وعلى هذا يكون الحكم أيضاً فيما إذا قال: ما في الدّار من

(١) الاقتصاد فيما يتعلق بالاقتصاد : ٥٨.

(٢) فصّلت :٤٠.

(٣) البقرة : ٢٣.

(٤) المائدة :٢.

(٥) ينظر : الاقتصاد فيما يتعلق بالاقتصاد : ٥٨.

(٦) المعتمد في أصول الفقه : ٣٤٦/٢.

(٧) المستصفي : ٢٢٨.

رجل، وقول أهل الأدب: إنها للعموم يمكن حمله على عموم الصّلاحيّة دون الوجوب"[١]،تنبَّه إليه من اللّغويين والبلاغيين كسيبويه في باب (غير الأمر والنهي) يقول : "إذا رأيت رجلاً يسدَّد سهماً قبل القِرطاسِ فقلت: القرطاسَ والله، أي يُصيبُ القِرطاسَ وإذا سمعت وَقْعَ السَّهم في القرطاس قلت: القرطاس والله، أي أَصاب القرطاسَ"[٢].

والجاحظ : "إلا أني أزعم أن سخيف الألفاظ مشاكل لسخيف المعاني وقد يحتاج إلى السخيف في بعض المواضع، وربما أمتع بأكثر من امتاع الجزل الفخم من الألفاظ، والشّريف الكريم من المعاني"[٣].

فسياق الحال يهتم بالجانب الاجتماعي للّغة سببًا في اعتبار "المقال" عنصرًا واحدًا من عناصر الدَّلالة لا يكشف إلّا عن جزء من المعنى الدَّلالي، وينقصه أن يستعين بالمقام الاجتماعي الذي ورد فيه المقال حتى يصبح المعنى مفهومًا في إطار الثَّقافة الاجتماعية؛ لأنَّه يشملهما ليكون بهما وبالمقام معبرًا عن معنى السِّياق في إطار الحياة الاجتماعية[٤]، يقول جون لاينز : "فإنّ السّياق عاملاً مهماً في تحديد محتوى القضية لأمارات معينة في نقوش الكلام في مناسبات مختلفة من النَّطق "[٥]، ولا يقتصر على الكلمات والجمل وإنَّما يتعدّاها إلى النَّص كله كما يرى أولمان[٦].

فوظيفته تتركز في إبراز الدَّور الاجتماعي الّذي يقوم به المتكلّم ، وسائر المشتركين معه في الموقف الكلامي ،مرتكزاً على جملةٍ من العناصر المكونة للحال الكلاميّة هي "شخصيّة المتكلّم والسَّامع وتكوينها الثّقافي ، وشخصيات من يشهد الكلام غير المتكلّم والسَّامع إن وجدا العوامل والظّواهر الاجتماعيَّة ذات العلاقة باللّغة وبالسَّلوك اللغوي لمن يشارك في الموقف الكلامي ، وأثر النَّص الكلامي في المشتركين ، كالاقتناع والألم والضحك و..."[٧] ، وغيرها من القرائن المحيطة بالنَّص كالأحداث الواردة في الماضي والحاضر فضلاً عن هذا ما يضمّه التَّراث والفلكلور والعادات والتّقاليد والمعتقدات والخزعبلات[٨].

(١) الإحكام في أصول الأحكام : ٢١٦/٢.

(٢) الكتاب : ١/ ٢٥٧.

(٣) البيان والتبيين : ١٣٦/١.

(٤) ينظر اللغة العربية معناها ومبناها ، تمّام حسّان :٢٨،٢٩.

(٥) اللّغة المعنى السِّياق : ٢٢٣.

(٦) ينظر: السياق اللغوي وأهميته في تحديد دلالة الكلمة في النص القرآني:٢١٨.

(٧) ينظر : علم اللغة مقدّمة للقارىء العربي ، محمود السَّعران : ٣١١.

(٨) ينظر: اللّغة العربيَّة معناها ومبناها : ٣٣٨.

فالمقام هو كبرى القرائن، ولا يتعيّن المعنى إلّا بالقرينة [١] ، وأوَّل من استعمله من المحدثين (مالينوفسكي) ، وقد أخذه منه اللغوي الإنكليزي فيرث وأطلق عليه اسم context of stuation ترجمه المعاصرون ب(سياق الحال) و(الماجرى)و (المقام)و (الموقف) و (السياق الاجتماعي)[٢].

اعتمد متكلمو الإماميَّة سياق الحال في تفسيرهم النَّص القرآني والقضايا العقديَّة ، فنجدهم يربطون النَّص بسياقه الاجتماعي ومنه ما استدلّه الكراجكي في (فصل في ذكر الموت والقتل وما بينهما) قائلاً: "أعلم أنّ الموت غير القتل ،والذي يدل على أنهما غيران [٣]، قال تعالى :**{وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَت بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَت}**[٤] وأمّا الموؤودة فهي المقتولة الصّغيرة ،كانت العرب في الجاهليّة تقتل البنات أحياء ويقال أنّهم يفعلون ذلك لأمرين : أحدهما : أنّهم كانوا يقولون إنّ الملائكة بنات الله ،فألحقوا البنات بالله فهو أحق بالبنات ، والآخر:أنّهم كانوا يقتلونهم خشية الإملاق ،**{نحن نرزقهم وإياكم ،إن قتلهم كان خطأً كبيراً}** "[٥]مستدلّا بكلام العرب وبالقرآن الكريم منه قوله تعالى :**{وَلا تقْتلُوا أَوْلادَكُمْ مِنْ إِمْلاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ }**[٦]، وهذا ما نهى عنَّه الله تعالى ، فالمتكلّمون قد أدركوا قيمة السّياق في تحديد المعنى فاستعملوه في شرح النصوص الدّينية لدعم آرائهم وإثبات عقائدهم، فتوسّعوا في المجاز، وعمموا الخاص وخصصوا العام و تعمّقوا في تأويل الآيات القرآنية التي توحي بالتّشبيه والتّجسيم فنقلوا الألفاظ من مجالها القريب إلى مجالات أخرى لإثبات فكرة من أفكارهم أو عقيدة من عقائدهم [٧].

وهذا ما نجده جلياً عند متكلّمي الإماميَّة ، منه ما استدلّه الطُّوسي في نفي رؤية الله تعالى بالعين يوم القيامة في قوله تعالى: **{وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ }**[٨] ، قائلاً [٩]: "ولا يجوز عليه تعالى الرؤية بالبصر؛ لأنّ من شرط صحّة الرؤية أن يكون المرئي نفسه ، أو محله

(١) ينظر: نفسه:٣٣٩،وينظر: علم الدَّلالة العربي النظريَّة والتَّطبيق، فايز الدَّاية :٢١٧،.

(٢) ينظر: علم اللغة مقدّمة للقارىء العربي :٣٣٩.

(٣) كنز الفوائد : ٦٩/١

(٤) التكوير :٨ ـ ٩.

(٥) كنز الفوائد : ٦٩/١.

(٦) الأنعام : ١٥١.

(٧) ينظر : دور المتكلّمين في استخدام السّياق اللغوي حتى نهاية القرن الثّالث الهجري، إبراهيم كايد محمود : ٣٥.

(٨) القيامة : ٢٢ـ٢٣.

(٩) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد :٧٤.

مقابلاً للرائي بحاسة ،أو في حكم المقابل والمقابلة تستحيل عليه ؛ لأنّه ليس بجسم ومقابلة محله أيضًا فيستحيل عليه"[١].

وهذه النَّظرة التي برهن عليها كلامه قد أخذها الطوسي من عقيدته الإماميَّة ، وهي نفي رؤية الله يوم القيامة ، فاستدّل بدليلين لغويين ليثبت الدّليل العقدي بالدليل اللّغوي مستنداً إلى السّياق ،هما:

أولاً: إنّ (ناظرة) بمعنى (الانتظار)يقول : فكأنّه قال لثواب ربها منتظرة ، وهذا ما ثبت في كلام العرب [٢]" ألا ترى أنّهم يقولون : نظرت إلى الهلال فلم اراه ، فيثبتون النَّظر وينفون الرؤية ، ولو كان معناه الرؤية لكان ذلك مناقضه ، يقولون ما زلت أنظر إليه حتى رأيته ، ولا يقولون ما زلت أراه حتى رأيته "[٣]ولو سلم أنّ النَّظر بمعنى الرَّؤية لجاز أن يكون معناه إلى ثواب ربها رائية، وثواب الله تصح رؤيته"[٤]، والطّوسي نفى الرؤية بالعين المجردة وغير متحققة وأثبت الترقب وهذا ما اتفق عليه العرب يقال: "نظرته وانتظَرته، إذا ارتقبت حضوره، وقولهُ تعالى: وجوهٌ يومئذٍ ناضرةٌ، إلى ربِّها ناظرة أَي منتظرة"[٥].

وَيبين الأَزهريّ أنّ الانتظار متعلّق بالجمادات (كالساعة والقلم و...) يقول :" وهذا خطأ، لأَن العرَب لَا تقول نظرت إِلى الشّيء بمعنى انتظرته، إِنَّما تقول نطرت فلانا أَي انتظرته"[٦].

ثانياً : يتعلق بلفظة (إلى) وجعلها اسماً لا حرفاً بمعنى (نعمة) يقول : "يحتمل في أن يكون في الآية واحد الآلاء ، لأنّه يقال : اليّ و إلىّ والى و الىّ ،وإنما لم ينون لمكان الإضافة فيكون في الآية إلىّ اسماً لا حرفاً ،فسقط بذلك شبه المخالف"[٧].

بهذا يستقام المعنى مع السّياق ويكون المعنى نحو التَّالي:

وجوه يومئذٍ ناظرة لنعمة ربَّها منتظرة (أي الثواب من ربها وهو من النّعم)قال اللغويون : (الأَلَى)" مقصورٌ وتفتحُ الهمزةُ وَتكسَرُ النِّعمةُ والجمعُ الآلَاءُ على أَفعَالٍ مثلُ سببٍ وأَسبابٍ لكن

(١) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد :٧٤.

(٢) ينظر : نفسه :٧٤.

(٣) نفسه :٧٤.

(٤) نفسه :٧٤.

(٥) تاج العروس : ٢٤٧/١٤.

(٦) تهذيب اللغة للأزهري: ٢٤٧/١٤.

(٧) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد : ٧٥.

أُبدلت الهمزةُ الَّتي هي فاءٌ أَلفًا استثقالًا لاجتماع همزتين[١]ويقال لواحد الآلاء وهي النِّعم: إلىً وأليٌ وإلي وأَلى أربع لغات"[٢].

. الصّراط :

استدلّ الشَّيخ المفيد على أنّ الصّراط في اللّغة هو (الطّريق) قائلاً: " الصّراط في اللّغة[٣] هو الطّريق ، فلذلك سمّيّ الدّين صراطاً ؛لأنّه طريق إلى الصّراط وله سمّيّ الولاء لأمير المؤمنين والأئمة من ذريته (عليهم السّلام) صراطاً"[٤] وبعد أن يبين المفيد المعنى اللّغوي (للصراط) ثم يبين معنى الصّراط في السِّياق ،يقول : " ومن معناه قال أمير المؤمنين (عليه السّلام) :((أنا الطريق المستقيم ، وعروته الوثقى الّتي لا انفصام لها))[٥]يعني أنّ معرفته والتمسك به طريق الله سبحانه وتعالى "[٦]، ثم يصور حال النّاس يوم القيامة وقد جاء الخبر بأنّ الطَّريق يوم القيامة إلى الجنّة كالجسر يمرّ به النّاس ، وهو الصَّراط الّذي يقف عن يمينه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وعن شماله أمير المؤمنين (عليه السّلام) ويأتيهما النداء من قبل الله تعالى : **{ أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ}**[٧]وجاء الخبر انّه لا يعبر الصّراط يوم القيامة إلّا من كان معه براءة من علي بن أبي طالب(عليه السّلام)[٨] ،والصّراط يدلُّ أيضاً على الطّريق المعوج مستدلاً بدليلٍ نقلي متمثلاً بالقرآن الكريم، قائلاً :"فلهذا قال تعالى:**{ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتبِعُوهُ}**[٩]فميز بين طريقه الّذي دعا إلى سلوكه من الدّين ، وبين طرق الضّلالة ، وسراط الله

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت ٧٧٠هـ) :٢٠/١.

(٢) المنتخب من غريب كلام العرب ، علي بن الحسن الهُنائي الأزدي أبو الحسن الملقب بـ «كراع النمل» (ت بعد ٣٠٩هـ) :٥٣٦/١ ، وينظر: معجم ديوان الآدب ، أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، (ت ٣٥٠هـ): ١٥٩/٤ ،الفروق اللغويّة :١٩٥ ــ ١٩٦.

،إكمال الإعلام بتثليث الكلام ، محمد بن عبد الله أبو عبد الله جمال الدين (ت ٦٧٢هـ) : ٥٢/١ ،تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب ، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت ٧٤٥هـ): ٥٧

(٣) تاج العروس : ٤٣٧/١٩.

(٤) ق: ٢٤.

(٥) الكافي : ١٨٤/١.

(٦) تصحيح الاعتقاد : ١٠٨.

(٧) ق : ٢٤.

(٨) ينظر تصحيح الاعتقاد : ١٠٨.

(٩) الأنعام: ١٥٣.

تعالى دين الله ، وصراط الشّيطان طريق العصيان ، والصّراط في الأصل الطّريق، والصّراط يوم القيامة هو الطّريق المسلوك إلى الجنّة أو النّار"[١].

- **الوزر :**

استدلّ السّيد المرتضى على أنّ (الوزر) بمعنى الثّقل في قوله تعالى : **{ ألم نشرح لك صدرك ووضعنا عنك وزرك الذي انقض ظهرك }**[٢] في تنزيه النّبي محمد (عليه السّلام)عن المعاصي قائلاً: " أمّا الوزر في أصل اللغة فهو الثّقل، وإنَّما سمّيت الذّنوب بأنَّها أوزارًا لأنَّها تثقل كاسبها وحاملها"[٣]وهو رأي أهل اللغة[٤]فالدّلالة المعجميّة للفظة الوزر لا تخرج عن معنى الثّقل، فكل شيء أثقل الإنسان وغمّه وكدّه جاز عند المرتضى أن يسمّى وزراً ، تشبيها بالوزر الذي هو الثّقل الحقيقي[٥]، هذا من جانب ومن جانب آخر تأوَّل السَّيّد المرتضى (الوزر) بمعنى (الغم) مستعينا بسياق الحال قائلاً:" وليس يمتنع أن يكون الوزر في الآية إنَّما أراد به غمّه (صلّى الله عليه وآله) وهمّه بما كان عليه قومه من الشّرك، وأنّه كان هو وأصحابه بينهم مستضعفاً مقهورًا، فكلّ ذلك مما يتعب الفكر ويكدّ النّفس، فلمّا أعلى الله كلمته ونشر دعوته وبسط يده خاطبه بهذا الخطاب تذكيرا له بمواقع النّعمة عليه، ليقابله بالشّكر والثّناء والحمد"[٦].

فالاستدلال بالسّياق من دعائم المستدلّ الإمامي ، ومن سبل استدلاله فكان السّياق حاضراً في توجيه العديد من الآيات القرآنيَّة وصرف دلالتها إلى دلالة أخرى ، فله آليَّاته عند متكلّمي الإماميَّة فهم يفسّرون المفردة في اللّغة ثم يوجّهونها في السّياق القرآني وغيره ، وبهذا فيتعامل المستدل الإمامي مع اللّفظ تعاملين : أمّا أن يبقي اللّفظ على دلالته داخل وخارج السّياق، أو إلباسها معنى جديد في السّياق القرآني وغيره وعندها يكون النّص قابل لوجهات النّظر المتعددة أي يفتح باب التّأويل وفق مرجعيّات المستدل الإمامي.

(١) تصحيح الاعتقاد : ١١١.

(٢) الشَّرح : ١.

(٣) تنزيه الأنبياء : ١٦٢.

(٤) ينظر : العين : ٣٨٠/٧ ، ينظر: الصّحاح تاج اللغة وصحاح العربيَّة:٨٤٥/٢، ومجمل اللغة لابن فارس: ٩٢٤/١.

(٥) ينظر : تنزيه الأنبياء : ١٦٢.

(٦) نفسه : ١٦٢.

المبحث الثّالث

الاستدلال بالعلاقات الدَّلاليَّة في الألفاظ المفردة

من البديهي أنّ اللّفظ في أوّل وضعه، كان يدل على معنى ، ثم تولّد من هذا المعنى الواحد عدة معان وهذا ما يسمَّى تطوّر المعنى: "يعني الانتقالَ من طورٍ إلى طور ، أي من وضع إلى وضع أو من استعمال إلى استعمال"[١].

وهذا التَّطور والتَّغيير لا يحدث بشكل فجائي وإنّما يحدث عادة في صورة تدريجّية فينتقل المعنى إلى معنى قريب منه أو بعيد منه كلّ البعد، ومن التّطور هذا المشترك اللّفظي والتَّرادف والتَّضاد، أن تكون اللفظة تدلّ على معنى معين عام فيتقادم الزمن لتستعمل الكلمة في معانٍ أخرى[٢]ولا نجزم أنّ الألفاظ المشتركة وغيرها قد نشأت بوقت واحد؛ لأنّ هذا رأي قائم على الحدس، ونكتفى أن نطلق عليه (توسيع المعنى)[٣] ومن هنا سنتناول إن شاء الله هذه الظّواهر ساعين إلى بيان جهود متكلّمي الإماميَّة ووجهات نظرهم باستدلالهم في هذه الظّواهر .

أوَّلا: الاستدلال بالتَّرادف

إنّ الكلمة الواحدة تعطي من المعاني والدّلالات بقدر ما يتاح لها من الاستعمالات؛ لأنّ كثرة الاستعمال لا بدّ أن تخلق كلمات جديدة تلبّي بها مطالب الحياة والأحياء، فلو بحثنا في مؤلفات الأصوليين والمتكلّمين لوجدناهم ينظرون إلى الألفاظ بصورها ونسقها على أنّها طريق التّوصيل للفكر الانساني ودليل صحّته أو خطئه، ومن هنا كان الحرص شديداً على استقراء الألفاظ تحديداً لها محاولة الرّبط بين اللّفظ ومسماه[٤]،ولا يسعني أن أتطرق إلى التّرادف في مفهومه ووقوعه عند الأصوليين[٥]واللّغويين[٦]والمتكلّمين؛ لأنّ الدّرسات الأصوليّة واللّغوية المحدثة[٧] فصّلت القول فيه وأوفت حقّه .

(١) البحث الدلالي عند الفلاسفة المسلمين في ضوء اللّسانيات، جلال عبد الله سيف الحمادي : ١٣٩ .

(٢) ينظر: المشترك اللّفظي في الحقل القرآني ، عبد العال سالم مكرم : ٩،١٠.

(٣) دور الكلمة في اللّغة، ستيفن أولمان : ١٦٣.

(٤) التصور اللّغوي عند علماء الأصول : ٩٩.

(٥) ينظر: الأم ، أبو عبد الله الشّافعي (ت٢٠٤هـ): ٩٠/٢، ينظر: التّصور اللّغوي عند علماء الأصول : ٩٩،٢٦، والمحصول ، الرّازي (ت٦٠٦هـ):٢٥٣، وارشاد الفحول : ٥٦/١.

(٦) ينظر: الكتاب : ٢٤/١، اللّطائف في اللّغة، أحمد بن مصطفى الدّمشقي (ت١٣١٨): ١٢، المقتضب ، أبو العباس محمد بن يزيد المبرد (ت٢٨٥هـ): ٤٦/١، و المخصص ، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيدة (ت ٤٥٨هـ): ١٧٣/٤، اتفاق المباني وافتراق المعاني ، سليمان بن الدّقيقي المصري (ت٦١٣هـ) :٨٥.

(٧) ينظر: اللّغة وعلم اللّغة ، جون لينز :٢٠٢، اللّغة العربيّة معناها ومبناها : ٣٢٩، دراسات لغويّة القرآن الكريم وقراءاته ، أحمد مختار عمر:١٠٤. ١١٤،و دقائق الفروق اللّغويّة في البيان القرآني ، محمد ياس خضر الدّوري:٣٤، و في اللّهجات العربيّة ، إبراهيم أنيس :١٥٤ . ١٥٥، والرّاغب الأصفهاني وجهودة في اللّغة ، عمر عبد الرّحمن السّاريسي :٢٣٣ . ٢٣٥.

أمّا الإماميَّة، فلم نجدهم مصرّحين في ذكر الألفاظ الواقعة ضمن التَّرادف، أو لهم وقفات صريحة في تحديد التّرادف، وبهذه المسألة نجد هذه الظّاهرة واقعة عندهم في مسائل العقيدة ومنها:

- **التَّعب ، النَّصب :**

استدلّ السّيد المرتضى أنّ(النَّصب هو التّعب) في قوله تعالى:**{إن مسّني الشّيطان بنصب وعذاب}**[1] مستدلاً لغوياً قائلاً[2]: "أنّ النّصب هو التّعب ، وفيه لغتان بفتح النّون والصّاد وضم النون وتسكين الصّاد، والتّعب هو المضرة التي لا تخصّ العقاب وقد تكون على سبيل الامتحان والاختبار"؛ ولأنّ التّعب مضرّة من غير عقاب ويحتمل فيها الامتحان والاختبار حمل السّيّد المرتضى النّصب والتّعب على التّرادف ولعلّ الدافع في حمله هذه يعود إلى الفكر الاستدلالي كون أيوب (عليه السَّلام)عُذب امتحاناً ولم يعاقب في قوله تعالى والعذاب لا يكون إلّا جزاء كالعقاب قائلاً : "الآلام الواقعة على سبيل الامتحان لا تسمى عذاباً ولا عقاباً فظاهر القرآن ليس يدل على أنَّ أيوب (عليه السّلام)عوقب بما نزل به من المضار، وليس في ظاهره شيء مما ظنه السَّائل ؛لأنّه تعالى قال: "واذكر عبدنا أيوب إذ نادى ربه أنّي مسّني الَّشيطان بنصب وعذاب"[3]، وفرّق أهل اللّغة بين التَّعب والنَّصب، فالنّصب: "الإعياء والتّعب"[4] وأمَّا التّعب: شدّة العناء ويقَال: أتعب فلان نفسه في عمل يمارسه إذا أنصبها فيما حمَّلها وأعملها فيه"[5]،أي الفارق الجوهري في شدّة التّعب.

- **الطّبع ، والختم :**

استدلّ الشّيخ المفيد على أنّ الطّبع و الختم مترادفان بقرينة(بمعنى واحد)، مستدلّاً بلسان العرب ،قائلاً : " إنّ الطبع و الختم من الله تعالى بمعنى واحد، وذلك معروف في اللسان"

فالاستدلال اللغوي مردّه استدلال عقدي جسده الشّيخ المفيد من الفكر الإمامي وهي إذا كانت الشّهادة من الله على شيء جاز التّسمية بالطّبع والختم ولأنّ الختم شهادة وقطع والطّبع علامة للطابع ، لذلك حملهما الشّيخ المفيد على التّرادف قائلاً: " ألا ترى قولهم : (ختمت على فلان بأنّه لا يفلح) يريدون قطعت بذلك شهادة عليه وأخبرت به عنه، وأنّ الطّبع على الشَّيء إنّما هو علامة للطابع عليه، وإذا كانت الشَّهادة من الله تعالى على الشَّيء علامة لعباده جاز أن يسمّى

([1]) ص : ٤١.

([2]) نفسه :٤١.

([3]) المصدر السَّابق :٤١.

([4]) العين :١٣٥/٧، وينظر :تهذيب اللّغة : ١٤٧/١٢.

([5]) تهذيب اللّغة : ١٦٧/٢.

طبعاً و ختماً، وهذا مستمر على أصول أهل العدل ومذاهب المجبرة بخلافه"[١]، وفرّق أبو هلال العسكري بين الطّبع والختم فهو يرى أنّ دلالة الطَّبع أقوى من الختم ؛لأنّها تدلّ على الأثر واللّزوم والثّبات[٢].

- المعرفة ، العلم :

ومن اشارات التَّرادف عند الطّوسي نلاحظ عبارة (المعرفة هي العلم بعينه) معناه عنده اتحاد المعنى التَّام بين العلم والمعرفة بدليل قرينة (عينه)، فاستدلّ الطّوسي قائلاً : "اعلم أنّ المعرفة هي العلم بعينه والعلم هو ما اقتضى سكون النفس إلى ما تناوله ولا يكون كذلك إلّا وهو اعتقَاد الشَّيء على ما هو به مع سكون النَّفس غير أنّه لا يجب ذكره في الحد كما لا يجب ذكر كونه عرضاً ومحدثاً وحالاً في محل وغير ذلك لأنّ الّذي يتميز به سكون النَّفس فيجب أن يقتصر عليه"[٣].

فرق أبو هلال العسكري بين(العلم والمعرفة) كون العلم أخصّ من المعرفة قائلاً :"أَن المعرفة أخصّ من العلم ؛لأَنَّها علمت بعين الشَّيء مفصلاً عمَّا سواهُ والعلم يكون مجملاً ومفصلاً "[٤] ،أضاف الجرجاني قائلاً: "المعرفة مسبوقة بجهل بخلاف العلم، ولذلك يسمّى الحق تعالى بالعالم دون العارف"[٥].

وسبق وإن فرق الخطابي (ت٣٣٨هـ) بين العلم والمعرفة على سبيل التّقارب في المعنى لا التَّرادف، قائلاً[٦]: "إنّ في الكلام ألفاظاً متقاربة في المعاني، يحسب أكثر النّاس أنّها متساوية في إفادة بيان مراد الخطاب كالعلم والمعرفة والأمر فيها وفي ترتيبها عند علماء أهل اللّغة بخلاف ذلك لأن لكل لفظ خاصية تتميز بها عن صاحبتها في بعض معانيها وإن كانا قد يشتركان في بعضها، تقول :عرفت الشَّيء وعلمته إذا أردت الإثبات الّذي يرتفع معه الجهل إلّا أن قولك : عرفت يقتضي مفعولاً واحد كقولك : عرفت زيداً ، وعلمت يقتضي مفعوليين كقولك : علمت زيداً عاقلاً ولذلك صارت المعرفة تستعمل خصوصاً في توحيد الله تعالى وإثبات ذاته ".

(١) أوائل المقالات : ١١٦،١١٧.

(٢) الفروق اللغويَّة : ٧٣.

(٣) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد :١٥٥.

(٤) الفروق اللغويّة : ٨٠ ، تاج العروس : ١٣٣/٢٤.

(٥) التَّعريفات: ٢٢١.

(٦) بيان اعجاز القرآن (ثلاث رسائل في اعجاز القرآن)،أبو سليمان حمد بن محمد المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ) : ٢٩.

فلو لاحظنا تأثر الشّيخ الطّوسي بالمنطق كثيراً (فالمعرفة والعلم) مترادفة على المحمول؛ لأنَّ" كل معرفة وعلم فإمَّا تصور وَإمَّا تصدِيق، فوحدة المحمول تدلّ على التَّرادف"[١].

فالتَّرادف التّأم عند متكلِّمي الإماميَّة أي "صيرورة شيئين شيئاً واحداً من غير زيادة ولا نقصان"[٢]وما استدلّه متكلّمو الإماميَّة هو تقارب في المعنى ،في حين أنَّ مصطلح (التَّقارب) ليس هو التَّرادف عند متكلّمي الإماميَّة بدليل أنَّ التَّقارب في المعنى ليس باتّحاد تام في المعنى بل جزء في المعنى واستدلَّ السّيّد المرتضى أنّ قول الرَّسول(صلَّى الله عليه وآله وسلَّم) في إمامة أمير المؤمنين (عليه السَّلام):((أُوحي إِليَّ في عليٍّ ثَلَاثٍ: أَنَّهُ سَيِّدُ المُسلمينَ، وإِمامُ المتَّقينَ، وقَائدُ الغُرِّ المُحَجَّلِينَ))[٣]،فإنّ معنى السّيادة والإمامة والقيادة يرجع إلى معنى الرّئاسة ،ولا شبه في أنّ معنى هذه الألفاظ يتقارب[٤].

ثانياً: الاستدلال بالمشترك اللّفظي

استدلّ متكلّمو الإماميَّة بالمشترك اللّفظي في مباحث العقيدة، ولهذه الظّاهرة ثمارٌ وطيدة تكونت من الأرض الخصبة التي يتمتع بها متكلّمي الإماميَّة وهي الثّراء اللّغوي الّذي استوعتبته مؤلفاتهم وتنوعت الطّرق المؤدية للمعنى التي استدل بها الإماميَّة،أخذنا بعين الاعتبار دور السِّياق في تعدد المعنى، ونعلم إنّ المشتركُ عند الأُصولِيِّين والمتكلّمين قسمان :لفظي ومعنوي فاللّفظي:" اللّفظ الواحد الدّالّ على معنيين مختلفين فأكثر دلالة على السّواء عند أهل تلك اللّغة"[٥]وهو قسيم المشترك المعنويّ: "هو كونُ اللَّفظ المفرد موضوعًا لمفهُومٍ عامٍّ مُشترَكٍ بين الأفراد، وذلك اللَّفظُ يُسمَّى مُشتركًا معنوِيًّا"[٦]، وينقسم إلى المتواطئ والمشكك.

أ – المتواطئ: وهو الكلِّيّ الَّذي تساوى المعنى في أَفراده، كالإنسان، فَإِنَّه متساوي المعنى في أَفراده من زيدٍ وعمرٍو وغيرهما، وسمِّي متواطئًا من التّواطؤِ (التّوافق) لتوافق أَفراد معناه فيه.

ب – المشكِّك: وهو الكلِّيُّ الَّذي تفاوت معناه في أَفراده، كالبياضِ، فإِنَّ معناه في الثَّلج أَشدُّ منه في العاج.

(١) الكلّيات :٦١١.

(٢) النّكت الاعتقاديَّة : ٢٩.

(٣) المستدرك على الصّحيحين،لأبي عبد الله الحاكم محمد بن النيسابوري (ت ٤٠٥هـ):١٤٨/٣.

(٤) ينظر: الشَّافي في الإمامة : ١٨٢/٢.

(٥) درج الدّرر في تفسير الآيات والسّور، عبد القاهر بن عبد الرحمن أبو بكر الجرجاني (ت ٤٧١هـ) : ٦٣، البحر المحيط في أصول الفقه:٣٧٧/٢.

(٦) تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول ، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي (ت ٨٨٥ هـ):٧٤.

فعند أهل اللّغة ،أشار سيبويه في (باب اللّفظ للمعاني) إلى المشترك اللّفظي يقول: "اتفاق اللّفظين والمعنى مختلِف قولك: وجدت عليه من الموجدة، ووجدت إذا أردت وجدان الضّالّة وأشباه هذا كثيرٌ "[٤] .

و قد أشار إليه ابن جني في الخصائص في (باب في اتفاق اللّفظين واختلاف المعنيين في الحروف والحركات والسّكون) يقول :"غرضنا من هذا الباب ليس ما جاء به النّاس في كتبهم نحو: وجدت في الحزن، ووجدت الضّالة، ووجدت في الغضب، ووجدت أي: علمت؛ كقولك: وجدت الله غالبًا، ولا كما جاء عنهم من نحو: الصّدى الطّائر يخرج من رأس المقتول إذا لم يدرك بثأره، والصّدى العطش، والصدى ما يعارض الصّوت في الأوعية الخاليّة، والصّدى من قولهم: فلان صدى مال، أي: حسن الرعيَّة له والقيام عليه"[١] .

والعربيَّة لا تنفرد بالمشترك اللّفظي، ففي سائر اللغات ألفاظ مشتركة يدور النقاش حولها بين أصحاب الاشتراك ومنكريه، غير هذا أنّ كثرة المشترك النّسبية في لغتنا هي التي تجعل بحث المشترك مندرجًا تحت اتساع العربيَّة ومن التّطور اللغوي في التعبير على أنّه خصيصة لا تنكر من خصائصها الذّاتية[٢].

و إثبات الاسم المشترك في اللّغة وهو قول عامة أهل الأصول ، قال السّيد المرتضى في (جواز الاشتراك ووقوعه) : "وأعلم أنّ المفيد من الأسماء إمّا أن يختص بعين واحدة ولا يتعدّاها أو يكون مفيداً لما زاد عليها ،فمثال الاوّل قولنا : إله وقديم وما جرى مجرى ذلك ما يختصُّ به القديم تعالى ولا يشاركه غيره ، فأمّا ما يفيد أشياء كثيرة فينقسم قسمين: إمّا أن يفيد في الجميع فائدة واحدة ، أو أن يفيد فوائد مختلفة ،فمثال الأوّل قولنا: لون وإنسان ،ومثال الثاني قولنا : قرء ، عين وجارية ، ومن خالف في جواز وقوع الاسم على مختلفين أو على ضدّين لا يلتفت إلى خلافه لخروجه الظّاهر عن مذهب أهل اللّغة "[٣].

فأراد السّيّد المرتضى بالنّوع الأوّل هو اللّفظ (المختص) : "وهو اللّفظ الّذي ليس له إلّا معنى واحد فاختصّ به كحديد وحيوان "[٤]،وأراد (بأن يفيد في الجميع فائدة واحدة) : المتواطئ، وقصد (بأن يفيد فوائد مختلفة) المشترك اللّفظي كعين وجارية ، وأرد (بالمختلفين والضدين) التّرادف والتّضاد.

([١]) الخصائص :٩٥/١.

([٢]) دراسات لغوية في امهات الكتب ، إبراهيم محمد أبو سكين:٢٢٥.

([٣]) الذّريعة إلى أصول الشّريعة : ٤٠.

([٤]) المنطق ، المظفر: ٤١.

واستدلّ الكراجكي على أنّ الألفاظ المشتركة ضربان، قائلاً [١]: " فأمّا الألفاظ المنسوبة إلى الاشتراك فهي على أنحاء : منـها ما هو مبني لمعنى سائغ في أنواع مختلفات،كاسم شيء على التّنكير ...، ومنها رجل وانسان وبهيمة ونحو ذلك فإنّه يقع على كل اسم من هذه الاسماء على أنواع في الصّور والهيئات وهو موضوع في الأصل لمعنى يعم جميع ما في معناه"، وهو الّي سمّاه السّيد المرتضى أن (يفيد في الجميع فائدة واحدة) أي المتواطىء.

و الضرب الآخر من الألفاظ المشتركة ، قائلاً [٢]: "وهو قولهم (عين)، ووقوع هذه اللّفظة على جارحة البصر ، وعلى الماء ، والذّهب وجيّد الأشياء وصاحب الخير وميل الميزان وغير ذلك ، فهذه اللّفظة بمجردها غير مبنية لشيء مما عددناه وإنّما هي بعض المسمى وتمام وجوده الإضافة أو ما يقوم مقامها من الصّفة"[٣]، وهو المشترك اللّفظي.

فكل تطوّر من الألفاظ كان مجازاً ومن باب الاتساع ، قال جمال الدّين الحلّي (ت٧٢٦هـ):

"اعلم أنّه لا يجوز استعمال اللفظ المشترك في معانيه إلّا على سبيل المجاز؛لأنّه إذا كان موضوعاً للمجموع كما هو موضوع للأفراد : فإن أريد المجموع والآحاد لزم التناقض، لأن إرادة الآحاد تقتضي الاكتفاء بكل فرد،وإرادة المجموع تقتضي عدم الاكتفاء إلّا به،وإن لم يكن موضوعاً له كان استعماله فيه مجازاً ولا يصار إليه إلّا بقرينة وذهب القاضي ابو بكر، وأبو علي وعبد الجبار والشّافعي إلى جوازه"[٤].

فاستدلّ متكلّمو الإماميَّة بالمشترك اللّفظي واضحة فنجدهم لم يسوقوا هذه المعاني سوقاً عشوائياً بل حاولوا أن يستشهدوا على كل وجه بشواهد من القران الكريم، وكلام العرب، والشَّعر العربي القديم فنجد المرتضى يبين الالفاظ التي تأخذ دلالات مختلفة في سياقات مختلفة؛ لأنّ "المشترك اللّفظي يراد به أحد معانيه التي تعينها القرائن وتناسب المقام"[٥].

ـ لفظة (النّفــس)

مشترك لفظي لعدة معاني أهمها :(الغيب ، الآنفة ، العقوبة ، الّدباغ ، العين ، نفس الإنسان أو الحيوان ، ذات الشَّيء) .

(١) كنز الفوائد : ٢٠،٢١.

(٢) كنز الفوائد : ٢٠،٢١.

(٣) كنز الفوائد : ٢٠،٢١.

(٤) تهذيب الوصول ، جمال الدِّين الحسن بن يوسف أبو منصور بن المطهر(ت٧٢٦هـ) :٧٣ ، ميزان الأصول في نتائج العقول ، السَّمرقندي : ٣٣٧.

(٥) مناهل العرفان في علوم القران ١/١٥٣.

هذه المعاني كلّها كشف عنها المرتضى بالاستدلال لتأويله قوله تعالى : **{تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنت عَلَّامُ الْغُيُوبِ}**[١]، يقول السّيّد المرتضى :

"فأما قوله تعالى فإن لفظة النّفس تنقسم في اللّغة إلى معان مختلفة ،ومنها النّفس(الغيب)يقول القائل: إني لا أعلم نفس فلان، أي غيبه وهذا هو تأويل قوله: (وتعلم ما في نفسي، ولا أعلم ما في نفسك) أي تعلم غيبي وما عندي، ولا أعلم غيبك وما عندك"[٢].

فاشتراك لفظة (النّفس) بمعاني متعددة لا يحددها إلّا السِّياق الّذي ترد فيه ، مما جعل المرتضى أن يراعي السِّياق في تحديد دلالة كل معنى حملته لفظة نفس في سياقات مختلفة إذ لا يدع مجالاً للشك والالتباس نحو ما سيبينها الشّريف المرتضى ، قائلاً[٣]:

يراد بها أيضاً "نفس الانسان أو غيره من الحيوان، وهي التي إذا فقدها خرج عن كونه حيًا"[٤]، ومنه قوله تعال : **{ كل نفس ذائقة الموت }**[٥].

يراد بها (النّفس) ذات الشَّيء الذي يخبر عنه كقولهم: فعل ذلك فلان نفسه، إذا تولى فعله، وأعطى كذا وكذا بنفسه، النفس أيضا الآنفة، كقولهم : ليس لفلان نفس، أي لا أنفة له، والنّفس أيضا الإرادة، يقولون نفس فلان في كذا وكذا أي إرادته، ومنه أن رجلا قال للحسن: يا أبا سعيد لم أحجج قط إلا ولي نفسان فنفس تقول لي أحجج، ونفس تقول لي تزوج[٦].

(النّفس) أيضاً العين التي تصيب الانسان، يقال أصابت فلانا نفس أي عين، وروي أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يرقي ،فيقول: " بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل داء هو فيك من عين عائن ونف س نافس وحسد حاسد "وقال ابن الأعرابي: النفوس التي تصيب النّاس بالنفس،وذكر رجلا فقال: كان والله حسودا نفوسا كذوبا[٧].

وقال عبد الله بن قيس في الرقيات[٨]:[الخفيف]

يتّقي أهلها النفوسَ عليها فعلى نحرها الرُّقى والتّميمُ

والنفس أيضا من الدّباغ مقدار الدَّبغة، يقال أعطني نفسا من الدّباغ أيقدر ما أدبغ به مرة وقيل إنّ النّفس أيضا العقوبة، من قولهم: أحذرك نفسي أي عقوبتي وبعض المفسرين حمل قوله

(١) المائدة :١١٦.
(٢) تنزيه الأنبياء: ١٤٦.
(٣) نفسه : ١٤٦.
(٤) الأضداد : ٤٢٢.
(٥) عمران :١٨٥.
(٦) تنزيه الأنبياء: ١٤٦.
(٧) نفسه : ١٤٦.
(٨) ديوانه : ١٩٥.

تعالى: **{ ويحذركم الله نفسه}**[1]على هذا المعنى كأنه قال: يحذركم الله عقوبته، روي ذلك عن ابن عباس والحسن وآخرون قالوا: معنى الآية ويحذركم الله إياه"[2].

- **لفظة (النّسيان) :**

ونجد الشّيخ المفيد يتخذ من السِّياق اللّفظي وسيلة لتحديد معاني اللفظ المشترك، في سياقات تعبيريَّة مختلفة، وغايته من هذا برهنة استدلاله العقدي(نسبة النَّسيان إلى الله)، فالنسيان مشترك لفظي بمعنى(التَّرك ، والتَّأخير) يقول[3]:

"إنّ النّسيان في اللّغة هو التَّرك والتَّأخير، قال تعالى: **{مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْت بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا أَلَمْ تعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}**[4] يريد ما ننسخ من آية نتركها على حالها أو نؤخرها، فالمراد بقوله تعالى :"نسوا الله " أي تركوا طاعة الله وقوله (فنسيهم) يريد به تركهم من ثوابه"[5]،و هو قول أهل اللّغة[6]والمفسرون[7]: "عامّة القُرّاء يجعلون قوله تعالى "من النِّسيان، والنِّسيان ها هنا على وجهين: أحدُهما: على التّرك، نتركها فلا ننسخها، كما قال الله جلّ وعزّ: **{نَسُواْ اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ}**[8]يريد: تركوه فتركهم، والوجه الآخر من النّسيان الَّذي يُنسى، كما قال جلّ شأنه: **{وَاذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيت}**[9]".

- **لفظة (القضـــاء):**

استدلّ الطّوسي على أنّ القضاء في اللّغة على أربعة اقسام : بمعنى الخلق والأحداث ، وبمعنى الحكم ، وبمعنى الأمر والإلزام ، والإعلام والاخبار.

فالأوَّل:(الخلق والأحداث) :استدلّ الشّيخ الطوسي على أنَّ القضاء يدلّ معناه على الخلق والقضاء مستدلاً بالقرآن الكريم ، قال تعالى :**{فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَات فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا ذَٰلِكَ تقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ}**[10]

أي خلقهن وأحدثهن[1].

([1]) آل عمران:٣٠.

([2]) تنزيه الأنبياء : ١٤٦ـ ١٤٩.

([3]) نفسه : ١٤٦ـ ١٤٩.

([4]) البقرة: ١٠٦.

([5]) تصحيح الاعتقاد:٣٩.٣٨، وينظر: كنز الفوائد : ١٠٦.١٠٥/١.

([6]) العين : ٣٠٤/٧،و مجمل اللّغة لابن فارس:٨٦٦/١،و تهذيب اللّغة:٥٥/١٣،

([7]) مجاز القرآن، لأبي عبيدة (ت ٢٠٩هـ):٢٢،ومعاني القرآن ، الفرّاء : ٦٤،و معاني القرآن،أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد (ت ٣٣٨هـ): ١٠٠.

([8]) التّوبة : ٦٧.

([9]) الكهف : ٢٤.

([10]) فصلت :١٢.

والثّاني: (الحكم) : يقول الشّيخ الطّوسي القضاء بمعنى الحكم ، كقوله تعالى :**{ وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ}**[٢] ومنه اشتقاق القاضي[٣].

الثّالث : بمعنى (الأمر والإلزام) :كقوله تعالى :**{ وقَضَى ربُّكَ ألا تعبدوا إلا إياهُ}**[٤]أي أمر وألزم.

الرّابع : بمعنى (الإعلام والإخبار) كقوله تعالى: **{ وقضينا إلى بني إسرائيل في الكتاب}**[٥]أي أعلمناهم وأخبرناهم [٦] ،ولا يجوز ان يكون قضاء أفعال العباد بمعنى أحدثها لأنّ فعل العبد لا يخلو ان يكون قبيحاً أو حسناً ولا يجوز أن يكون افعالهم بمعنى (الحكم او الأمر أو الإلزام) لأنّ أحداً من الإمة لا يقول أنّ أمرنا بالمعاصي أو حكم علينا بأن نفعلها وأما القضاء بمعنى الاعلام والاخبار فأنّه يجوز أن يقال على ضرب من التقييد لأنّ الله أخبر وأعلم مالنا ،في فعل الطاعة من الثّواب وما علينا بفعل المعاصي من العقاب فجاز أن يضاف إلى الله القضاء على هذا الوجه "[٧].

وقال أهل اللّغة :"القضاء من قولهم: قُضي القضاءُ، وكذلكَ القضاء بين القوم، قضى بينهم قَضاءً حسناً"[٨] ومعناه في اللّغة : "القاطع للأمور، المُحْكِم لها، قال الله عز وجل: **{فقضاهن سَبْعَ سموات في يومينِ}**[٩] ، أراد فقطعهن وأحكم خلقهن ، وقال أبو ذؤيب [١٠]:[الكامل]

وعليهما مسرودتانِ قضاهما داودُ أو صَنَعُ السوابغِ تبَّعُ

أراد بقضاهما: أحكمهما، ويكون القضاء بمعنى: الأمر، كقوله عز وجل: **{وقَضَى ربُّكَ ألا تعبدوا إلا إياهُ}**[١١]، فمعناه: أَمر ربُّك ويكون القضاء بمعنى: العمل، كقوله تعالى :**{فاقضِ ما أنت قاضٍ}**[١٢]، معناه: فاعمل ما أنت عامل، واصنع ما أنت صانع ويقال للقاضي: الحاكم والفتاح ، قال الله جل ذكره: **{ويقولونَ متى هذا الفتحُ إنْ كنتم صادقين}** [١٣]، معناه: متى هذا

(١) الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد : ٩٥.

(٢) غافر:٢٠.

(٣) الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد: ٩٥.

(٤) الاسراء : ٢٣.

(٥) الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد: ٩٦.

(٦) الاسراء :٤.

(٧) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد : ٩٥،٩٦.

(٨) جمهرة اللّغة : ١٠٧٨/٢.

(٩) فصّلت : ١٢.

(١٠) ديوانه : ٥٧.

(١١) الاسراء :٢٣.

(١٢) طه :٧٢.

(١٣) السَّجدة : ٢٨.

القضاء، وقال تعالى: **{ربّنا افتحْ بينَنَا وبينَ قومِنا بالحقِّ}** [1]، معناه: ربّنا احكم بيننا واقض بيننا"[2]، وقد يكون بمعنى الفراغ، تقول: قَضيت حاجتي وضربه فقَضى عليه، أي قتلَه، كأنه فرغ منه، وسمٌّ قاضٍ، أي قاتلٌ، وقَضى نحبَه قضاءً، أي مات، وقد يكون بمعنى الأداء والإنهاء، تقول: قضيت ديني[3].

- **لفظة (المولـى) :**

قال الشَّيخ المفيد[4] ناقلاً عنه الشّيخ الكراجكي[5] في أنَّ (المولى) ينقسم في اللّغة عشرة أوجه : (الأوَّلى، مالك الرّق، المعتق ، المعتق ، النَّاصر، المتولي، الحليف ، الجار، ابن العم، الإمام و السّيد المطاع)،وهذه المعاني يفصح عنها السِّياق وهي :

- الأولى : "وهو الأصل والعماد" قال تعالى :**{فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ}**[6]،يريد جلّ اسمه هي أولى بكم على ما جاء في التفسير ، وذكره أهل اللّغة المحققون .

- الثانية : (مالك الرق) قال تعالى:**{ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَمَن رَّزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ}**[7]أي مالكه .

- الثَّالثة : (ابن العم) قال الشَّاعر الفضل بن العباس اللهيبي[8] : [البسيط]

مهلاً بني عمنا مهلا موالينا لا تنبشوا بيننا ما كان مدفونا

الرّابعة : النَّاصر قال الله جلّ وعز :**{ ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ}**[9] يريد لا ناصر لهم .

الخامسة : المتولي تتضمن الجريرة ويحوز الميراث .

([1]) الاعراف : ٨٢.

([2]) الزّاهر في معاني كلمات النّاس ، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار أبو بكر الأنباري (ت ٣٢٨هـ): ٤٨٦/١.

([3]) الصّحاح : ٢٤٦٣/٦.

([4]) أقسام المولى في اللسان : ٢٧ ـ ٣٤، وينظر:الشَّافي في الإمامة : ٢٨٠/٢. ٣٢٤

([5]) كنز الفوائد : ٨٩/٢.

([6]) الحديد : ١٥.

([7]) النَّحل : ٧٥.

([8]) ديوانه : ٤٢.

([9]) محمد :١١.

. و(الامام والسّيد المطاع)[١]،فبعد إن بيّن الشّيخ المفيد السِّياقات المتعددة للمشترك اللّفظي لا يخرج عمّا تناوله أهل اللّغة [٢]هذا من جانب ومن جانب آخر نراه يوضّح أو يعطي اشارة وهي أنّ الدَّلالة الأصلية للفظ تبقى في بقية المشتركات الأخرى ،وبهذا يمكن أن نقول أنّ المشترك اللّفظي عند الشَّيخ المفيد وهو أن يكون اللفظ الواحد دال على معنيين مختلفين مع وجود صلة بالمعنى بين المشتركات يقول:" وهذه الأقسام التّسعة بعد (الأولى) إذا تؤمل المعنى فيها وجد راجعاً إلى(الأولى) ومأخوذا منه؛ لأنّ مالك الرق أولى بتدبير عبده من غيره ، والمعتق لما كان أولى بميراث المعتق من غيره ، كان لذلك مولاه ، والمعتق لما كان أولى بمعتقه في تحمل جريرته ، واتصف به ممن أعتقه غيره كان مولاه أيضاً لذلك ، والإمام المطاع ، لما كان له من طاعة الرَّعيَّة وتدبيرهم ما يماثل الواجب بملك الرق، كان لذلك أولى ، فصار جميع المعاني فيما حددناه يرجع إلى معنى الأولى"[٣] ،وتعدد المعاني للفظة (مولى) تبعاً لكثرة الاستعمال ،هذا ما ذكره السّيّد المرتضى: " لفظة (مولى) قد كثر استعمالها بالإطلاق في ملك العبد، ومن جرى مجراه"[٤].

ثالثاً: الاستدلال بالتَّضاد

شكّل الاستدلال بالتّضاد عند متكلّمي الإماميّة ظاهرة لا سيّما في القضايا العقديّة العقليّة، فقصدنا في هذا المبحث أن نبرز أهميّة هذا الظّاهرة على المستوى اللّغوي، ودورها في الاستدلال عند متكلّمي الإماميّة ، وأريد أن أشير إلى قضيّة مهمة أنّ متكلّمي الإمامية نراهم يخلطون بين مصطلحي (التّضاد والأضداد).

قال أهل اللّغة التّضاد هو: " دلالة اللفظ على معنيين متضادين دلالة مستوية عند أهل تلك اللّغة كقولهم جلل: للعظيم ولليسير أو الصّغير"[٥]،فأهم سمة للمتضادين أنّهما"لا يجتمعان كالليل والنهار"[٦] وعدّه أهل اللّغة من سنن العرب المشهورة كقولهم: الجَوْنُ: للأبيض والأسود[٧].

وهناك من عدّ التّضاد نوعاً من المشترك اللّفظي إذ هو اشتراك المعنين المتضادين في اللفظ الواحد، فذهب "أهل الأصول ومتكلّمي الإماميَّة وقول بعض العلماء الّذين يذهبون إلى" أن المشترك يقع على شيئين ضدين وعلى مختلفين غير ضدين، فما يقع على الضّدين كالْجَوْن

(١) أقسام المولى في اللسان : ٢٧ ـ٣٠.

(٢) العين : ٣٦٥/٨ ، الزّاهر في كلمات النّاس : ١/ ١٢٤ـ١٢٦، تاج العروس : ٢٤٣/٤٠.

(٣) أقسام المولى في اللسان : ٣٠.

(٤) الشَّافي في الامامة : ٢/ ٣١٥ ،وينظر: تقريب المعارف : ١٨٥.

(٥) دراسة لغوية في امهات الكتب :٢٢٦ـ ٢٢٨.

(٦) مجمل اللّغة : ٥٦١/١.

(٧) ينظر:فقه اللّغة وسر العربية ، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (ت ٤٢٩هـ):٢٦٣.

وجلل، وما يقع على مختلفين غير ضدين كالعين"[١]، وآخرون من يرون أنّ التَّضاد ليس نوعاً من المشترك اللّفظي ؛لأنّ المتضادين لا تجتمع بينهما صلة من نوع ما فالجامع بين الأسود والأبيض أنّ كلّا منهما لون فالضّدين شيئا اشتركا في صفة واحدة واختلفا في مقدارها[٢] والّذين انكروا الاشتراك أنكروا التّضاد نحو ابن درستويه[٣].

وهناك من قال به نحو الخليل وابن الأنباري وابن فارس وابن سيدة، وهناك من ضيق التَّضاد نحو ابن دريد "فأفاد أنَّ شرط الأضداد أن يكون استعمالُ اللفظ في المعنيين في لغةٍ واحدة، يقول : الشّعب: الافتراق ،الاجتماع وليس من الأضداد وإنَّما هي لغة لقوم"[٤].

فالتَّضاد قضية شغلت بال العلماء قدماء ومحدثين بين مؤيد ومنكر لها ، فهي ظاهرة محدودة بألفاظ قليلة ساهمت الظّروف أن تتولدها، وعلى قلتها ألا أنّ هناك ألفاظ كانت عرفت أنّها متضادة ألا أنها استقرت على معنى واحد كلفظة (المولى) الّذي يطلق على السَّيّد والخادم فاللفظ يستعمل اليوم باللّفظ الاوّل في الخطابات المتعددة[٥].

ويبقى السِّياق الذي يحدد الغرض من اللفظ ،فالاشتراك بالتَّضاد كالاشتراك في التَّناظر لا يخفى مقصد المتكلّم منه إذا وعى السَّامع نظم الجملة وأسلوب تركيب الكلام [٦] ،فاستفاد متكلّمو الإماميَّة من السِّياق لتحديد دلالة اللّفظة وتوجيهها في السّياق القرآني.

واشترط الطّوسي ألّا يكون التَّضاد من جنس واحد، يقول: "لا تضاد من جنس واحد كالطَّاعة والمعصية ؛لأنّ نفس ما يقع طاعة كان يجوز أن يقع معصية ألاّ ترى قعود الإنسان في دار غيره غصباً معصية ، وهو من جنس قعوده فيها بأذنه وهو مباح حسن"[٧] وأنّ الضّد لا ينافي ضده في الوجود يقول : "ولا تضاد بين الثَّواب والعقاب بل نفس ما يقع ثواباً كان يجوز أن يقع عقاباً ولو كان بينهما تضاد لما تنافى الثواب والعقاب وهما معدومان، والضّد الحقيقي لا ينافي ضده في حال عدمه لأنّ السَّواد والبياض قد يجتمعان في العدم"[٨].

(١) دراسات في فقه اللّغة ، صبحي الصالح: ٣١٠.

(٢) ينظر: علم الدلالة ،أحمد مختار عمر : ٣١١.

(٣) ينظر:المزهر في علوم اللّغة وأنوعها : ٣١١/١.

(٤) نفسه : ٣١١/١.

(٥) مدخل إلى علم الدلالة ، فتح الله سليمان : ٤٢،٤٣،٤٤

(٦) نفس : ٣١٢.

(٧) الاقتصاد : ١٩٢.

(٨) نفسه : ١٩٢ـ١٩٦.

ونحا نحوه الكراجكي يقول : "القدرة قدرة على الضّدين محال كالقدرة على الإيمان والكفر[١]وقدرة الإيمان تضاد قدرة الكفر ولا يصح اجتماعهما معاً"[٢]وسبقهم في هذا الجانب اللغوي أبي هلال العسكري حيث قال :" وحدّ الضّدين هو ما تنافيا فيه في الوجود"[٣].

مع هذا نجدهم في مواضع عدة يعززون الدّليل العقدي بالدّليل اللّغوي، فهذا السّيّد المرتضى كثيراً ما يستدل بالدّليل اللّغوي، فنراه دقيقاً في تعزيزه للشواهد ، ومنها ما ذكره أنّ لفظة(وراء) تضاد يعبر بها عن الأمام والخلف مستعينا في السِّياق لتحديد المعنى يقول في قوله تعالى:**{ وَكَانَ وَرَاءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا}**[٤] : " فهذه اللفظة يعبر بها عن الأمام والخلف معاً ، فهي ها هنا بمعنى الإمام و بذلك قوله تعالى:

{ مِّن وَرَائِهِ جَهَنَّمُ وَيُسْقَىٰ مِن مَّاءٍ صَدِيدٍ }[٥] يعني من قدامه وبين يديه .

وقال لبيد[٦]:[الطّويل]

أليس ورائي إن تراخت منيتي لزوم العصى تحنى عليها الأصابع

ولا شبهة في أن المراد بجميع ذلك: القدام"[٧].

فالمرتضى كان له اسلوب خاص في استدلالاته فنجده كثيراً ما يضمن اقوله بالاستشهاد بالقران الكريم ثم الحديث النبوي الشّريف إن وجد والشّعر العربي و كلام العرب، يقول : "وقال بعض أهل العربيّة إنما صلح أن يعبر بالوراء عن الإمام إذا كان الشَّيء المخبر عنه بالوراء يعلم أنه لا بد من بلوغه ثم يسبقه ويخلفه ، فتقول العرب: البرد وراءك وهو يعني قدامك، لأنه قد علم أنه لا بد من أن يبلغ البرد ثم يسبق، ووجه آخر: وهو أنه يجوز أن يريد أن ملكا ظالماً كان خلفهم وفي طريقهم عند رجوعهم على وجه لا انفكاك لهم منه ولا طريق لهم إلا المرور به، فخرق السَّفينة حتى لا يأخذها إذا عادوا عليهم، ويمكن أن يكون وراءهم على وجه الاتباع والطَّلب والله أعلم بمراده" [٨]، وهو قول أهل اللّغة: "يقال للرجل وراءك ، أي خلفك ، ووراءك أي أمامك "[٩].

(١) نفسه : ١٠٤.

(٢) كنز الفوائد : ١/ ١٠٦.

(٣) الفروق اللّغويّة : ٤٤.

(٤) التَّوبة : ٧٩.

(٥) ابراهيم:١٦.

(٦) ديوانه : ١١٢.

(٧) تنزيه الأنبياء : ١٢٥.

(٨) نفسه : ١٢٥.

(٩) الأضداد: ٦٨.

الفصل الثّالث

الاستدلال الصّرفي والنّحوي عند متكلّمي الإماميَّة

مدخل

قال ابن جني (ت٣٩٥هـ): "التَّصريف يحتاج إليه جميع أهل العربية أتمّ حاجة، وبهم إليه أشدّ فاقة؛ لأنَّه ميزان العربيَّة، وبه تعرف أصول كلام العرب من الزوائد الدَّاخلة عليها، ولا يوصل إلى معرفة الإشتقاق إلّا به، وقد يؤخذ جزء من اللّغة كبير بالقياس، ولا يوصل إلى ذلك إلا من طريق التَّصريف"[١].

انطلاقاً من قول ابن جني يوضّح لنا أهمية علم الصَّرف في العربيَّة والحاجة إليه ماسَّة في معرفة أصول الكلمة ،فالعناية بالمعنى والبحث في دلالات الألفاظ ، الباعث الرئيس في الكشف عن المباني الصَّرفيَّة فاختلاف المبنى يؤدي إلى اختلاف المعنى، فمراعاة الشَّكل والوظيفة التفت إليهما النَّحاة عندما قسَّموا الكلام ثلاثة أقسام : اسم ، فعل، حرف[٢]،فمتكلِّمو الإماميَّة نظروا إلى العناية بالمبنى بحثاً عن أثر الدَّلالة التَّصريفية في المعنى.

فنظروا إلى الكلام وما يتألف منه ، فعرّفوه بتعريفات متقاربة في المعنى :قال الشَّيخ المفيد :" إنّ الكلام تقطيع الأصوات ونظامها على وجه يفيد المعاني المعقولات"[٣]،أي لفظ مفيد معنى.

وتابعهم أبو الصَّلاح على أنَّ الكلام المفيد هو : " ما تألف من حرفين فصاعداً من الحروف المعقولة إذا وقع ممن يصحّ منه أو من قبيل الإفادة"[٤].

والشَّيخ الطّوسي ، قائلاً : " ما انتظم من حرفين فصاعداً من هذه الحروف المعقولة وهي ثمانية وعشرون حرفاً إذا وقع ممن يصح منه أو من قبيل الافادة "[٥].

فالكلام المفيد عندهم يتألف من حرفين فصاعداً ،وشرط أن يفيد معنى، وهي وجه نظر سليمة مستمدَّة من رأي النَّحويين؛ لأنَّهم اشترطوا في الكلام المفيد أن يفهم منه معنى يحسن السّكوت عليه[٦].

وتظهر قيمة إنجاز جهود متكلِّمي الإماميَّة في إبداعهم اللّغوي على المستويين الصَّرفي والنَحوي ،فما يتعلَّق بالمستوى الصَّرفي بحث متكلِّمو الإماميَّة عن الأثر المعنوي المستفاد من

(١) المصنَّف ، ابن جني : ٢/١.

(٢) ينظر: الكتاب ،عمرو بن عثمان أبو بشر، الملقب سيبويه (ت ١٨٠هـ) : ١٢/١ ، ينظر : اللّغة العربية معناها ومبناها : ٨٧ .

(٣) أوائل المقالات : ١٢٥.

(٤) تقريب المعارف : ١٠٦.

(٥) الاقتصاد فيما يتعلَّق بالاعتقاد : ٦٥.

(٦) ينظر : شرح الكافية الشَّافية ، محمد بن عبد الله أبو عبد الله، جمال الدين (ت ٦٧٢هـ) :١٥٧/١، ينظر: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، عبد الله بن يوسف ابن هشام (ت ٧٦١هـ): ٣٣، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب شمس الدين محمد بن عبد المنعم بن محمد الجَوجَري (ت ٨٨٩هـ): ١٦١/١.

بنية الكلمة، سنسلط الضوء على هذا الإنجاز المثمر ، ساعين إلى بيان هذا الجهد اللّغوي الكبير في مؤلفاتهم مع الأخذ بعين الاعتبار أهمية اللّغة عند متكلِّمي الإماميَّة ، ومدى تطابق جهودهم مع أئمة اللّغة العربية على قلَّة المسائل الصَّرفيَّة في مؤلفاتهم ، وهذا يتَّضح في جانبين:

الجانب الأوَّل : ما يتعلَّق بدلالات الأسماء (المشتقَات) كاسم الفاعل ، والصّفة المشبّهة، صيغة المبالغة.

الجانب الثّاني : ما يتعلق بتناوب الصّيغ.

المبحث الأوّل

الاستدلال الصَّرفي

الجانب الأوَّل: الاستدلال بالمشتقّات

الإشتقاق من الأسماء عند الأصوليين والمتكلّمين

أمَّا ما يتعلَّق في وقوع الإشتقاق في الأسماء ففيه آراء:

ذهب الأصوليون والمتكلّمون إلى أنَّ اللّغة أمَّا توقيف أو اصطلاح ، وذهب أكثر المتكلّمين إثبات اللّغة توقيفاً لا مجال للقياس غير هذا اثباتها بالنَّص لا يسوغ إثباتها في القياس[١]،وهو رأي الإماميَّة قال الشَّريف المرتضى[٢]: "فأمَّا فيما طريقه اللّغة التي لا مجال للاستدلال والقياس فيها وإنَّما يؤخذ سماعاً".

فاختلفوا في الأسماء المشتقَّة ذهب بعضهم إلى أنَّ العرب تلتزم الإشتقاق لذلك سمّوا (الدَّابة) دابَّة لدبيبها ولم يسمّوا كلَّ ما يدبّ دابَّة[٣]، وذهب الآخرون إلى أنَّ من التزم الإشتقاق في لغة العرب باطلاً فلا يمتنع اثبات اللّغة قياساً، وقالوا في الأسماء المشتقَّة كالخمر: ليس في معنى اسمها الإطّراب وهي من المخامرة والتَّخأمر والتَّخمير فلو استمسك بالإشتقاق لكان كلَّ ما يخامر العقل خمراً وإن لم يكن يطرب[٤]، فاستدلَّ الجويني على بطلان من زعم أنَّ العرب تلتزم بالإشتقاق، قائلاً[٥] : "إن الذي يدعى ذلك إن كان يزعم أن العرب أرادته ولم تبح به فهو متحكم من غير ثبت ولا توقيف فإن اللّغات على خلاف ذلك ولم يصح فيها ادعاء نقل وإن كان يزعم أن العرب لم تعن ذلك فإلحاق الشيء بلسانها وهي لم ترده محال والقايس في حكم من يبتدئ وضع صيغة، فإن قيل الأقيسة الحكميَّة يدور فيها هذا التَّقسيم قلنا أجل ولكن ثبت قاطع سمعي على أنها متعلق الأحكام فإن نقلتم قاطعًا من أهل اللسان اتبعناه[٦]".

الإشتقاق من الحقائق :بعض الأصوليين لا يلزم الإشتقاق في الحقائق بل يتعداها إلى المجاز ، وهو رأي الأصوليين كالسَّلفيَّة والظَّاهريّة و والمعتزلة[٧].

قال أبو الحسين البصري (ت٤٣٦هـ): " لا يجب الإشتقاق من الحَقائق أَلا ترى أَن قَولنَا رَائحَة يَقع على الرَّائحة حقيقة ولا يشتق مِنهُ"[١]، والإشتقاق من المجاز ذهب فيه الأصوليين مذهبين :

(١) كنز الفوائد : ٢/ ٢٠٣،ينظر: قواطع الأدلَّة في الأصول : ٢٨٢/١.

(٢) الشّافي في الإمامة : ٣٢٢/٢.

(٣) ينظر : قواطع الأدلَّة في الأصول : ٢٨٢/١ ، ينظر : العدَّة في أصول الفقه، أبو يعلي : ٦٥٨/٢.

(٤) ينظر: البرهان في أصول الفقه : ٤٥/١.

(٥) البرهان في أصول الفقه : ٤٥/١.

(٦) نفسه : ٤٥/١.

(٧) ينظر : العدَّة في أصول الفقه : ٦٥٨/٢ ، ينظر: روضة الناظر وجنَّة المناظر: ٣٥/٢ ، ينظر: الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت٤٥٦هـ): ٢/ ١٣٥ .

المنع ، و الجواز، فمنهم من قائلاً: " عدم الإشتقاق منهُ، بلا منع عند القاضي أبي بكر بن الباقلاني، والغزاليّ، والشَّيخ المُوفق، والطّوفي، وابن مفلح، وابن قاضي الجبل، وغيرهم، وقال أَكثر الْعلمَاء: يجوز الإشتقاق من المجاز[٢] "وهو رأي الإماميّة أيضاً، فضلاً عن هذا ذهب بعض الأصوليين بأن يكون الإشتقاق صدق للاسم المشتقّ نحو الأشعريَّة وغيرهم وذهب المعتزلة والإماميَّة إلى أنَّ هذا ليس من شرط المشتق منه أن يكون لصدق الاسم المشتق؛لأنَّ " الأَشاعرة أَطلقوا على اللَّه ما منه الإشتقاق قائمٌ بذاته الكريمة، وهو الكلام النَّفسيُّ، ولا يطلقونَ ذلك على من لم يقُم به الكلامُ النَّفسيُّ"[٣] وهذا لايجوز عند الإماميَّة وهو من قبيل المجاز .

فاشترطوا في الحقائق الاطّراد كإطلاق المشتقّ على (اسم الفاعِل وَاسم المفعُول ...) باعتبار الحال حقيقة بلا نزاع وإطلاقه باعتبار المستقبل كقوله تعالى :**{إِنَّك ميت وَإِنَّهُم ميتون}**[٤] مجاز قطعًا، أمَّا إن كان باعتبار الماضي ففيه ذهب الأصوليون مذاهب[٥]:

الأوَّل : أنَّه مجاز.

وَالثَّاني : أَنَّه حَقِيقَة مُطلقًا، وهو رأي الإماميَّة.

والثَّالث: التَّفصيل بين الممكن وغيره ،والتّزام بعضهم السَّكوت في هذه المسألة كالآمدي وابن الحاجب.

أصل الإشتقاق:

إنَّ الخلاف الواقع بين النَّحويون في أصل المشتقَّات عينه وقع عند الأصوليين.

ذهب الكوفيون إلى أن المصدر مشتقٌّ من الفعل وفرع عليه، نحو "ضرب ضربًا، وقام قيامًا، واحتجّوا و قالوا: " إنما قلنا إنَّ المصدر مشتق من الفعل؛ لأن المصدر يصح لصحة الفعل ويعتلّ لاعتلاله، ألا ترى أنك تقول "قَاوَمَ قِوَامًا" فيصح المصدر؛ لصحّة الفعل، وتقول: "قَامَ قيامًا" فيعتلّ؛ لاعتلاله؛ فلما صح لصحته واعتل لاعتلاله دلّ على أنه فرع عليه والدَّليل على أنّ المصدر فرع على الفعل أن المصدر يُذكَر تأكيدًا للفعل[٦].

(١) المعتمد: ٤١/١ .

(٢) التَّحرير شرح التَّحبير:٤٣٤/١.

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه : ٣٥١/٢.

(٤) الزّمر :٣٠.

(٥) ينظر:التَّمهيد في تخريج الفروع على الأصول ،لأبي محمد جمال الدّين عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي(ت ٧٧٢هـ): ١٥٤.

(٦) ينظر :الإنصاف في مسائل الخلاف بين النّحويين البصريين والكوفيين ،عبد الرحمن بن محمد أبو البركات كمال الدّين الأنباري (ت ٥٧٧هـ): ١٩٠/١.

ولا شك أنّ رتبة المُؤَكَّدِ قبل رتبة المُؤَكِّد؛ فدلَّ على أن الفعل أصل، والمصدر فرع، والَّذي يؤيد ذلك أنا نجد أفعالًا ولا مصادر لها، خصوصًا على أصلكم، وهي نعم وبئس وعسى وليس وفعل التَّعجب حبَّذَا، فلو لم يكن المصدر فرعًا لا أصلًا لما خلا عن هذه الأفعال؛ لاستحالة وجود الفرع من غير أصل والدَّليل على أن المصدر فرع على الفعل أن المصدر لا يتصور معناه ما لم يكن فعل فاعل، والفاعل وضع له فَعَلَ ويَفْعلُ"[١]،وذهب البصريون إلى أن الفعل مشتق من المصدر وفرع عليه[٢]،وأيدهم الكثير من الأصوليين في أنَّ الأصل في المشتقَّات المصادر والفعل مشتقّ منها كأبي حنيفة بن النعمان وابن القيم والزَّركشي والمطهر الحلّي[٣].

أوَّلاً :اسم الفاعل

استدلَّ ألشَّيخ أبو الصّلاح الحلبي بأنّ الله تعالى ينفي أنّ يتولّى الامامة ظالماً ، كون اسم الفاعل ، من الأسماء الَّتي تدلّ على ثبوت الوصف في الزَّمن الماضي، مستدلّاً بقوله تعالى: **{وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ}**[٤]،وهذا ما يوضّحه ظاهر الآية ،فاستدلّ بدليل لغوي وهو دلالة ثبوت الوصف في الزَّمن الماضي، قائلاً :" كون ظالماً من أسماء الفاعليين كقاتل وضارب ، وليس باسم شرعي، و الأسماء المشتَّقة من الأفعال ثابتة بعد التَّوبة كثبوتها قبلها، يقولون: هذا قاتل زيد وضارب عمرو وخاذل علي وإن تابوا مما اقترفوه ، ولو كان من أسماء الشَّريعة لقبح هذا الاطلاق بعد التَّوبة كفاسق وكافر"[٥].

قال أهل اللّغة العربيَّة: اسم الفاعل : "ما دل على الحدث والحدوث وفاعله"[٦]، فيقصد بالحدث دلالته على الثّبوت والملازمة والحدوث على التَّجدد والاستمرار، فهو وصف وضّح دلالته تمّام حسّان قائلاً :"صفة الفاعل تدل على وصف الفاعل بالحدث منقطعاً متجدّداً "[٧].

ويدلّ أيضاً على ثبوت الوصف في الماضي كقولنا : (هذا قاتل زيد) ، دلّ على أنَّه قتله في الماضي مع بقاء صفة القتل فيه ، فإنَّه "يدل على ثبوت الوصف في الزمن الماضي ودوامه"[٨]

(١) المصدر نفسه: ١٩٠/١.

(٢) ينظر: المصدر نفسه : ١٩٠/١ ، ينظر: المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية (شرح ألفية ابن مالك) ، لأبي إسحق إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ):٣٨٧/٤.

(٣) ينظر: الابهاج في شرح المنهاج: ٣١٣/١ ، وينظر : البحر المحيط في أصول الفقه: ٩٧/٣.

(٤) البقرة : ١٢٤.

(٥) تقريب المعارف : ١٩٢.

(٦) أوضح المسالك في شرح الفية ابن مالك : ١٨١/٣.

(٧) اللّغة العربية معناها ومبناها : ٩٩.

(٨) معاني الأبنية العربية ، فاضل السامرائي : ٤٤.

فقيمة الاستدلال البياني الَّتي أتى بها أبو الصَّلاح إن دلَّت فقد دلَّت على قوة الاستدلال الَّتي يتمتع بها وسعته بالعربيّة،فلو عدنا إلى نصّ أبي الصّلاح في أعلاه ؛ لوجدناه مفرقاً بين دلالتين هما : الاسم الشَّرعي والاسم المشتق، فالشّرعي هو الاسم الّذي تصبّغ بصبغة اسلاميَّة وهو غير مشتق ، والاسم المشتق مالم يتصبغ بصبغة اسلاميَّة ومشتق من الأفعال، أنّ لفظة ظالم معروفة قبل الاسلام وبعد الاسلام بقيت على معناها بخلاف الاسم لأنّه ؛لا يدل على ثبوت الوصف في الزَّمن الماضي .

ثانياً : صيغة المبالغة (فعلان ، فعيل).

استدلَّ الكراجكي على أنّ أسماء الله تعالى كلها عائدة إلى الصَّفات،لأنَّها دالَّة على معانٍ ومتضمّنة لفوائد[١]وهو رأي الإماميَّة، يقول : "وليس فيها اسم يخلو من ذلك ، ويجري مجرى اللقب،إنّما وضع على شخص تقع الاشارة إليه ، ليفرق بينه وبين ما شاركه في جنسه من الأشخاص المتماثلة ، ولما كان الله تعالى يجلُّ عن المجانسة ويرتفع عن المماثلة ، استحال أن يكون في اسمائه لقب ، ووجب أن يكون جميعها مفيداً للمعاني كما تفيد الصفات "[٢] .

كشف الكراجكي عن البنية الصَّرفيَّة من النَّاحية المعنويَّة لبيان دلالة كلّ اسم من اسماء الله تعالى، فضلاً عن هذا نستشفّ من كلامه أنّ اختلاف البنية يؤدي إلى اختلاف المعنى ، اتّضح هذا من خلال استدلاله اللّغوي بمرويات أهل البيت (عليهم السَّلام).

قائلاً : " فأمّا التَّسمية له بالرَّحمن الرَّحيم، مشتق من فعل الرّحمة على سبيل المبالغة في الوصف ، لوقوعها في الفعل على حدٍ ،لا يصح وقوعها عليه من أحد من الخلق "[٣]،وهو رأي أهل اللّغة[٤]،مردَّه إلى الاتّساع في الكلام .

(١) ينظر : كنز الفوائد : ٧٢/٢.

(٢) نفسه : ٧٢/٢.

(٣) نفسه : ٧٢/٢.

(٤) ينظر : العين ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ): ٢٢٤/٣ ، ينظر: مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ) :١٢٠/١، ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد أبو الفيض الملقّب بمرتضى الزَّبيدي (ت ١٢٠٥هـ):٢٢٥/٣٢، ينظر: تهذيب اللّغة ،محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي أبو منصور (ت ٣٧٠هـ): ٣٣/٥ ،ينظر: الصحاح تاج اللّغة وصحاح العربيَّة، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ) :١٩٢٩/٥،ينظر: مجمل اللّغة ، أبو الحسين أحمد بن فارس اللغوي (ت٣٩٥ هـ) :٤٢٤/١ ، جمهرة اللّغة ١١٤،جمهرة اللّغة ، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ):٥٢٢.٥٢٣/١، ينظر: مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار ،جمال الدَّين محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّنِي الكجراتي (ت ٩٨٦هـ) :٣٠٥/٢.

قال أبو عبيدة (ت ٢٠٩هـ): "وقد يقدّرون اللّفظين من لفظ واحد والمعنى واحد، وذلك لاتّساع الكلام عندهم، وقد فعلوا مثل ذلك فقالوا: ندمان ونديم"[١].

ويعضّد الدّليل اللغوي بنصّ أهل البيت (عليهم السَّلام) يقول : " وقد روي الإمام الباقر (عليه السَّلام) صحة ذلك، فقال : "الرحمن لسائر الخلق ، الرحيم بالمؤمنين"[٢] فكأن أحد الاسمين مشتق من عموم الرّحمة وهو الرّحمن والآخر من خصوصها وهو الرّحيم"[٣]، فالمسألة عنده مسألة عام وخاص،وهذا التَّصوّر ناتج من الاستعمال القرآني "كون الرحمن لم يرد في القرآن الكريم إلا وصفاً لله تعالى في حين الرحيم جاء وصفاً لله وغيره"[٤]،وفرَّق علماء اللّغة بين البنيتين وفصّلوا القول فيهما، وأكثر علماء اللّغة يرون(فعلان) أشدّ مبالغة من (فعيل) وقيل رجل رحيم ولم يقل : رحمن، وهو الصواب وذكر بعضهم جائز أن يقال رجل رحمن ورجل رحيم[٥]، قال ابو هلال العسكري : "وعندنا أَنّ الرَّحيم مبالغة لعدوله وأَنّ الرَّحمن أَشدّ مبالغة فكلما كان أَشد عدولًا كان أَشد مبالغة"[٦].

، وذهب هذا المذهب الزَّجاجي قائلاً [٧]: "الرّحمن ذو النهاية في الرّحمة التي وسعت كل شيء وكل اسم كان في المدح أبلغ فرحمن أشد انعدالاً عن طريق الفعل من رحيم لذلك كان أبلغ"[٨] ،غير هذا فقد توصَّل علماء النَّحو والصَّرف إلى "أنّ الصَّفة المشبَّهة لا تكون إلَّا من فعل لازم بخلاف اسم الفاعل، فإنَّه يصاغ من المتعدي واللازم" ومن أخرى مجيء الرحمن على وزن من أوزان الصّفة المشبهة الّتي تدل على الثبوت والدوام، ومجيء الرحيم على وزن من أوزان صيغ المبالغة التي تدلّ على كثرة وقوع الفعل وتكراره [٩].

ألا أنّ هناك ألفاظاً خالفت ما ذهب إليه علماء اللّغة، حيث صيغت الصّفة المشبهة من الفعل المتعدِّي مثل سميع ، رحيم ، وصريم ، عليم ، ولعلهم "ردّوا هذا الشّذوذ إلى الحمل على المعنى ،معنى اللزوم وثبوت الوصف المتوافر في بناء (فعيل) ، بحيث حُمِلت عليه تلك

(١) مجاز القرآن : ٢١،٢٢.

(٢) كنز الفوائد : ٧٢/٢.

(٣) دراسات لغوية في القرآن الكريم وقراءاته ، أحمد مختار عمر : ١٢٥.

(٤) ينظر: اشتقاق اسماء الله ، عبد الرحمن بن اسحاق أبو القاسم الزَّجاجي (ت٣٤٠هـ): ٤٠.

(٥) ينظر : نفسه : ٤٠.

(٦) الفروق اللغوية : ١٩٦.

(٧) توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك ، بدر الدين حسن بن قاسم أبو محمد المرادي المصري المالكي (ت ٧٤٩هـ):٨٧٥/٢.

(٨) اشتقاق اسماء الله: ٤٠.

(٩) ينظر : دراسات لغويَّة في القرآن الكريم : ١٢٥.

المفردات الشّاذة ،التي خرجت من باب (فاعل) المشتق من اللازم والمتعدي إلى باب (فعيل) المشتق من اللازم ،لأنّ النّقل من (فَعِل و فَعَل) المتعديين إلى (فَعُل) يشعر باستقرار المعنى وثبوت الوصف في صاحبه ، فلمّا صار العلم طبيعة وسجيّة في صاحبه قيل : (عليم) على هذا النَّحو سارت مفردات هذا الباب الشَّاذة "[١].

الجانب الثَّاني : الاستدلال بالصّيغ الصّرفيَّة

الأصل في اللّغة العربيَّة أن يكون لكلّ صيغة معنى ،و يرى الأصوليون كل بنية خلت من الاختلاف والاشتراك وقامت بوظيفتها الصوتيَّة والصرفيَّة والنحويَّة والمعجمية أدَّت إلى وضوح الوحدة الكلامية[٢]، فجاءت بعض الصّيغ مكان صيغ أخرى ؛ لتحقيق فائدة معنويَّة[٣]، وهذه الفائدة المعنويَّة عدّها النّحاة من قبيل الحقيقة والمجاز، وتناولوها ضمن أبواب أخرى تناولها الأصوليون والمتكلّمون والنَّحويون في مؤلفاتهم كالتَّضمين ، والاشتراك.

فالتَّضمين هو "اعطاءُ الشَّيءِ معنى الشَّيء وتارةً يكون في الأَسماءِ وفي الأَفعالِ وفي الحروفِ"[٤] ،ناتج عن إبراز علاقة الشّيء بالشيء في إطار الحقيقة والمجاز[٥].

أو هو أَن "يحمل اللَّفظ معنى غير الَّذي يستحقّه بغير آلَة ظاهرة" [٦] وفائدته أن يدلّ بكلمة واحدة بكلمتين يدلك على ذلك أَسماء الشَّرط والاستفهام[٧]،وحصره الباقلّاني في الأسماء والصِّفات قائلاً : "التضمين حصول معنى فيه من غير ذكره له باسم أو صفة هي عبارة عنه "[٨] وهو على وجهين عنده [٩]:

أوَّلاً : تضمين توجبه البنية، كقولنا: معلوم ، يوجب أنه لا بد من عالم.

ثانياً: تضمين يوجبه معنى العبارة من حيث لا يصح إلا به، كالصّفة بضارب، على مضروب.

فاختلفوا فيه الأصوليين والنَّحويين أهو سماعي أم قياسي ؟

(١) ظاهرة الشّذوذ في الّصرف العربي ،حسن عباس الرفايعة : ٢١٥، ٢١٧.

(٢) دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين ، موسى ين مصطفى العبيدان: ٢٢٧،٢٢٦.

(٣) البحث الدَّلالي في التبيان في تفسير القرآن لأبي جعفر محمد بن الحسن الطُّوسي (ت ٤٦٠هـ) ، ابتهال كاصد الزَّيدي : ١١٣.

(٤) البرهان في علوم القران :٣٣٨ /٣ .

(٥) ينظر: نفسه : ٣٣٨/٣.

(٦) الكلّيات: ٢٦٦ .

(٧) ينظر : مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ، عبد الله بن يوسف أبو محمد جمال الدِّين ابن هشام (ت ٧٦١هـ): ٦٨٧، ينظر :شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ، علي بن محمد بن عيسى أبو الحسن نور الدين الأُشْمُوني الشافعي (ت ٩٠٠هـ):٤٤٦.

(٨) إعجاز القرآن : الباقلّاني : ٢٣٧.

(٩) نفسه : ٢٧٢.

المذهب الأوَّل قياسي : ذهب أكثر الأصوليين والنَّحويين على أنَّه قياسي، وضابطه عندهم أن يكون الأوَّل والثاني يجتمعان في معنى عام [١].

المذهب الثّاني سماعي : ذهب فيه أهل اللّغة والأصول أنَّه "لَا ينقاس"[٢] قال الزَّركشي: " الحقُّ أَنَّهُ موقوفٌ على السَّماع، وغير جائزٍ في القياس[٣].

فضلاً عن هذا يرى بعض النّحاة أنَّ التَّضمين زيادة بتغيير الوضع[٤].

أي أنَّ التّضمين استعمال الكلمة يحلّ محل الأصل، ومنهم من يرى بقاء المعنى ومزيدًا عليه معنى آخر ويدخل فيه الاشتراك، ويختلف التَّضمين عن العدل حيث الأخير هو : تغيير صيغة اللّفظ مع بقاء معناه[٥].

ومن استدلال الصّيغ الصّرفيَّة الَّتي وقف عندها متكلّمو الإماميَّة في الاستدلال العقدي اللّغوي هي:

(فعِل بمعنى مفعول) :

استدلّ الشَّيخ الكراجكي في تأويل قوله تعال :**{وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ}**[٦] ، قائلاً: إنّ سأل سائل كيف يصحّ وصف الدَّم بالكذب والكذب من صفات الأقوال ،لا من صفات الأجسام؟

فاستدلَّ صرفياً على أنَّ كذب بمعنى مكذوب[٧] ، يقول : " أمّا كذب فمعناه في هذا الموضع ،مكذوب فيه وعليه، مثل قولهم : هذا ماء سُكب وشراب صب ، يريدون مسكوباً ومصبوباً "[٨]. والعرب تقول للكذب مكذوب وللضعف مضعوف[٩] فيجعلون المصادر في كثير من كلامهم مفعولًا[١٠]،فهو لا يكتفي عند هذا الحد ، بل يدعم استدلاله باستدلال آخر يريد أن يثبت أنَّ هذا وارد في كلام العرب فضلاً عن هذا نراه يسوق الاستدلال الصَّرفي بشاهد من كلام العرب مع

(١) ينظر : شرح التَّصريح على التَّوضيح أو التَّصريح بمضمون التَّوضيح في النَّحو:٥٣٦/١ ، اعجاز القرآن ، الباقلَّاني : ٢٣٧، توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك: ١٠٣١./٢.

(٢) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) : ٥٤١/١ ، البحر المحيط في التفسير، محمد بن يوسف أثير الدِّين الأندلسي (ت ٧٤٥هـ): ٦٢٨ .

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه :٢٤٩/٣.

(٤) توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك : ١٢٥٧/٣.

(٥) ينظر :شرح التَّصريح على التَّوضيح أو التَّصريح بمضمون التَّوضيح في النَّحو: ٣٤٣/٢.

(٦) يوسف : ١٨.

(٧) ينظر: كنز الفوائد : ١٦٥/٢.

(٨) نفسه : ١٦٦/٢.

(٩) ينظر: معاني القرآن ، الفرّاء:٣٨/٢.

(١٠) ينظر : تهذيب اللّغة:٩٧/١٠.

توكيده بكلام أهل اللّغة، ومنه (فَعَل بمعنى فاعل) يقول : "كقولهم : رجل صوم ، وامرأة نَوح ،والمعنى صائم ونائحة"[١].

وأيضاً (مفعول بمعنى فَعَل)يقول:"كقولهم:ما لفلان معقول يريدون عقلاً"[٢]، قال الرَّاعي النّميري"[٣]:[الكامل]

حتى إذا لم يتركوا لعظامه لحماً ولا لفؤاده معقولا

ثم يؤكد استدلاله بقول الفرَّاء يقول: وقد قال الفرَّاء وغيره، يجوز في النَّحو، بدم كذباً بالنَّصب على المصدر وتقدير الكلام كذّبوا كذباً وكان دماً مكذوباً فيه"[٤]وهو عين استدلال المرتضى في أماليه[٥].

(فِعال بمعني فَعَلَ):

استدلّ الكراجكي على أنّ تسميّة الله بمعنى (إله) قائلاً: " فأمَّا التَّسمية له تعالى (بالله) فإنَّه يفيد من المعنى (وله) إليه وتعلّق نفوسهم به، ورغبتهم عند الشَّدائد في إزالة المكروه إليه"[٦]، مستدلاً بدليلٍ نقلي بحديث الإمام الصّادق (عليه السّلام) : ((الإله يقتضي والهاً ، والواله لابدّ له من مألوه والغسم غير المسمّى))[٧]، وعليه وجّه قوله الكراجكي أنَّ الله مشتق من (إلاه): "والأصل في قولنا :(الله) إلاه ، ثم دخلت الألف واللام للتعريف ،فصار الإله ، فاسقطت الهمزة الثّانية تخفيفاً ، وجعلت اللامين لاماً واحدة مشددة، فقيل الله "[٨]، في حين ذهب اللّغويون في اسم (الله) اربعة مذاهب :

١. رأي يونس بن حبيب(ت١٨٤هـ) والكسائي(ت١٨٩هـ) والفراء(ت ٢٠٧هـ) وقطرب (ت ٢٠٦هـ)وهو أصل الله(الإله) ثم حذفت الهمزة تخفيفاً فاجتمعت لامان، فادغمت الأولى في الثَّانية، فقيل (الله) فإله (فِعال) بمعنى (مفعول) كأنه مألوه أي معبود مستحق للعبادة يعبده الخلق أو يؤلهونه ، قال رؤبة بن العجّاج [٩]:[الرَّجز]

لله درّ الغانياتِ المُدةِ سَبَّحنَ واسترجعنَ من تألُّهي

(١) نفسه : ١٦٦/٢.

(٢) نفسه : ١٦٦/٢.

(٣) ديوانه :٢٣٦.

(٤) نفسه : ١٦٦/٢.

(٥) أمالي المرتضى ، الشَّريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي : ١٠٦،١٠٥/١.

(٦) كنز الفوائد : ٧١/١.

(٧) توحيد الصّدوق : ٢١٩.

(٨) نفسه : ٧١/١.

(٩) ديوانه ١٦٥.

أي من تعبدي ، والمصدر ألِهتُ الألوهةُ[١].

٢. قال الخليل أصل إله ولاه من الوله والتّحير، وقد أبدلت الواو همزة لانكسارها فقيل: (اله) كما قال في وعاء اعاء ، وفي وشاح اشاح[٢]، ثم دخلت عليه الألف واللام وحذفت الهمزة فقيل (الله)، وكأن معناه على هذا المذهب أن يكون الوله من العباد إليه كما كان في المذهب الأوّل أيضاَ مألوهاً كذلك يكون في هذا المذهب أيضاً : الوله والتّحير من العباد إليه[٣].

٣. مذهب سيبويه قال : وجائز أن يكون أصله (لاهِ) على وزن (فَعَل) ثم دخلت عليه الألف واللام للتعريف فقيل : (الله) واستدل على ذلك مارواه ابن رستم عن المازني بقول بعض العرب : "لَهيَ" يريد (لاه أبوك) فتقديره على هذا القول (فَعَل) والوزن وزن باب ودار.

٤. المذهب الرابع مذهب المازني يقول: "إنّ قولنا (الله) إنّما هو اسم هكذا موضوع لله عزّ وجل وليس أصله (إله) ولا (ولاه) ولا (لاه) كما فسرنا قبل[٤]" ، والزَّجاج : "والدّليل على ذلك إنّي أرى لقولي (الله) فضل مزية على (إله) وأني أعقل به ما لا أعقل بقوله إله[٥].

ومن المحدثين ذهب حسين الهمذاني إلى أنّ اسم (الله) اسم علم جامد غير مشتق فوجد أنّ الاسم استعمل بلفظة (الوه) في العبريَّة و(والاه) في الآراميَّة وألوها في السّريانيَّة وإلاه في العربية الجنوبية مما يدل على أنّه اسم علم وأنّ الكلمة الأصليّة لهذا الاسم في جميع اللّغات السامية هي (إيل) ثم أخذت صوراً يختلف بعضها عن بعض، وتابعه بهذا الرأي عودة خليل أبو عودة [٦] يقول : " هو التّفسير الأقرب إلى الصّواب ويدفعني لهذا الرأي عدة أسباب :

أوّلاً : أنّ القرآن الكريم يفرق في استعماله بين كلمة الله وبين كلمة إله وأنّ هذه الأخيرة تأتي وصفاً لكلمة الله وذلك مثل قوله تعالى : ﴿**الله لا إله إلّا هو الحي القيوم** ﴾[٧] وغيرها من الآيات وهذا يدل على إنّ كلمة إله ليست هي المقصودة بكلمة الله وليست هي أصلاً لها كما حاول الاشتقاقيون أن يفسروها وإنّما الّذي يقال في هذا المجال أن كلمة إله هي كلمة عربية وهي كما فسرها اللّغويون تتألف من ثلاث حروف الهمزة واللام والهاء .

٢. إنَّ كلمة(الله)تشبه في لفظها وفي بنائها اللّغوي مثيلاتها في اللّغات السَّامية الأخرى .

(١) اشتقاق اسماء الله : ٢٣،٢٤.

(٢) نفسه : ٢٣،٢٤.

(٣) نفسه : ٢٦،٢٧.

(٤) ينظر:نفسه : ٢٨.

(٥) نفسه : ٢٩.

(٦) التَّطور الدَّلالي بين لغة الشّعر الجاهلي ولغة القران الكريم دراسة دلاليَّة مقارنة ، عودة خليل أبو عودة: ١٩٢.

(٧) البقرة : ٥٥.

٣ أنّ ابن قتيبة وأبا حاتم الرّازي وابن دريد هم من أصحاب مدرسة الإشتقاق الَّذين ربطوا بين الألفاظ ربطاً وثيقاً وحالوا إرجاع كثير من الألفاظ المشتركة في حروفها إلى معنى أصلي عام منه اشتقت تلك الكلمات ، وقد تكلف صاحب الجمهرة كثيراً حتى أنّه جعل اسم قضاعة مشتقًا من انقضع الرجل أي ابتعد عن أهله ولا يبعد أنَّ أبا حاتم تعسَّف أيضاً في محاولة ارجاع الله إلى أصل اشتقاقي منطلقاً من هذه النَّزعة التي سيطرت عليه.

٤ .إن كلمة الله قد وردت كثيراً في اشعار العرب قبل نزول القرآن مما يدل على أنّها كلمة مألوفة تجري على ألسنتهم جرياناً طبيعياً وانها قديمة في استعمالهم اللغوي ولو كانت الكلمة من أله يأله أو وله يأله لرأينا في بعض أقوالهم مايدل على أصلها الأوّل قبل أن تتحول إلى صيغتها المشهورة[١].

(١) التَّطور الدَّلالي بين لغة الشّعر الجاهلي ولغة القران الكريم : ١٩٥،١٩٤.

المبحث الثَّاني

الاستدلال بحروف المعاني

تُعدُّ حروف المعاني الحروف من المسائل الّتي أثير الاشكال فيها بين الأصوليين والنَّحويين، وتمثل الجانب الّذي ركّز عليه المستدلّ الإمامي لا سيَّما في المستوى النَّحوي، وهذا لا يعني قصرهم واغفالهم عن بقيَّة المسائل النَّحوية ؛ لأنَّهم لا يقصدون بصدد التَّأليف في النَّحو وغيره ، وإنَّما يبحثون عن الدَّلالة وتوجيه النَّصوص فتوسعهم في دائرة الحروف والأدوات ربَّما يعود إلى طبيعة استدلالهم الّتي دعتهم إلى هذا الاستدلال.

إنَّ الحروف بلحاظ دلالتها على المعاني أو لا تدلّ تنقسم قسمين أساسين[١]: حروف المباني ،وحروف المعاني.

وسنقف على حروف المعاني (حروف العطف ، والجر ، وغيرها)، وحروف المعاني مصطلح بصري يقابله مصطلح(الأدوات)عند الكوفيين[٢]،الّتي تأتي مع الأفعال والأسماء، أو هي:" الحروف الّتي تدخل على الأسماء والأفعال لتغيير معنى ما تدخل عليه ، أو استحداث معنى جديد لم يكُ فيه ، فإذا انفردت وحدها لم تدلّ على ذلك "[٣].

وعلى وفق ما أحصته الدراسة في استدلالهم بـ(حروف المعاني) سنسلط الضّوء على:

ما يتعلَّق في الاستدلال بحروف الجر، ونيابتها .

ما يتعلّق بحروف المعاني الأخرى.

اوَّلا: الاستدلال بحروف الجر

هي حروف لا يظهر معناها إلّا بغيرها[٤] ، وتصل ما قبلها بما بعدها فتوصل الاسم بالاسم والفعل بالاسم ولا يدخل حرف الجر إلا على الأسماء[٥]، وعبَّر عن حروفِ الجرِ بهذا المسمَّى البصريون، ويسميها الكوفيون ب(حروفِ الخفضِ) و(حروفِ الصَّفات)[٦]،و(حروف الإضافة)[٧].

يقول ابن يعيش :" اعلم أن هذه الحروف تسمى حروف الإضافة؛ لأنها تضيف معاني الأفعال قبلها إلى الأسماء بعدها، وتسمى حروف الجر؛ لأنها تجر ما بعدها من الأسماء، أي: تخفضها وقد يسميّها الكوفيون حروف الصّفات ،لأنَّها تقع صفات لما قبلها من النّكرات، وهي متساوية في إيصال الأفعال إلى ما بعدها وعمل الخفض، وإن اختلفت معانيها في أنفسها "[٨].

(١) الاستدلال في معاني الحروف ، أحمد كرّوم : ٢٠.

(٢) ينظر: مجاز القرآن ،أبو عبيدة :١٤ومعاني القرآن ،الفرّاء: ١٢١/٢.

(٣) الدَّلالة القرآنيّة عند الشَّريف المرتضى ، حامد كاظم عبَّاس : ٢٦٩.

(٤) ينظر : الاستدلال في معاني الحروف: ٢٠.

(٥) ينظر : الأصول في النَّحو، ابن السَّراج: ٤٧٨.

(٦) ينظر: الحدود في علم النحو: ٤١٣.

(٧) ينظر: شرح التّصريح على التّوضيح أو التّصريح بمضمون التّوضيح في النحو: ٦٣٠/١.

(٨) شرح المفصل: ٤٥٤/٤.

والأسماء المجرورة تنقسم قسمين: اسم مجرور بحرف جر، أو مجرور بإضافة اسم مثله إليه وحروف الجر، تنقسم قسمين[١]:

الأوّل : ما استعملته العرب حرفاً فقط ولم يشترك في لفظه الاسم ولا الفعل مع الحرف ولم تجره في موضع من المواضع مجرى الأسماء ولا الأفعال ، وهو الحرف التي استعملته حرفاً فقط على ضربين: فالضّرب الأول منها: ألزم عمل الجر، والضّرب الثاني: غير ملازم لعمل الجر، فأما الحروف الملازمة لعمل الجر: فمن وإلى وفي والباء واللام.

و الآخر: ما استعملته العرب حرفاً وغير حرف.

فمحور دراستنا المتعلّقة بحروف الجر ترتكز على(النّيابة في حروف الجر) سنقف عند نصوص استدلّ بها متكلّمو الإماميَّة أنابوا فيها حرفاً مكان حرف لغرض دلالي أدَّاه هذا الحرف وكان له الأثر في توجيه النَّصوص بما يلائم عقيدة المستدلّ وفق نظام النَّحو.

النّيابة في حروف الجر :

استدلّ متكلّمو الإمامية بحروف الجر في توجيه النّصوص وبيّنوا إنابتها أي أنّ حروف الجر ينوب بعضها عن بعض ، ولم نجد لهم وقفات صريحة بنيابة هذه الحروف إلّا كقولهم (ومجرى لفظة(من) في هذه مجرى عند ومع ،أو الباء تقوم مقام اللّام أو من بمعنى بعض وغيرها؛ لأنّ حروف المعاني جزء من التّركيب ولكنّها تنفرد بكونها تحمل في ذاتها معاني متعددة لا تظهر إلاّ من خلال تركيبها مع مفردات الجملة قبلها وبعدها ،وبهذه التّعددية حيث وجد المتكلّمون مجالاً لصرف النّصوص عن دلالتها الظّاهرة إلى ما يوافق معتقداتهم[٢].

ألا أنّ النّحاة ذهبوا فيه مناح بين مؤيد نيابتها بحتاً، وبين مؤيدٍ مشترط وبين رافض لها قطعاً :

أوّلاً : مذهب يقبلها وهم الكوفيون ومن تابعهم: يرون أن حروف الجر قد ينوب بعضها عن بعض [٣]،كمجيء (الباء)بمعنى: (من) الّتي تفيد التّبعيض، كقوله تعالى: **{وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ}**[٤].

ثانياً : مذهب يقبلها مع إبقاء الحرف في موضعه الأوّل وهم البصريون : إبقاء الحرف في موضوعه الأول، إما بتأويل يقبله اللّفظ أو يضاف إليه معنى زائداً ما يعرف بالتَّضمين عند النَّحويين[١].

(١) الأصول في النَّحو ابن السراج : ٤٠٨.

(٢) ينظر: الأثر العقدي في تعدد التوجيه الاعرابي لآيات القران جمعاً ودراسة :٣ /١٣٤٨.

(٣) ينظر: الجني الداني من حروف المعاني: ٤٦ ، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك :١ /٧ ، ينظر : اسفار الفصيح: ٩١٦/٢ .

(٤) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك :١ /٧.

فعزا هذه الظّاهرة من النّحويين القدماء كابن جنّي إلى الاتّساع قائلاً:

"فإن العرب قد تتسع فتوقع أحد الحرفين موقع صاحبه[٢]"، وتابعه من المحدثين فاضل السّامرائي وعزا هذه الظّاهرة إلى الاطِّراد قائلاً :"ولسنا نذهب مذهب من يجعل نيابة الحروف عن بعضها هي الأصل، وأن الحرف الواحد يقع بمعنى عدة حروف بصورة مطردة "[٣].

أما من رفض النّيابة في حروف الجر فهو ابن درستويه (ت٣٤٧هـ) قائلاً :

" ومذاهب كثير من أهل اللّغة، أنّ حروف الجر تتعاقب، فيقع كل واحد منها مكان الآخر، بمعنى واحد ، وهذا إبطال حقيقة اللّغة، وإفساد الحكمة فيها، وضد ما يوجبه العقل والقياس"[٤].

ويطلق كمال بشر على مصطلح التّناوب أو النّيابة في الحروف مصطلح (التّعاور) للتّخلص من الاشكالات الّتي وقعت بين النّحاة فضلاً عن هذا فهو لا يأخذ به وضعه ويتجنّب الخوض فيه وفي التّضمين ، قائلاً [٥]: "أصول التّقعيد في العربيّة، وهما "التّضمين" و"التّعاور بين الحروف" ولكنا مع ذلك لم نأخذ بأيّهما هنا، ذلك ،لأنّ الأصل الثّاني "وهو التّعاور" لم يحاول واحد منهم – فيما يعلم– أن يكشف عن حدوده أو أن يبين طرائفه ومواقعه وإنّما هو أشبه بقوله طرأت على أذهان بعضهم للتخلص مما يقابلهم من مشكلات في هذا الصّدد، على أنَّا نحس أن الأخذ به إنما هو ضرب من التحمل قد يؤدي إلى التّعسف أحيانا في التّقدير وإصدار الحكم ،كذلك لم نحاول الأخذ بالمبدأ الأول "وهو التّضمين" هنا لأسباب كثيرة، أهمها في نظرنا اختلاف رجال التّقعيد في القديم في قياسيته أو سماعيته وفي حدوده الجائز الأخذ بها ، هذا بالإضافة إلى أن بعضهم نص على أنَّه لا يلجأ إليه إلّا لأغراض بلاغيَّة"[٦].

فالحروف من منظور اللسانيات تشترك مع الحروف الأخرى في المعنى نفسه وهو متعارف عند أهل اللّغة لكنَّها تتميز بحقولها الدَّلاليَّة الخاصة ، يضاف إليها لا توجد وحدة معجميَّة تنتمي إلى أكثر من حقل ولا توجد وحدة معجميَّة لا تنتمي إلى حقل دلالي[٧].

([١]) الجني الداني من حروف المعاني: ٤٦ ، البحر المحيط في أصول الفقه : ٢٤٩/٣ ، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب : ٨٦١.

([٢]) الخصائص : ٥٠٧/٢.

([٣]) معاني النحو، فاضل السّامرائي: ١٢/٣.

([٤]) تصحيح الفصيح وشرحه ، ابن درستويه : ١٧١.

([٥]) دراسات في علم اللغة، كمال بشر: ٢٨٧.

([٦]) نفسه : ٢٨٧.

([٧]) ينظر: الاستدلال في معاني الحروف : ٨٦.

ويرى أحمد كرّوم أنَّ تقرير الأغراض المعنويّة الّتي تحقّقها هذه الحروف تتعلّق بما يأتي :
التَّضمين : " وذلك في إبراز علاقة الحرف بالحرف في المعنى في إطار الحقيقة والمجاز[١].
الاشتراك : كون ألفاظ الحروف تشترك في الدَّلالة على معنيين مختلفين أو أكثر ، سواء كانت الدلالتان مستفادين من الوضع أو من كثرة الاستعمال .
الأدوار الدَّلالية : وهي التي تشارك فيها حروف المعاني الأفعال والأسماء .

استدلال متكلّمي الإماميّة بحروف الجر

(من)الجارة بمعنى (التّبعيض)

أوضح النّحاة معاني (من) الجارة وقالوا أنّها تأتي بمعنى(ابتداء الغاية، وللتبعيض،و سببيَّة، وزائدة ، وبمعنى الباء، وبمعنى في ، ولبيان الجنس)[٢] ،فاستثمر الشّيخ المفيد الدّليل النّحوي بتوجيه دلالة النّص القرآني في استدلاله العقدي فاستدلّ الشَّيخ المفيد على أنّ (من) الجارة في قوله تعالى:**{فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَزَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ}**[٣] وقوله تعالى:**{وَإِنَّ مِن شِيعَتِهِ لَإِبْرَاهِيمَ}**[٤] ، بمعنى بعض قائلاً : "كقولهم :(فلان تكلّم في كذا وكذا فشيع فلان كلامه) إذا صدقه فيه واتبعه في معانيه غير أنّ ليس كل مشيّع لغيره على حقيقة ما ذكرناه من الإتباع يستحق السّمة بالتّشيّع ولا يقع عليه إطلاق اللّفظ بأنّه من الشَّيعة وإن كان متبوعاً محقاً أو كان مبطلاً إلّا أن يسقط منه علامة التّعريف هي (الألف واللام) ويضاف بلفظ (من) التّبعيض فيقال:(هؤلاء من شيعة بني أمية) أو (من شيعة بني العباس)أو (من شيعة فلان أو فلان)"[٥] مستعيناً بالسِّياق في توجية دلالة النّص قائلاً "فأما إذا دخل فيه علامة التّعريف فهو على التّخصص [أي لبيان الجنس] لا محال لأتباع أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) على سبيل الولاء والاعتقاد لإمامته بعد الرّسول (صلوات الله عليه) بلا فصل ونفي الامامة عمّن تقدمه في مقام الخلافة وجعله في الاعتقاد متبوعاً لهم غير تابع لأحد منهم على وجه الاقتداء"[٦].

(١) نفسه : ٧٨.

(٢) شرح التّسهيل الفوائد:١٣٦/٣، شرح المفصّل :٤٥٨/٤،اللمحة في شرح الملحة : ٦٣/١، و الجني الدّاني في حروف المعاني :٣١٢.

(٣) القصص:١٥.

(٤) الصافات : ٨٣.

(٥) ينظر: أوائل المقالات :٣٦.٣٥.

(٦) ينظر: نفسه :٣٦.٣٥.

(من الجارة) بمعنى (مع وعند)

استدلّ السّيد المرتضى على أنّ (من) في قول رسول الله (صل الله عليه واله وسلم) لعلي: ((أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلاّ أنَّه لا نبي بعدي))[١]

قائلاً: بمعنى (عند) و(مع) "ومجرى لفظة (من) في هذه مجرى (عند) و(مع) فكأنّ القائل أراد محلّلك عندي ، وحالك معي في الإكرام والإعظام كحال أبي عندي ومحله"[٢].

فاستدل المرتضى بدليل نحوي يؤيد ويعضد بأن منزلة الخلافة النّبوية باستثناء النّبوة قد مُنحت لعلي (عليه السَّلام)، مبيناً أن (النّبي صلّى الله عليه وآله وسلّم) ذكر أن منزلة علي (عليه السَّلام) منه هي منزلة هارون من موسى ، فصرف المرتضى دلالة (من) ابتداء الغاية الى المصاحبة بتضمين قوله :(أنت مني) وصرف دلالة من بقوله:(من موسى) بمعنى عند وذلك لمناسبة المقام الذي وردت فيه وهو مقام تكريم ومناسبة السّياق للمعنى الذي تضمنته من.

(في) الجارة بمعنى (إلى)

استدلّ السَّيّد المرتضى على أنّ دلالة (في) الجارة في قوله تعالى:**{فنظر نظرة في النجوم فقال إني سقيم}**[٣] بمعنى (إلى) لغرض (تنزيه الأنبياء) وتنزيه ماحكي عن النّبي إبراهيم (عليه السَّلام) من أنّه نظر في النّجوم، و الذي يفعله المنجمون من ذلك ضلال، والآخر قوله (عليه السَّلام) إنّي سقيم[٤].

فأستدّل المرتضى بدليلٍ نحوي لتنزيه النبي (عليه السَّلام) من التّنجيم وهو(أنّ في الجارة تفيد معنى إلى الجارة)، قائلاً : "فإن قيل: فلو أراد ما ذكرتموه لقال: فنظر نظرة إلى النّجوم ولم يقل في النّجوم؛ لأن لفظة (في) لا تستعمل إلا فيمن ينظر كما ينظر المنجم، قلنا ليس يمتنع أن يريد بقوله في النّجوم، أنه نظر إليها لأن حروف الصّفات يقوم بعضها مقام بعض[٥] أي أنّها تنوب مكان غيرها ودليل هذا قوله تعالى:**{ولأصلبنكم في جذوع النَّخل}**[٦]وإنّما أراد على جذوعها[٧]، أو صرف الآية من ظاهرها إلى التّأويل وتوجيهها قائلاً [٨]: "أنه يجوز أن يكون الله تعالى أعلمه بالوحي أنه سيمتحنه بالمرض في وقت مستقبل، وإن لم يكن قد جرت بذلك المرض عادته،

(١) صحيح مسلم :١٨٧٠/٤.

(٢) الشَّافي في الإمامة : ١٣/٣.

(٣) الصّافات :٨٨.

(٤) تنزيه الأنبياء : ٣٢.

(٥) نفسه : ٣٣.

(٦) طه :٧١.

(٧) تنزيه الأنبياء : ٣٣.

(٨) نفسه: ٣٣.

وجعل تعالى العلامة على ذلك ظاهرة له من قبل النّجوم، إما بطلوع نجم على وجه مخصوص أو أفول نجم على وجه مخصوص أو اقترانه بآخر على وجه مخصوص، فلما نظر إبراهيم في الأمارة التي نصبت له من النّجوم قال إنّي سقيم، تصديقًا بما أخبره الله تعال"[١].

(الباء) الجارة بمعنى (اللام)

استدلّ الطّوسي عقدياً نافياً صفة اليد لله تعالى وهو ما أثبته الأشاعرة بأنّ لله يدٌ وهي عندهم ما أثبتها القرآن الكريم في قوله تعالى :**{قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ سْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ الْعَالِينَ}**[٢]، فاستدلّ الطوسي على أنّ المراد بقوله تعالى : **{لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ}** معناه تولى خلقه بنفسه ،كما يقول القائل :هذا ما عملت يداك أي أنت فعلته، وقيل معناه لما خلقت لنعمتي الدّينية و الدّنيويّة ،وقوله : " السّماء مطويات بيمينه " أي بقدرته ، وقوله : "تجري بأعيننا" أي نحن عالمون"[٣] فأوّل المعتزلة العين بالعلم وهذا خاص بهم[٤]فالأثر العقدي يتضح باستدلال المفيد نحوياً بصرف معنى الباء الجارة من الإلصاق إلى التّخصيص والملكيَّة على سبيل التّضمين، قائلاً[٥]:"كون الباء في قوله (بِيَدَيَّ) تقوم مقام اللام ، فكأنّه قال خلقت ليديّ يريد به لنعمتي [وهو على سبيل المجاز]،وفي الآية وجه آخر" وهو أنّ إضافة اليدين إليه إنَّما أريد به تحقق الفعل له ،وتأكيد إضافته إليه وتخصيصه به دون ما سوى ذلك من قدرة أو نعمة أو غيرهما " ثم يدعم استدلاله بكلام العرب قائلاً :" والعرب تقول في أمثالها :(يداك أوكتا و فوك نفخ)يريدون به أنّك فعلت ذلك وتوليته وصنعته واخترعته وإن لم يكن الإنسان استعمل جارحتيه اللّتين هما يداه وذاك الفعل"[٦]،وقال النَّحاة البصريون وسيبويه : "الباء تفيد معنى الإلصاق حقيقة ومجازًا نحو أمسكت بزيد، ونحو مررت به، وهذا المعنى لا يفارقها، ولهذا اقتصر عليه سيبويه وجعله معنى لا يفارقها"[٧] فلا شك أنّ اليد تطلق ، ويفهم منها مختلفة، باختلاف سياق الكلام، وحال المقام وتركيب الألفاظ وهذا النوع من المعاني المفهومة من إطلاق اليد

(١) تنزيه الأنبياء : ٣٣.

(٢) ص:٧٥.

(٣) ينظر : الإقتصاد فيما يتعلق بالإعتقاد : ٧٢

(٤) موقف المتكلمين من الكتاب : ٥٦٥/٢.

(٥) تصحيح الإعتقاد :٣٤.

(٦) نفسه : ٣٥.

(٧) ينظر: حاشية الصبان على شرح الاشموني :٢٣٠/٢.

حسب السياق كما هو مفهوم من اللغة ما يطلق عليه بالاستعارة ، فهو كذلك يفهم من سياق الآيات القرآنية ، والأحاديث النَّبوية ، وهذا ظاهرُ في كلام المفسرين وشرّح الحديث[١].

ثانياً :حروف أخرى

وهي من معان الحروف التي تقع إليها الحاجة عند متكلّمي الإماميَّة ولا يكون بد من معرفتها وتشتد فيها التّأويلات والمصارعات الفكريّة العقديّة ، فاستثمرها متكلّمو الإماميَّة في توجيهات العديد من النّصوص ، واصطلحنا عليها بتسمية (حروف أخرى)؛ لأنَّها حروف متنوعة استدلّ بها متكلّمو الإماميَّة في سياق التّوجهات العقديَّة فضلاً عن إنّها لا يمكن إهمالها والإغفال عنها لقيمتها الاستدلاليَّة ومنها:

(فاء العطف)

قال رسول الله بغدير خم للدلالة على امامة أمير المؤمنين علي(عليه السَّلام) :"**مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ....**"[٢]، فاستدلّ أبو الصّلاح على أنّ المعنى الذي أفادته الفاء وهو التّعقيب ، التّشريك بالحكم ، قائلاً: " إنّه صلوات الله عليه قرّر المخاطبين بما له عليهم من فرض الطاعة بقوله :ألست أولى بكم منكم بأنفسكم ،فلمّا أقرّوا قال عاطفاً من غير فصل بحرف التّعقيب : "مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ" وذلك يقتضي كون عليّ (عليه السَّلام) مشاركاً له صلوات الله عليه وآله في كونه أولى بالخلق من أنفسهم ، وذلك مقتضٍ لفرض طاعته عليهم ،لثبوتها على هذا الوجه يفيد إمامته بغير شبه"[٣]، فالمراد بالتّعقيب حرف العطف (الفاء) توجب أن الثّاني بعد الأوَّل، وأن الأمر بينهما قريب [٤]؛ لأنّ الفاء توجب المهلة بين الأوّل والثّاني[٥]هذا ما قصده أبو الصّلاح بالتّعقيب، "وَ المراد بالتشريك بالحكم فتدل على الِاشْتِرَاك وَشَيء آخر فَهِيَ كالمركَّب[٦]ما يشرك المعطوف مع المعطوف عليه مطلقا أي لفظا وحكما"[٧]إذا عطفت أدخلت

(١) ينظر : موقف المتكلمين من الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة عرضاً ونقداً، سليمان بن صالح بن عبد العزيز الغصن: ٥٧٧ ـ ٥٧٨ .

(٢) مسند أحمد : ٢٦٢/٢ ،سنن التَّرمذي : ٦٣٣/٦.

(٣) ينظر: تقريب المعارف : ٢١٤.

(٤) الأصول في النحو :٥٥/٢.

(٥) نفسه :٧٢/٢.

(٦) اللباب في البناء والأعراب :٤١٦/١.

(٧) ينظر :نفسه :٤١٦/١.

الثّاني في حكم الأول، و أشركته في معناه"[١] "فالعطف الظّاهر أن تعطف ما بعدها على ما قبلها، فتدخله في إعرابه، وظاهر معناه، ويكون حكمها حكم (ثم) في الإعراب والمعنى"[٢].

وقال الشَّيخ المفيد : "إنّ الفاء لا يبتدأ بها الكلام ، فدل على أنّه الأولى دون ما سواه ،لما ثبت من حكمته (عليه وآله السّلام) وأراد به البيان ،اذ لو لم يرد ذلك وأراد ماعداه لكان مستأنفاً لمقال لا تعلّق له بالمتقدم جاعلاً لحرف العطف حرف الاستيناف وهذا لا يقع الّا من أحد نفيسين :

•أحدهما: جاهل باللغة والكلام

•الآخر :قاصد إلى التّعمية والإلغاز.

ورسول الله (صلى الله عليه وآله) يجل عن الوصفين وينزه عن النَّقص في الصّفات"[٣]، واستدلّ المرتضي على أنّ لفظ محتمل عطف على لفظ مفسر : "إنّ أحدهم اذا قال مقبلاً على جماعة و مفهماً لهم وله عدة عبيد :ألستم عارفين بعبدي فلان؟ ثم قال عاطفاً على كلامه : فاشهدوا أنّ عبدي حرّ لوجه الله تعالى لم يجز أن يريد بقوله :عبدي بعد أن قدم ما قدمه إلّا العبد الذي سماه في أول كلامه دون غيره من سائر عبيده ،ومتى أراد سواه كان عندهم ملغّزاً خارجاً عن طريقة البيان ، ويجري قوله :فاشهدوا أنّ عبدي حر، عند جميع أهل اللّسان مجرى قوله :فاشهدوا أنّ عبدي فلاناً حر إذا كرر مجرى تسميته وتعيينه وهذا حال كل لفظ محتمل عطف على لفظ مفسر على الوجه الذي صورناه فلا حاجة بنا الى تكثير الأمثلة منه"[٤]، فالغاية من ذلك تشبيه حال وان لفظة أولى تفيد معنى الامامة والعطف مفسراً لذلك.

- (لام العاقبة)

قال تعالى :**{فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا}**[٥]استدلّ الشَّيخ الطّوسي بدليلٍ لغوي نحويّ بأنّ اللام في (ليكون) بقوله تعالى هي لام العاقبة ؛هم لم يلتقطوه لذلك، وإنَّما التّقطوه ليكون قرّة عين لهم أي في حال التقاطه وعاقبة لهم في المستقبل[٦].

حيث شبه ترتب العداوة والحزن لكونه نتيجة التقاطهم بترتب المحبّة، والتّبني واستعيرت له اللام ،فلما كان عاقبة أمره إلى أن صار لهم عدوا وحزنا جاز أن يقال ذلك فدلت اللام على عاقبة الأمر والعرب قد تسمّي الشَّيء باسم عاقبته نحو قوله تعالى: (انِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْراً) ؛

(١) شرح المفصل :٤ /٢٦٠.

(٢) شرح كتاب سيبويه :٣/٢٣٠.

(٣) أقسام المولى في اللسان :٣٢.

(٤) نفسه : ٣٢.

(٥) القصص : ٨.

(٦) ينظر: الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد :٩٣.

إنّما كان يعصر عنبا تؤول عاقبته إلى أن يكون خمرا فسماها بذلك[١] وتسمّى لام الصَّيرورة عند الكوفيين ، وتسمّى لام العاقبة، ولام المآل، ذكرها الكوفيون، والأخفش، وقوم من المتأخرين[٢]

يقول الكراجكي : أنّ مجيئ اللام للعاقبة ظاهر في اللغة مستعمل بين أهلها مستشهداً بكلام العرب ، كقول الشّاعر[٣] سمّاك بن عمرو الباهلي: [المتقارب]

أمٌّ سمَاك فلا تجزعي فللموت ما تلد الوالدة

وهي لا تغدوا أولادها للموت ولا تبني لمساكن لخرابها ن وإنما تبني لعمارتها وسكانها،وتغدي السخال لمنفعتها ونموها ،ولكن لما العاقبة تؤول الموت والخراب جاز أن يقال ذلك[٤].قال تعالى : **{وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ}**[٥].

قالت المجبرة : "أنّ الله خلق طائفة من عباده ليعذبهم ودليلهم قوله تعالى : **{وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ}**، قالوا فبيّن أنّه خلقهم لمجرد العذاب في النَّار لا في غيره[٦] ،قال الكراجكي : "إنّ حمل الآية على وجهها منافٍ للعدل والحكمة و أنّ الوجه المراد بقوله تعالى :**{وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ}**العاقبة فكأنَّه قال : ذرأناهم والمعلوم عندنا أنّ مصيرهم ومال أمرهم ، وعاقبة حالهم ودخولهم جهنم بسوء اختيارهم "[٧].

ومثله قول الإمام علي (عليه السَّلام)[٨]:[البسيط]

أموالنا لذوي الميراث نجمعُها ودورُنا لخراب الدهر نبنيها

والمعنى هذا كله واحد والمقصود به العاقبة[٩]، والأثر العقدي يتَّضح في حمل الكراجكي الآية على التَّأويل وصرف دلالة اللام للعاقبة كون الله عادل ولا يفعل القبيح ولا يفعل إلّا اللطف والأصلح بعباده وفعله واجب ، والمجبرة يتعاملون من النَّص القرآني بالأخذ بظاهر الآيات .

(١) ينظر : حاشية الصبان على شرح الاشموني لالفية ابن مالك :٣٢٤/٢ ، الجني الداني في حروف المعاني :١٢١/١ ،وتوضيح المقاصد بشرح الفية ابن مالك :١٢٤٥/٣ ،شرح شروح الذهب :٣٨٣/١ ، شرح الأشموني لألفية ابن مالك :٨٠/٢ ، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع :٤٥٣/٢.

(٢) اللامات :١٢٠.

(٣) خزانة الأدب : ٥٩٤/٩، لسان العرب :٥٦٢/١٢.

(٤) كنز الفوائد :١٢١/١.

(٥) الأعراف : ١٧٩.

(٦) ينظر : كنز الفوائد : ١٢٠/١.

(٧) ينظر : كنز الفوائد : ١٢١/١.

(٨) ديوانه : ١٥٥.

(٩) نفسه :١٢٢/١.

(لام الغرض)

قال تعالى :**{وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}**[1].

اختلف المتكلّمون بوجه عام في (اللام الواقعة في ليعبدون) ومتكلّمي الإمامية بوجه خاص ، فاختلفوا فيها أهي لام العاقبة أم لام الغرض ، فمن ذهب أنَّها للعاقبة فأوَّلها ومن ذهب أنَّها للغرض أيضاً بتأويل، وهذا لا يكون عبثا وإنَّما بمعونة السّياق، ذهب الشّيخ المفيد إلى أنَّ هذه اللام للعاقبة في حين ذهب الشَّيخ الطّوسي أنَّها للغرض ، وهذا التَّأويل مرجعه يعود إلى مرجعيّة عقيدة المتكلّم فأغلب تأويلات متكلِّمي الإماميَّة نابعة من خلفية المتكلّم الإمامي ، فالتأويل الّذي لا يتناسب مع عقيدة المتكلّم الإمامي بين أمرين أمَّا يردَّه بتأويل نحو ما ذهب إليه الشّيخ الطّوسي إلى أنّ اللام في هذه الآية ليست للعاقبة وإنَّما للغرض ، قائلاً : "ومعناه أراد منهم العبادة ؛لانّ هذه اللام(لام الغرض)أي الغاية من خلقهم العبادة ،لأنّها لو كانت لام العاقبة لكانت كذباً أي يخالف ما ذهب إليه المعتزلة في مسألة الجبر وأنّ الأنسان يختار أفعاله و على الله واجب اللطف، لوجدنا كثيراً من الجن والانس غير عابدين لوجه الله تعالى"[2]،أو يقبله بتأويل نحو ما ذهب إليه الشّيخ المفيد إلى أنَّ اللّام في قوله تعالى للعاقبة، قائلاً: "والعبادة من الله تعالى نعمة عليهم ، لأنَّها تعقبهم ثوابه تعالى في النّعيم الذي لا يزول"[3].

ذهب النَّحويون إلى أنَّ هذه اللّام تجيء مبينة علة إيقاع الفعل وذلك قولك إنّما أكرمت زيداً لعمرو أي من أجل عمرو وإنما بررت أخاك لك أي من أجلك ، وربما دخلت على الفعل المستقبل فكانت بمنزلة لام كي في نصب ما بعدها؛ لأنَّهما متضارعان يجيئان مبينين علَّة إيقاع الفعل وبعض الناس يقول إذا دخلت على الفعل المستقبل فهي لام كي بعينها وإذا دخلت على الأسماء فهي التي تبين المفعول، والقول فيهما واحد[4].

- (ال الاستغراق)

قال تعالى :**{لَّقَدْ رَضِيَ اللَّـهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا}**[5]

قال الشّريف المرتضي : "أنّا لا نذهب الى أنّ الألف واللام للاستغراق، لكل من يصلحان له بل الظَّاهر عندنا مشترك متردد بين العموم والخصوص إنّما يحمل على أحدهما بدلالة غير الظاهر وإذا الظّاهر لم يستغرق جميع المبايعين تحت الشجرة فلا حجة لهم في الظّاهر"[1].

([1]) الذاريات : ٥٦.

([2]) ينظر: الاعتقاد فيما يتعلق بالاقتصاد :٩٣.

([3]) تصحيح الاعتقاد :٣٤.

([4]) الجني الداني من حروف المعاني : ٩٦.

([5]) الفتح :١٨.

فالعموم والخصوص من الظَّواهر العربيَّة الّتي عنى بها المتكلمون و الأصوليون بوجه خاص لصلتها الوثيقة بأحكام الشَّريعة، والعام عند الأصوليين يتقدم على الخاص ؛ لأنّه الأصل وتكون الألفاظ العامة دالَّة على معانيها في استغراق جميع الأفراد إذا كانت منفردة، أمّا إذا دخلت السّياق فقد تتغير معانيها ويدخلها التّخصيص الّذي يراد به : إذا قدّر المخصوص غير مراد اللفظ العام ويكون بالقرائن أو السّياقات الحاليَّة و العقليَّة[٢]، كقوله تعالى : **} إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ}**[٣] فـ(ال) في الإنسان مرادٌ بها جميع الأفراد التي يتناولها لفظ الإنسان لغة[٤]، لكن سياق الآية دلّ على التخصيص بقوله تعالى على الاستثناء :**{ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ}** فتقيد الخسر من العموم إلى الخصوص بدليل القرينة اللفظية.

وهذا ما قصده المرتضى بقوله : له بل الظاهر عندنا مشترك متردد بين العموم والخصوص إنّما يحمل على أحدهما بدلالة غير الظَّاهر وإذا الظَّاهر لم يستغرق جميع المبايعين تحت الشجرة فلا حجة لهم في الظاهر وحمل الآية على وجه الخصوص .

(١) الشّافي في الإمامة : ١٨/٤.

(٢) ينظر: البحث الدلالي في التبيان في تفسير القرآن لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت٤٦٠هـ) :٤٢٢،٤٢٣.

(٣) العصر:١.

(٤) صفاء الكلمة : ٤٥.

المبحث الثّالث

الاستدلال بأسلوب الاستثناء

الاستثناء :

يُعدُّ أسلوب الاستثناء من اشكالات النّحو العربي عامةً والنّحو القرآني خاصةً، لكونها مصدراً من مصادر الاختلاف في الفهم والتّأويل وخصوصا ما يتعلّق في تحديد العلاقة بين المستثنى والمستثنى منه ،وعند البحث في أركان الاستثناء في حال احتمل تعيين المستثنى منه بأكثر من لفظ فتبدأ هنا صور الاجتهاد في هذا التّعيين وتحكيم المعايير المعنويَّة وربما العقديَّة في هذا التّحديد[١]، وتناوله الأصوليين في مباحث التّخصيص بالأدلّة المتَّصلة بالشّروط والاستثناء والتّقييد[٢]، وفرّقوا بينه وبين الاستثناء على اعتبار الاستثناء جزء من الكلام ولهذا يعتبر اتصاله بخلاف التّخصيص ،والتّخصيص يكون بيان لمعنى اللفظ المطلق حتى يبين أنّه المراد به والاستثناء ليس بيانًا،و يجوز اتصال الاستثناء بالنّص والتّخصيص لا يتطرق إلى النّص[٣].

فبعضهم يرى أنَّ الاستثناء والتّخصيص سواء أو بمعنى واحد نحو الجَّصاص[٤]وابن حزم(ت٤٥٦هـ) قائلا[٥]: "الاستثناء هو تخصيص بعض الشيء من جملته أو إخراج شيء ما مما أدخلت فيه شيء آخر إلاّ أنّ النّحويين اعتادوا أن يسموا بالاستثناء ما كان من ذلك بلفظ حاشا وخلا وإلا وما لم يكن وما عدا وما سوى وأن يجعلوا ما كان خبرا من خبر كقولك اقتل القوم ودع زيدا مسمى باسم التّخصيص لا استثناء وهما في الحقيقة سواء"، وتابعه في الرَّأي الجويني (ت٤٧٨هـ)[٦]والسَّرخسي(ت٤٨٣هـ)[٧]،وتابعهم الرَّازي قائلاً[٨]: "أما الفرق بين التَّخصيص والاستثناء فهو فرق ما بين العام والخاص عندي".

قال رسول الله (صلّى الله عليه واله وسلم) لعلي بن أبي طالب (عليه السّلام) : "**أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلاّ أنّه لا نبي بعدي**"[٩].

(١) ينظر: الأثر العقدي في تعدد التوجيه الاعرابي لآيات القران الكريم: جمعاً ودراسة :٦٦٢.

(٢) ينظر : المعتمد : ٢١٦/١، ينظر : العدّة في أصول الفقه، لأبي يعلي : ١٤٢٠/٤.

(٣) البرهان في أصول الفقه : ١٥٤/١،ينظر: المنخول ، الغزالي: ٢٣٨.

(٤) ينظر: الفصول في الأصول : ٢٦٧/١.

(٥) الأحكام في أصول الأحكام : ١٠/٤ .

(٦) ينظر: العدّة في أصول الفقه : ١/ ١٥٥.

(٧) ينظر :أصول السّرخسي : ١٦٥/١.

(٨) المحصول في أصول الفقه: ٩/٣.

(٩) صحيح مسلم :١٨٧٠/٤.

وقد استدلّ متكلمو الإماميَّة بالاستثناء في توجيه بعض النّصوص،ومن ذلك النّص على عصمة علي بن أبي طالب (عليه السّلام)، أنّ منزلةَ الخلافة النّبوية باستثناء النّبوة قد مُنحت للإمام علي (عليه السَّلام)، موضحاً أنّ النّبي (صلّى الله عليه وآله وسلم) ذكر أنّ منزلة علي (عليه السّلام)منه هي بمنزلة هارون من موسى[١].

إنّ الخلاف العقدي ينصبّ في صحّة خبر حديث الغدير أعلاه واستخلاف أمير المؤمنين (عليه السّلام) بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وهذا الخلاف العقدي ينحصر في جوانبٍ عدةٍ :

- **الجانب الأوّل : متعلّق بالمستثنى منه (منزلة) وما يتعلق بها.**
- **الجانب الثَّاني : متعلّق بالمستثنى (أنّه لا نبي بعدي).**
- **الجانب الثَّالث: مطابقة المستثنى للمستثنى منه.**
- **الجانب الرَّابع: يتعلق بأداة الاستثناء (إلّا).**

ما يتعلّق بالجانب الأوَّل ستدلّ الإماميّة بأدّلة مؤكدة أنّ المراد بمنزلة منازل ، من جهات عدةٍ :

– **الاستناد إلى العربيَّة:**" بوصف موضع الاستثناء يدلّ على أنَّ الكلام يتناول أكثر من منزلة"[٢]فالاستثناء عندهم كما عرّفه الكراجكي هو : "إخراج بعض من جملة"[٣]،و أجمع النّحاة على الاستثناءُ المتَّصلُ يُفيدُ التَّخصيصَ بعدَ التّعميم،لأنّهُ استثناءٌ من الجنس، و يخصصه جنسه[٤].

– **الجاري على اللسان العربي في الاستعمال** :"حيث تناول اللفظ الواحد من دون الجمع، والعادة في الاستعمال جارية بأن يستعمل مثل هذا الخطاب وأن كان المراد المنازل الكثيرة، لأنّهم يقولون منزلة فلان من الأمير كمنزلة فلان منه ،وأن أشاروا الى أحوال مختلفة ومنازل كثيرة، اعتقدوا أن ذوي المنازل الكثيرة والرتب المختلفة قد حصل لهم بمجموعها منزلة واحدة كأنها جملة تتفرع من غيرها فتقع الاشارة منهم الى الجملة بلفظ الواحدة"[٥].

– **ما كان صادراً من حكيمٍ يُريدُ البيان والإفهام** :" إنّ دخول الاستثناء في اللفظ الذي يقتضي على سبيل الاحتمال أشياء كثيرة ،متى صدر من حكيم يريد البيان والافهام دليل على أنّ ما يقتضيه اللفظ يحتمله بعدما خرج الاستثناء مراداً بالخطاب وداخل تحته، ويصير دخول الاستثناء كالقرينة أو الدلالة التي توجب بها الاستغراق والشّمول، إنّ الحكيم منا اذا قال : من دخل داري

(١) ينظر: الشّافي في الإمامة : ١٤/٣.

(٢) نفسه :١٦/٣.

(٣) كنز الفوائد : ١٧٠/٢.

(٤) ينظر : منازل الحروف : ٧٠.

(٥) الشّافي في الإمامة : ١٥/٣.

أكرمته إلا زيداً فهمنا من كلامه بدخول الاستثناء أنّ من عدا (زيداً) مرادًا بالقول ، لأنّه لو لم يكن مراداً لوجب استثناءه مع إرادة الافهام والبيان"[١].

- **مراعاة المعنى** : يقول السّيّد المرتضى :" لا يحسن أن يقول أحدانا لغيره(منزلتك مني في الشّركة في المتاع المخصوصة دون غيرها منزلة فلان من فلان إلا انك لست بجاري)، وأن كان الجوار ثابتاً بين من ذكره من حيث لم يصح تناول قوله الأوّل ما يصحّ دخول منزلة الجوار فيه وهذا من قبح الاستثناء ،وكذلك لا يصح ان يقول :إنّي ضربت غلامي زيداً إلّا غلامي عمراً ، وإن صح ان يقول : ضربت غلماني إلّا غلامي عمراً، من حيث تناول اللفظ الواحد دون الجمع "[٢] .

وهذا رأي النّحاة فجلعوا المستثنى منه والمستثنى بمنزلة جملة واحدة وهما بمنزلة اسم مضاف ، فقالوا " لا يجوز في الاستثناء أن تقول: "قام زيد إلاّ عمرا"، والمستثنى منه والمستثنى جملة واحدة، وهما بمنزلة اسم مضاف، فإذا قلت: "جاءني قومك إلا قليلا منهم"، فهو بمنزلة قولك: "جاءني أكثر قومك"، فكأنه اسم مضاف، لا يتم إلا بالإضافة"[٣].

فالاستثناء القبيح ما كان قبيح المعنى فقولنا :(إني ضربت غلامي زيداً الا غلامي عمراً) فقد تم المعنى قبل مجيئ الاستثناء فمعلوم للسامع ان للقائل غلامين زيداً وعمراً والضرب وقع لزيدٍ دون عمر فلو اكتفى بالقول ضربت غلامي زيداً الا عمراً فلا حاجة للاستثناء فقد علم السامع أنّ الضرب مستثنياً عمراً ، فقبح الاستثناء ، وهو ما يطلق عليه الكراجكي بالاستثناء الفاسد[٤].

أمّا الجانب الثاني وما يتعلق بلفظة(أنّه لا نبي من بعدي) :قد أثبت الإماميَّة أنّ لفظة (بعد) أوجبت في العرف والعادة حال الوفاة [٥] .

قال السَّيّد المرتضى : " لفظة من بعدي كناية عن حال من أحواله ألا ترى صحة قول القائل :قدم فلان بعدي ،وتكلّم بعدي وولي فلان كذا وكذا بعد فلان فهي متعلق بما يثبت حال الحياة "، وحال الممات أيضاً ، فالقاضي عبد الجبار ينفي هذه المنزلة في حال الحياة وإثباتها في حال وفاة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول :إنّ هارون (عليه السّلام) مات قبل موسى (عليه السّلام) لأنّ المتعالم أنّه لو عاش بعده لخلفه ، وإن لم يعيش فيجب حصولها لأمير المؤمنين ،(عليه السّلام) إذا عاش بعد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، ...،ولو قال

(١) نفسه : ٣/١٥.

(٢) شرح المفصل :٢/٤٦.

(٣) الشّافي في الإمامة : ٣/١٤.

(٤) ينظر : كنز الفوائد : ٢/١٧٠.

(٥) ينظر : كنز الفوائد :٢/١٧٥.

الرسول (صلوات الله عليه وعلى آله) لعلي **(عليه السَّلام)**:((**أخلفني في قومي**))[١] كما قال موسى لهارون (عليهما السّلام) "أخلفني في قومي"[٢]، لتناول حال الحياة وحال الممات[٣].

فتأوّل المرتضى على التَّقدير أنّ لفظة (بعدي) متعلق بالمستثنى منه ، فكانه قال (عليه السَّلام): "أنت مني بمنزلة هارون من موسى بعدي ،واستغنى عن التّصريح بلفظ بعدي بصدر الكلام حيث كان الاستثناء دالاً عليها ومقتضيا لها ،وهذا هو الواجب في الكلام الفصيح ،بمعنى ان يكتفي بيسيره عن كثيره وبالتّصريح عن بعضه عن التّصريح في كلّه، ولو لم يقتضي الاستثناء ما ذكرناه لخرج عن مطابقة المستثنى منه وبعد عن الفائدة"[٤].

الجانب الثالث : مطابقة المستثنى للمستثنى منه :

قال الأصوليون :"شرط صحة الِاستِثناء اتِّصاله بالمستثنى منهُ على قرب من الزَّمان معهود فِي العهد، وهذا ما صار إِليه أَئِمَّة الشَّرع واللّغة ولم يؤثر فيه خلاف أحد من الأَئِمَّة إِلَّا شيئا بَعيدا"[٥].

قال المرتضى أن يطابق الاستثناء المستثنى منه في الوقت وهو رأي النَّحويين، قائلاً:" أنّ من حق الاستثناء ان يطابق المستثنى منه في وقته، وهو الصّحيح الواجب"[٦]

ويشترط في العربيّة أن يطابق المستثنى منه المستثنى في الوقت أي عندما نقول :جاء الطّلاب إلّا زيداً ، يتضمن مجيء الطّلاب كلهم بوقت معين باستثناء زيداً[٧].

وغير واجب حصول التّطابق بين المستثنى والمستثنى منه بوجه التّحقق وعلى هذا وجه السَّيّد المرتضى استدلاله قائلاً[٨]:" وأمّا حصول المستثنى والمستثنى منه معاً لهارون في وقتهما وعلى سائر وجوههما فغير واجب ؛ لأنّ النّبي (صلّى الله عليه وآله وسلم) جعل منازل هارون في زمانهما و وجه حصولهما لأمير المؤمنين (عليه السّلام) ،وإنّما قصد الى إيجاب ما كان لهارون من موسى (عليهما السّلام) من المنازل في حال مخصوصة لأمير المؤمنين (عليه السّلام)في حال أخرى فدخل التّشبيه والتّمثيل للمنازل نفسها لا لأوقاتها"[٩].

(١) الكافي : ٣٧/٨.

(٢) الاعراف :١٤٢.

(٣) الشَّافي في الإمامة : ٢٦/٣.

(٤) نفسه :٢٦/٣.

(٥) التَّلخيص في أصول الفقه :٦٣/٢.

(٦) نفسه :٢٦/٣.

(٧) ينظر: التَّذييل والتَّكميل في شرح كتاب التسهيل :٨ /١٥٣.

(٨) الشَّافي في الإمامة : ٢٥/٣. ٢٦.

(٩) نفسه: ٢٥/٣ـ ٢٦.

وهو استثناء سابق زمانه المستثنى منه وذكر في مقام تشبيه الحال ، ويجوز عند النّحويين وأن يسبق المستثنى زمان المستثنى منه، نحو قوله تعالى: **{ولا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ}**[1]، لم يدخل (ما قد سلف) فيما قبله ، لكنه جائز أن تبقى المؤاخذة به، فبين بالاستثناء عدم بقائها ،فكأنه قيل: النّاكح ما نكح أبوه مؤاخذ بفعله إلا ما قد سلف[2].

الجانب الرّابع : ما يتعلّق بأداة الاستثناء (إلّا) :

يطلقون الأصوليون على الاستدلال بالتخصيص بأداة الاستثناء استدلال بالقرينة[3]؛ لأنَّه تخصيص من عام بقرينة الأداة، وهي قرينة غير حاليّة[4].

قال السَّيّد المرتضى: " إيراد لفظ الاّ بعد جملة متقدمة لا تكون الاّ للاستثناء حقيقة ، وإنّما يحمل في بعض المواضع على الابتداء و الاستيناف ايضاً ضرورة على سبيل المجاز بغير دَلالة"[5].

قصد السَّيّد المرتضى أنَّ (إلّا) معنى الاستثناء فيها أصل أي حقيقة ، ويمكن أن تخرج من معناها الحقيقي إلى المجازي بمعنى الابتداء والاستيناف فضلاً عن هذا أنّ (إلّا) لا تكون للاستثناء إلّا أن تتقدمها جملة ، وهو رأي جمهور البصريين .

ففي النّص السَّابق أثار المرتضى مسألةً نحويةً شغلت النّحاة سابقاً وهي (تقديم إلا الاستثنائية)،فذهب الكوفيون إلى أنّه يجوز تقديم حرف الاستثناء في أول الكلام، نحو قولك: "إلا طَعَامَكَ ما أكل زيد" نصَّ عليه الكسائي، فاحتجوا على جواز تقديمه أن العرب قد استعملته مقدّمًا[6]وذهب أبو إسحاق الزَّجَّاج والكسائي في بعض المواضع يجوز، وذهب البصريون إلى أنَّه لا يجوز ذلك[7].

قال سيبويه : "ولا يجوز الابتداء بحرف الاستثناء؛ لأنه تقييد ما خرج مخرج العموم، ولا يجوز تقييد شيء لم يوجد بعد؛ فلهذا لا يجوز الابتداء بحرف الاستثناء أصلا ، ولكن إذا تقدم كلام قام مقام المستثنى منه، صلح أن يؤتى بحرف الاستثناء"[8]، هذا من جانب ، ومن آخر "أنّ المستثنى يشبه المفعول إذا أتي به بعد استغناء الفعل بالفاعل، وبعد تمام الكلام والمراد بعد تمام

(1) النّساء : ٢٢.

(2) ينظر: التَّذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل :٨ /١٥٣.

(3) ينظر: العدّة في أصول الفقه : ١٤٢٠/٤.

(4) ينظر : البرهان في علوم القرآن : ١٣٦،١٤٥.

(5) الشَّافي في الإمامة :٣١/٣.

(6) ينظر :الانصاف في مسائل الخلاف :٢٢٢.

(7) ينظر : نفسه :٢٢٢.

(8) الكتاب :١/ ٤٥٩-٤٦٠.

الكلام أن يجيئ بعد أن يكون قد ذكر في الكلام المُستثنى منهُ وعُلِّق الحُكم ألذي يراد إخراج المستثنى منه بمذكورٍ"[1]، كقولنا : جاءني القوم إلا زيدًا، فجاءني القوم: كلام تام وهو فعل وفاعل فلو جاز أن تذكر "زيدًا" بعد هذا الكلام بغير حرف الاستثناء ما كان إلا نصبًا ، لكن لا معنى لذلك إلا بتوسط شيء آخر فلما توسطت "إلّا" حددت معنى الاستثناء ووصل الفعل إلى ما بعد إلّا ، فالمستثنى بعض المستثنى منه ألا ترى أن زيدًا من القوم فهو بعضهم فتقول على ذلك: ضربت القومَ إلا زيدًا ومررت بالقومِ إلا زيدًا فكأنك قلت في جميع ذلك: أستثني زيدًا"[2]؛لأن الاستثناء إنما يجيء بعد مضي الابتداء .

الاستثناء المنقطع :

قال تعالى : **{قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ}**[3].

قال الشّيخ المفيد : "الاستثناء في هذا المكان ليس هو من الجملة ، لكنّه استثناء منقطع"[4]، أي قصد بالاستثناء الجملة التام المتصل.

وفضلاً عن هذا فهو يرى أنَّ الكلام قد استوفى معناه ، مقدراً ما بعد إلّا أن يكون معناه لكن ألزمكم المودّة .. ، يقول[5] : " ومعناه : قل لا أسألكم عليه أجراً ، ولكن ألزمكم المودّة في القربى وأسألكموها ، فيكون قوله : قل لا أسألكم عليه أجراً ، كلاماً تامّاً قد استوفى معناه ، ويكون قوله : إلّا المودّة في القربى، كلاماٌ مبتدأ ، فائدته لكن المودّة في القربى سألتكموها "، أي أنَّ ما بعد ألّا غير داخل فيما قبلها معضداً استدلاله بالدّليل النَّقلي بآيات القرآن الكريم يقول : " وهذا كقوله تعالى:**{فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا إِبْلِيسَ}**[6]،والمعنى فيه لكن إبليس وليس باستثناء من جملة، وكقوله تعالى : **{فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ}**[7]، معناه لكن ربّ العالمين ليس بعدو لي"[8]،وإن كان استدلّ بالاستثناء المنقطع المثبت إنّما أراد تشبيه حال المستثنى غير داخل بالمستثنى منه.

([1]) شرح الجمل في النحو :١٨٣.

([2]) الاصول في النحو، ابن السَّراج : ١١٨/١.

([3]) الشّورى : ٢٣.

([4]) تصحيح الاعتقاد : ١٤١.

([5]) نفسه : ١٤١.

([6]) الحجر : ٣٠ . ٣١.

([7]) الشّعراء : ٧٧.

([8]) تصحيح الاعتقاد : ١٤١.

واشترط النحويون أن يكون المخرّج منه "مقدّرًا في قوّة المنطوق به، نحو: (ما قام إلاّ زيد)، التّقدير: ما قام أحدٌ إلاَّ زيدٌ"[١]، فبنى الشّيخ المفيد استدلاله على انَّ (إلّا) بمعنى (لكن)، وهي نظرة النّحاة البصريين ، وبمعنى سوى عند الكوفيين، هذا من جانبٍ ومن جانب آخر يشترط في (لكن) ولا يجوز أن تدخل بعد واجب أي لابدّ بعد نفي، إلاّ ما لبعد إلّا أن يتمّ فيه المعنى وعبّر عنه النحاة بقولهم (إلّا لترك قصة)نحو قولك: جاءني عبد الله لكن زيد لم يجئ فضلاً أنّ منهاج الاستثناء المنقطع ليس كمنهاج الاستثناء الصَّحيح[٢]، فما بعد ألّا غير داخل فيما قبلها وفي هذا الاستثناء المنفي المنقطع ضربين : الأوّل يكون فيه النّصب مختارا ، أمّا النّصب على أصل الباب أو البدل وهو مذهب أهل الحجاز وبني تميم والضَّرب الثّاني: لايجوز فيه إلّا النّصب [٣]،فمن الأوّل استدلّ عليه الشَّيخ المفيد بقول الشّاعر عامر بن الحارث(جران العود)[٤]:

[من الرّجز]

وبلدة ليس بها أنيس ... إلّا اليعافير وإلّا العيس

يقول[٥]: "وكان المعنى في قوله : وبلدة ليس بها أنيس ، على تمام الكلام واستيفاء معناه ، وقوله إلّا اليعافير كلام مبتدأ معناه لكن اليعافير والعيس فيها ، وهذا بيّن لا يخفى الكلام فيه على أحد ممن عرف طرفاً من اللسان والأمر فيه عند أهل اللغة أشهر من أن يحتاج فيه إلى شاهد".

(١) ينظر: اللمحة في شرح الملحة :٦٧/١.

(٢) ينظر: الأصول في النّحو : ٢٩٠/١.

(٣) ينظر : شرح المفصل : ٢/ ٥٥ ـ ٥٧.

(٤) ديوانه : ٥٢.

(٥) تصحيح الاعتقاد : ١٤٢.

الخاتمة

لقد توصّلت الدّراسة إلى جملة من النَّتائج والتّوصيات، أهمها:

١. كل معتقد حاول إثبات استدلاله بأدلّة كي يظهر قوة استدلاله ، كما أنّه لا يعتقد برأي غيره إلّا إذا كان مقبولاً.

٢. توصل البحث إلى أنَّ لمتكلّمي الإماميَّة مجازاتهم الخاصّة حتى التَّأويل ظاهرةً بارزةً في استدلالات الإمامية فله آليَّاته وضوابطه عند متكلّمي.

٣. كل معتقد كلامي كان يتبع منهجية في استدلاله حتى وجدنا الشَّيخ المرتضى في موضع في كتابه الشَّافي يشير إلى منهجيته يقول فيها :أولاً أن نستدل بالنّص ثم نجيب على المسائلات والمطالبات ثم ننقض الرّأي بأدّلة.

٤. بيَّن البحث مسائل وتحليلات لغويَّة موزعة في كتب متكلّمي الإماميَّة فمن الضّروري مراعاتها والأخذ به.

٥. مرجعية الباحث الكلامي أو الخلفيات المسبقة أعانته كثيراً في الاستدلال اللغوي العقديَّ فأثبت البحث أثر مباحث العقيدة نحو التَّوحيد و العدل والنَّبوة والإمامة والمعاد في توجيه دلالة النّصوص ولها دور في صرف دلالتها من الظَّاهر إلى الباطن.

٦. عمليَّة الاستدلال كانت عندهم عمليَّة منظّمة وفق منهج ارتسمه متكلّمو الإماميَّة يتكوّن من آليَّات وطرق عقليَّة ونقليَّة.

٧. من نتائج البحث الإجماع عند متكلّمي الإماميَّة حجَّة فإجماع الإمَّة حجّة، وإجماع الشِّيعة حجّة أيضاً، وإجماع المفسرين حجة ،والأصل في الإجماع ثبوته من جهة الإمام القائم مقام النَّبي(عليهم السَّلام).

٨. يُعدّ السَّبر و التَّقسيم من ركائز الحجاج ومسلك من مسالكه، وطريقة اعتمدها متكلّمو الإماميَّة في استدلالهم العقلي.

٩. اتّخذوا من السّياق اللغوي (اللفظي ، والحالي) وسيلة في توجيه النّصوص.

١٠. كشف البحث أنَّ متكلّمي الإماميَّة اتّضحت عليهم ملامح المدرسة البصريَّة.

١١. كشف البحث أثر الدَّلالة التَّصريفيَّة في توجيه المعنى باستدلال متكلّمي الإماميَّة.

١٢. استثمر متكلّمو الإماميَّة باب الإستثناء للاستدلال على إمامة الإمام علي (عليه السّلام) وذلك من خلال توجيه النّصوص الرّوائيَّة ولا سيَّما حديث المنزلة ، إذ وظَّفوا الأدلَّة

العقليَّة في تأييد المرتكز الّذي يعتقدونه ، وكان التَّوجيه جرياً على أساليب العرب في قواعد اللغة العربيَّة.

وعليه يمكن أن نقول لابدّ من الالفتات لمثل هكذا مسائل والغور بها؛ لأنَّها اشارات قيّمة تسند اللغة العربيَّة فما جاء به متكلّمو الإماميَّة من اشارات ومسائل لغويَّة تتفق مع رأي اصحاب اللغة كان كفيلا بأن نشير إليها في هذه الدّراسة، والله ولي التّوفيق.

ثبت

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- أبجد العلوم، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت١٣٠٧هـ)، دار ابن حزم ، بيروت . لبنان، ط١ ، ٢٠٠٢ م.
- الإبهاج في شرح المنهاج ((منهاج الوصول إلي علم الأصول للقاضي البيضاوي المتوفي سنه ٦٨٥هـ))،تقي الدّين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السّبكي وولده تاج الدّين أبو نصر عبد الوهاب (ت٧٧١هـ)، دار الكتب العلميَّة ،بيروت . لبنان ، د.ط،١٩٩٥م.
- الاتِّجاهات النَّحويّة لدى القدماء دراسة تحليليَّة في ضوء المناهج المعاصرة ، حليمة أحمد عمايرة ،دار وائل للنشر والتَّوزيع،ط١، ٢٠٠٦م.
- الاتِّصال اللغوي في القرآن الكريم دراسة تأصيليَّة في المفاهيم والمهارات ،فهد محمد الشّعابي الحارثي ، مكتبة مؤمن قريش ، بيروت ـ لبنان ، ط١ ، ٢٠١٤م.
- اتفاق المباني وافتراق المعاني،سليمان بن بنين بن خلف بن عوض تقيّ الدِّين الدّقيقي المصري (ت ٦١٣هـ) ،تحقيق: يحيى عبد الرّؤوف جبر، دار عمار، الأردن ،ط١، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.
- الاتقان في علوم القرآن، جلال الدّين السّيوطي (ت٩١١هـ) ، تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم ، الهيئة المصريّة للكتب العامة، القاهرة ـ مصر، ط ١، ١٩٧٤م.
- أثر التَّأويل النَّحوي في فهم النَّص ، غازي مختار طليمات ،مجلَّة كليَّة الدّراسات الإسلاميَّة العربيَّة، دبي ، العدد(١٥)، ١٩٩٨م.
- أثر التّطور الفكري في التّفسير في العصر العباسي ، مساعد مسلم عبد الله آل جعفر ، مؤسسة الرّسالة ، بيروت ، ط١، ١٩٨٤م.
- الأثر العقدي في تعدّد التّوجيه الإعرابي لآيات القرآن الكريم جمعاً ودراسة ، محمد بن عبد الله بن حمد السّيف ، دار التّدمريَّة ، الرّياض ـ المملكة العربيَّة السّعوديَّة ، ط١ ، ٢٠٠٨م.

- أثر القرائن في توجيه المعنى في تفسير البَّحر المحيط ،أحمد خضيّر عبَّاس علي ، اطروحة دكتوراه ، كليَّة الآداب، جامعة الكوفة ، ٢٠١٠م.
- أثر دلالة السّياق القرآني في توجيه معنى المتشابه اللفظي في القصص القرآني دراسة نظريَّة تطبيقَّة على آيات قصص نوح وهود وصالح وشعيب (عليهم السَّلام) ، رسالة مقدَّمة لنيل درجة الماجستير ، تهاني بنت سالم بن أحمد باحويرث ، جامعة أم القرى ، المملكة العربيَّة السّعوديَّة ، ٢٠٠٧م.
- الاحتمالات اللغويّة المخلّة بالقطع وتعارضها عند الأصوليين، كيان أحمد حازم يحيى ،دار المدار الاسلامي، بيروت ـ لبنان ،ط١، ٢٠١٣م.
- احصاء العلوم ، أبو نصر محمد بن محمد الفارابي (٣٣٩هـ) ، ط١، ١٩٩١م.
- الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، تحقيق: الشّيخ أحمد محمد شاكر ، قدم له الأستاذ الدّكتور إحسان عباس ، دار الآفاق الجديدة، بيروت . لبنان ، د.ط، د.ت.
- الإحكام في أصول الأحكام، لأبي الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت ٦٣١هـ) ،المحقق: عبد الرزاق عفيفي ،المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– لبنان ، د.ط ،د.ت.
- الأربعين في إمامة الأئمة الطَّاهرين (عليهم السَّلام)، محمد بن طاهر بن محمد الشّيرازي القمي (١٠٩٨هـ ق) ، تحقيق : السّيد مهدي الرّجائي ، مطبعة الأمير ، قم ـ إيران ، ط١ ، ١٤١٨هـ.
- ارتشاف الضّرب من لسان العرب ، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدّين الأندلسي (ت ٧٤٥ هـ) تحقيق وشرح ودراسة: رجب عثمان محمد ، مراجعة: رمضان عبد التّواب ، مكتبة الخانجي ،القاهرة ، ط١، ١٩٩٨م.
- ارشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ) ، تحقيق: الشّيخ أحمد عزو عناية، قدم له: الشّيخ خليل الميس والدّكتور ولي الدّين صالح فرفور، دار الكتاب العربي ، دمشق،ط١، ١٩٩٩م .
- أساليب الإقناع في سورة يوسف دراسة لسانيَّة تداوليَّة، أحمد مزواغي ، رسالة أعدت لنيل درجة الماجستير ، جامعة وهران . الجزائر ، ٢٠١٢م.

- استدلال الأصوليين باللغة دراسة تأصيليَّة تطبيقيَّة، ماجد بن عبد الله بن ناصر الجوير، تقديم :دكتور سعد بن ناصر الشّثري ،ط١، ١٤٣٢هـ.
- الاستدلال بالسَّبر والتَّقسيم عند النّحاة والصّرفيين دراسة تحليليَّة، نسيبة عبد الحميد المواجدة ، نسيبة عبد الحميد المواجدة ، رسالة ماجستير، جامعة مؤته ـ الأردن ، ٢٠١٠م.
- الاستدلال عند الاصوليين ،أسعد عبد الغني السّيد الكفراوي ،تقديم: علي جمعة، دار السَّلام ، القاهرة ـ مصر ،ط١ ،٢٠٠٢م .
- الاستدلال في كتاب سيبويه طبيعته وأنماطه ، محمد بن حجر ، رسالة دكتوراه ، جامعة سعد دحلب بالبليدة ، كليَّة اللغات والآداب ، قسم اللّغة العربيَّة وآدابها ، ٢٠١٣م.
- الاستدلال في معاني الحروف دراسة في اللغة والأصول، أحمد كروم ،دار الكتب العلميَّة ، بيروت ـ لبنان ،د.ط، ٢٠٠٩م.
- الاستدلال في منهاج البلغاء في سراج الادباء لأبي حازم القرطاجنّي ،خديجة كلاتمة ، رسالة ماجستير، كليَّة الآداب واللغات ،جامعة بسكرة، الجزائر، ٢٠١١م.
- استراتيجيات الخطاب مقاربة لغويَّة تداوليَّة، عبد الهادي بن ظافر الشّهري ،دار الكتاب الجديد المتّحدة ، ط١،٢٠٠٤م.
- استراتيجية التَّأويل الدَّلالي عند المعتزلة، هيثم سرحان ، نادي تراث الإمارات، أبوظبي الإمارات ، ط١، ٢٠١٢م.
- الاستشهاد والاحتجاج باللغة ، محمد عيد ، عالم الكتب ، ط١ ، ١٩٨٨م.
- أسرار البلاغة فى علم البيان، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرّحمن بن محمد الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب العلميَّة، بيروت ـ لبنان، ط١، ٢٠٠١ م.
- إسفار الفصيح ،محمد بن علي بن محمد أبو سهل الهروي (ت ٤٣٣هـ) ، تحقيق :أحمد بن سعيد بن محمد قشاش ، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلاميَّة، المدينة المنوَّرة ـ المملكة العربية السعودية ،ط١، ١٤٢٠هـ .
- أسلوبيَّة الحجاج التَّداولي والبلاغي تنظير وتطبيق على السّور المكيَّة ، مثنى صادق كاظم ،ط١ ، ٢٠١٥م.
- اشتقاق اسماء الله ، عبد الرحمن بن اسحاق أبو القاسم الزَّجاجي (ت٣٤٠هـ)، تحقيق: الدّكتور عبد الحسين مبارك ، مؤسسة الرِّسالة، بيروت ـ لبنان ، ط٢ ، ١٩٨٦م.

- أصالة البحث الدَّلالي عند العرب من حيث النّشأة وتطور التّأليف ، خضر أكبر حسن كصير ، مجلة جامعة تكريت للعلوم ، ملجد (١٩)، العدد (١٢)،كانون الأوَّل ٢٠١٢م.
- أصالة علم الكلام، محمد صالح محمد السَّيد ، دار الثقافة للنشر والتَّوزيع، القاهرة ـ مصر، د.ط ، ١٩٨٧م.
- أصول الإجتهاد الكلامي دراسة في المنهج، الشّيخ حسين أحمد الحسن، المركز الإسلامي الثّقافي ، ط١، ٢٠١٥م.
- أصول التَّفكير النَّحوي ، علي أبو المكارم ، دار غريب للطباعة والنَّشر والتوزيع ، القاهرة ـ مصر، ط١ ، ٢٠٠٦م.
- أصول الشَّاشي، نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشّاشي(ت ٣٤٤هـ)، دار الكتاب العربي ،بيروت لبنان ، د.ط، د.ت.
- أصول النَّحو العربي في نظر النّحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث ، محمد عيد ، عالم الكتب ، القاهرة ـ مصر، د.ط، ١٩٨٩م.
- أُصول النَّحو العربي، محمد خان ، مطبعة جامعة خيضر، بسكرة، د.ط، ٢٠١٢م.
- أصول النَّحو العربي، محمد خير الحلواني ، مطبعة الأطلسي ، ط٢،د.ت.
- الأصول دراسة إبستيمولوجيَّة افكر اللغوي عند العرب، تمَّام حسَّان، عالم الكتب ،القاهرة ـ مصر،د.ط،٢٠٠٠م .
- الأصول في النَّحو، أبو بكر محمد بن السّري بن سهل النَّحوي المعروف بابن السَّراج (ت ٣١٦هـ) ،تحقيق عبد الحسين الفتلي ، مؤسسة الرسالة، لبنان – بيروت ، د.ط ،د.ت.
- الأضداد ، أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار الأنباري (ت ٣٢٨هـ) ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، المكتبة العصريّة، بيروت – لبنان،د.ط، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشَّنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت – لبنان ،د.ط،١٩٩٥ م.
- أضواء على عقائد الشّيعة الإماميَّة وتاريخهم ، الشَّيخ جعفر السّبحاني، طهران ـ ايران ، ط١، ١٤٢١هـ.

- اعتراض النَّحويين للدليل العقلي ،محمد بن عبد الرّحمن بن عبد الله السَّبهين ، الرياض ـ المملكة العربيَّة السّعوديَّة ، ط١، ٢٠٠٥م.
- إعجاز القرآن للباقلاني ، أبو بكر الباقلَّاني محمد بن الطيب (ت ٤٠٣هـ) ، تحقيق: السَّيد أحمد صقر، دار المعارف ، مصر، ط٥، ١٩٩٧م.
- الأعلام،خير الدّين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزّركلي الدّمشقي(ت ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين ، ط١٥، ٢٠٠٢ م.
- أعيان الشّيعة، السّيّد محسن الأمين ، تحقيق : السّيّد حسن الأمين ، دار التَّعارف للمطبوعات ، بيروت ـ لبنان ، د.ط ، د.ت.
- الافصاح في الإمامة، الشَّيخ المفيد محمد بن النّعمان ابن المعلّم العكبري (ت٤١٣هـ) ، تحقيق : قسم الدّراسات الإسلاميَّة ،قم ـ إيران ، ط٢، ١٤١٣هـ.
- الاقتراح في أصول النَّحو، جلال الدّين السّيوطي(ت٩١١هـ)، ضبطه وعلَّق عليه: عبد الحكيم عطيَّة،راجعه وقدّم له :علاء الدّين عطيَّة، دار البيروتي، بيروت ـ لبنان،ط٢ ،٢٠٠٦م.
- الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ،الشّيخ محمد بن الحسن الطوسي ت(٤٦٠هـ)، دار الأضواء ،بيروت لبنان ، ط٢،د.ت.
- أقسام المولى في اللسان ،الشَّيخ المفيد محمد بن النّعمان ابن المعلّم العكبري (ت٤١٣هـ) ، تحقيق : الشّيخ مهدي النّجفي ، مؤسسة آل البيت، قم ـ إيران ، ط١، ١٤١٣هـ.
- إكمال الأعلام بتثليث الكلام ، محمد بن عبد الله ابن مالك الطّائي الجياني أبو عبد الله جمال الدّين(ت ٦٧٢هـ)، تحقيق: سعد بن حمدان الغامدي ، جامعة أم القرى –مكة المكرّمة – المملكة السّعوديَّة ،ط١، ١٩٨٤م.
- الأم ،لأبي عبد الله الشَّافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ)،دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان،د.ط، ١٩٩٠م.
- أمالي المرتضى غرر الفوائد ودرر القلائد، الشَّريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي العلوي (ت٤٣٦هـ)،تحقيق : محمد أبو الفضل ابر اهيم ، دار احياء الكتب العربيَّة، بيروت ـ لبنان، ط١ ، ١٩٥٤م.

- أمل الأمل من علماء جبل عامل، الشّيخ محمد بن الحسن الحر العاملي (ت ١١٠٤هـ) ، تحقيق: السَّيّد أحمد الحسيني، دار الكتاب الإسلامي، قم ـ إيران، د.ط،د.ت .
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النّحويين البصريين والكوفيين، عبد الرّحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري أبو البركات كمال الدّين الأنباري (ت ٥٧٧هـ)،المكتبة العصريّة، ط١،٢٠٠٣م.
- الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به،لأبي بكر محمد بن الطَّيب الباقلّاني (٤٠٣هـ)،المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة ـ مصر،د.ط ،٢٠٠٠هـ.
- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء ، قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرّومي الحنفي (ت ٩٧٨هـ) ،تحقيق: يحيى حسن مراد، د.ط،د.ت.
- أهمية اللغة العربيّة في فهم القران والسّنة، اعداد محمود أحمد الزّين ، اخراج :نايل بدوي آدم ،دبي ـ الإمارات العربيَّة المتَّحدة، ط١ ، ٢٠٠٩م.
- أوائل المقالات ، الشَّيخ المفيد محمد بن النّعمان ابن المعلّم العكبري (ت٤١٣هـ) ، تحقيق : ابراهيم الأنصاري ، قم ـ إيران،ط١، ١٤١٣هـ.
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ،عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف أبو محمد جمال الّدين ابن هشام (ت ٧٦١هـ)،تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، د.ط،د.ت.
- إيجاز التَّعريف في علم التَّصريف، محمد بن عبد الله ابن مالك الطائي الجياني (ت ٦٧٢هـ.
- الايضاح في علل النّحو ،أبو القاسم الزّجاجي(ت ٣٣٧هـ) ،تحقيق: د. مازن المبارك ، دار النَّفائس، ط٣، ١٩٧٩م.
- الإيضاح في علوم البلاغة ، محمد بن عبد الرحمن بن عمر أبو المعالي جلال الدّين القزويني الشَّافعي المعروف بخطيب دمشق (ت ٧٣٩هـ)، تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجي ، دار الجيل ، بيروت ـ لبنان، ط٣، د.ت.
- الإيمان ، تقي الدِّين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السَّلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدّمشقي(ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدّين الألباني ، المكتب الإسلامي، عمَّان ـ الأردن ،ط٥، ١٩٩٦م.

- البحث الدّلالي عند الفلاسفة المسلمين في ضوء اللسانيات ،جلال عبد الله سيف الحمادي ، اطروحة دكتوراه الجمهورية اليمنيّة، جامعة تعز،د.ط، ٢٠١٠م.
- البحث الدَّلالي في التّبيان في تفسير القرآن لأبي جعفر محمد بن الحسن الطُّوسي (ت ٤٦٠هـ) ، ابتهال كاصد الزَّيدي ، مؤسسة ثائر العصامي ، ط١ ، ٢٠١٦م.
- البحث الدَّلالي في التّبيان في تفسير القرآن لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت٤٦٠هـ)، ابتهال كاصد الزيدي ، مؤسسة ثائر العصامي ، بغداد ـ العراق، ط١،٢٠١٦م.
- البحث اللغوي عند العرب، أحمد مختار عمر، عالم الكتب ، ط٢،٢٠٠٣م.
- البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدِّين محمد بن عبد الله بن بهادر الزَّركشي (ت ٧٩٤هـ)، دار الكتبي ،ط١ ، ١٩٩٤م .
- البحر المحيط في التّفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدّين الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) ، تحقيق : صدقي محمد جميل ، دار الفكر ، بيروت ـ لبنان ،د.ط ،١٤٢٠ هـ.
- البديع في البديع ، أبو العباس، عبد الله بن محمد المعتز بالله (ت ٢٩٦هـ) ، دار الجيل بيروت ـ لبنان ،ط١، ١٩٩٠م.
- البديع في نقد الشّعر، أبو المظفر مؤيد الدولة مجد الدين أسامة بن مرشد بن علي بن مقلد بن نصر بن منقذ الكناني الكلبي الشّيزري (ت ٥٨٤هـ) ، تحقيق: الدكتور أحمد أحمد بدوي، الدكتور حامد عبد المجيد ، مراجعة: الأستاذ إبراهيم مصطفى، الجمهوريَّة العربيَّة المتحدة – وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، الإقليم الجنوبي ـ الإدارة العامة للثقافة، د.ط ، د.ت.
- البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ) ، صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلميَّة ،بيروت – لبنان، د.ط، ١٩٩٧م.
- البرهان في علوم القرآن، بَدر الدِّين محمَّد بن عبد اللَّه بن بهادر الزّركشي (ت ٧٩٤هـ) ،تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه ، القاهرة ـ مصر، ط١، ١٩٥٧م .
- بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة ،عبد المتعال الصعيدي (ت ١٣٩١هـ)، مكتبة الآداب ، ط١٧، ٢٠٠٥م.

- بنية العقل العربي ، محمد عابد الجابري ، مركز دراسات الوحدة العربيَّة ، بيروت ـ لبنان، ط٩، ٢٠٠٩م.
- بيان إعجاز القرآن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن ، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ) ، تحقيق: محمد خلف الله، د. محمد زغلول سلام ، دار المعارف بمصر ، ط٣، ١٩٧٦م.
- بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب ،محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد أبو الثناء شمس الدين الأصفهاني (ت ٧٤٩هـ) تحقيق :محمد مظهر، د.ط ، د.ت.
- البيان والتّبيين ،عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء الليثي أبو عثمان الشَّهير بالجاحظ (ت ٢٥٥هـ) ، دار ومكتبة الهلال، بيروت ـ لبنان، د.ط، ١٤٢٣ هـ.
- تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد، أبو الفيض الملقّب بمرتضى الزَّبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة محققين، دار الهداية،د.ط،د.ت.
- تاريخ آداب العرب، مصطفى صادق بن عبد الرزاق بن سعيد بن أحمد بن عبد القادر الرافعي (ت ١٣٥٦هـ) ، دار الكتاب العربي ، د.ط،د.ت.
- تاريخ الأدب العربي ، كارل بروكلمان ، تحقيق: عبد الحليم النّجار و رمضان عبد التَّواب ، دار المعارف ، القاهرة ـ مصر، ط٥، ١٩٧٧م.
- تاريخ بغداد وذيوله ، أبو بكر أحمد بن علي بْن ثابت بْن أَحْمَد بْن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) ، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ،دار الكتب العلميَّة ،بيروت ـ لبنان ،ط١، ١٤١٧م.
- تاريخ دمشق ،أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ) ، تحقيق : عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنّشر والتّوزيع ،بيروت ـ لبنان،د.ط، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م.
- تأويل مشكل القرآن ،أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدّينوري(ت ٢٧٦هـ) ،تحقيق: إبراهيم شمس الدّين ، دار الكتب العلميّة، بيروت – لبنان،د.ط،د.ت.
- التَّأويل وتجلياته و تمثلاته ودوره في النّحو العربي، إيمان عمر محمد جاد الله، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير، جامعة السّودان،د.ط، ٢٠١٢م.

- تجديد المنهج في تقويم التراث ، طه عبد الرَّحمن ،المركز الثقافي العربي ، ط٢،د.ت.
- التَّجسيد في الدَّرس البلاغي والنَّقدي عند العرب ، د. فاضل عبود التميمي ،كلِّيَّة التَّربية ، جامعة ديالى ، العدد التاسع والعشرون ، مجلَّة الفتح، د.ط ،٢٠٠٧م.
- التحّبير شرح التّحرير في أصول الفقه ، علاء الدّين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدّمشقي الصّالحي الحنبلي(ت ٨٨٥هـ)، تحقيق د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح ، مكتبة الرشد، الرّياض ـ السّعودية ، ط١، ٢٠٠٠م.
- تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول ، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدّمشقي الصَّالحي الحنبلي (ت ٨٨٥ هـ) ، تحقيق: عبد الله هاشم و د. هشام العربي ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميَّة، قطر، ط١، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.
- تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب ، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدّين الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) ، تحقيق: سمير المجذوب ، المكتب الإسلامي ط١، ١٩٨٣م.
- تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السّول ، أبو زكريا يحيى بن موسى الرّهوني (ت ٧٧٣ هـ)، تحقيق : الجزء الأوَّل والثَّاني الدّكتور الهادي بن الحسين شبيلي ، والجزء الثَّالث والرابع يوسف الأخضر القيّم، دار البحوث للدراسات الإسلاميّة وإحياء التّراث ، دبي ـ الإمارات، ط١،٢٠٠٢م.
- تذكرة الحفاظ، شمس الدِّين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذَّهبي (ت٧٤٨هـ) ، دار الكتب العلميّة ،بيروت–لبنان ، ط١،١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.
- التّذكرة الحمدونية ، محمد بن الحسن بن محمد بن علي بن حمدون، أبو المعالي بهاء الدّين البغدادي (ت ٥٦٢هـ) ،دار صادر، بيروت ـ لبنان ، ط١، ١٤١٧ هـ.
- التَّذكرة بأصول الفقه ،الشَّيخ المفيد محمد بن محمد بن النُّعمان ابن المعلّم ابي عبد الله العكبري البغدادي (ت٤١٣هـ) ،تحقيق: الشَّيخ مهدي نجف ، المؤتمر العالمي لألفيَّة الشّيخ المفيد ، مطبعة مهر، مؤسسة آل البيت ، ط١، د.ت.
- التّذييل والتّكميل في شرح كتاب التّسهيل ، أبو حيان الأندلسي ،المحقق: د. حسن هنداوي، دار القلم ، دمشق ، ط١،د.ت.

- التّراث النّقدي والبلاغي للمعتزلة حتى نهاية القرن السَّادس الهجري ، وليد قصَّاب ،دار الثَّقافة ، الدّوحة ـ قطر، ط١، ١٩٨٥م.
- ترتيب خلاصة الأقوال في معرفة علم الرّجال، الحسن بن يوسف الحلّي(ت٧٢٦هـ)، مشهد ـ إيران،ط١، د.ت.
- تصحيح الإعتقاد، الشّيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي ت(٤١٣هـ) ، تحقيق حسن دركَاهي، مؤسسة الإمام الصادق (عليه السَّلام)، قم ـ إيران ، ط١، د.ت.
- تصحيح الفصيح وشرحه ، أَبُو محمد عبد الله بن جعفر بن محمد بن دُرُسْتَوَيْه ابن المرزبان (ت ٣٤٧هـ) تحقيق: د. محمد بدوي المختون ،المجلس الأعلى للشئون الإسلاميَّة، القاهرة ـ مصر، د.ط ،١٩٩٨م.
- التَّصور اللغوي عند علماء أصول الفقه ، السَّيِّد أحمد عبد الغفَّار ، دار المعرفة الجامعيَّة ، الاسكندريَّة ـ مصر، د.ط، ١٩٩٦م.
- التَّطور الدَّلالي بين لغة الشّعر الجاهلي ولغة القران الكريم دراسة دلاليَّة مقارنة ، عودة خليل أبو عودة ، مكتبة المنار ، الأردن ـ الزَّرقاء ، ط١ ، ١٩٨٥م.
- التَّطور الدَّلالي للألفاظ في النَّص القرآني دراسة بلاغيَّة ، جنان منصور كاظم الجبوري ،اطروحة لنيل درجة الدكتوراه ، ٢٠٠٥م.
- التّطور الدّلالي للفظ القرآني عند أبن عاشور في تفسيره التّحرير والتّنوير، فادي بن محمود الريحانة ، بحث منشور مجلة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات ،العدد ٣٥،(٢) شباط ٢٠١٥م.
- التَّعريفات ، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) ، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر ، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان ، ط١،١٩٨٣م.
- تفسير الراغب الأصفهاني ، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (ت ٤٢٥هـ) ، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني ، كليَّة الآداب – جامعة طنطا ط١، ١٩٩٩ م.

- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) ، تحقيق: أسعد محمد الطيب ،مكتبة نزار مصطفى الباز ،الرياض ـ المملكة العربية السعودية ،ط٢، ١٤١٩ هـ.
- تقريب المعارف ، ابو الصلاح تقي بن نجم الحلبي ت(٤٤٧هـ) ، تحقيق فارس تبريزيان الحسون ، د.ط ،د.ت.
- التَّمهيد في تخريج الفروع على الأصول ، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ أبو محمد جمال الدّين(ت ٧٧٢هـ)، تحقيق: د. محمد حسن هيتو ، مؤسسة الرّسالة ، بيروت ـ لبنان ، ط١، ١٤٠٠هـ.
- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ) ،تحقيق : محمد عوض مرعب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان ، ط١، ٢٠٠١م.
- تهذيب الوصول إلى علم الأصول ، جمال الدِّين أبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر (ت٧٢٦هـ) ، تحقيق : السَّيّد محمد حسين الرضوي الكشميري ، ط١، ٢٠٠١م.
- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، بدر الدّين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ أبو محمد المرادي المصري المالكي (ت ٧٤٩هـ)، شرح وتحقيق: عبد الرّحمن علي سليمان، أستاذ اللغويات في جامعة الأزهر ، دار الفكر العربي ط١، ٢٠٠٨م.
- التّوقيف على مهمات التّعاريف ، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت١٠٣١هـ) ،عالم الكتب القاهرة ، ط١ ، ١٩٩٠م.
- تيسير البيان لأحكام القرآن محمد بن علي بن عبد الله بن إبراهيم بن الخطيب اليمني الشَّافعي المشهور بـ «ابن نور الدّين» (ت٨٢٥هـ)، بعناية: عبد المعين الحرش ، دار النوادر، دمشق ـ سوريا ،ط١، ٢٠١٢ م .
- تيسيرُ علم أصول الفقه ، عبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب اليعقوب الجديع العنزي ، مؤسسة الريان للطباعة والنّشر والتّوزيع، بيروت – لبنان ،ط١، ١٩٩٧م.
- تنزيه الأنبياء ، السّيد الشّريف المرتضى أبي القاسم علي بن الحسين الموسوي (ت٤٣٦هـ) ،المطبعة الحيدريّة ، النجف ـ العراق ، ط٢ ،١٩٦١م.

- جامع البيان في تأويل القرآن ، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ) ، تحقيق: أحمد محمد شاكر ، مؤسسة الرّسالة ، بيروت ـ لبنان ،ط١، ٢٠٠٠ م.
- جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت٦٨٤هـ)،تحقيق :ناصر بن علي بن ناصر الغامدي (رسالة ماجستير) ، كلية الشريعة – جامعة أم القرى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.
- جلاء العينين في محاكمة الأحمدين، نعمان بن محمود بن عبد الله أبو البركات خير الدين، الآلوسي (ت ١٣١٧هـ) قدم له: علي السّيد صبح المدني (رحمه الله)،مطبعة المدني ،د.ط، ١٩٨١م.
- الجملة العربية والمعنى، فاضل السَّامرائي ، دار حزم ، بيروت ـ لبنان، ط١،٢٠٠٠م.
- جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ) ،تحقيق : رمزي منير بعلبكي ، دار العلم للملايين ، بيروت ـ لبنان ، ط١، ١٩٨٧م.
- الجموع البهية للعقيدة السّلفية التي ذكرها العلامة الشِّنقيطي في تفسيره أضواء البيان ، جمع: أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي ، مكتبة ابن عباس، القاهرة ـ مصر، ط١، ٢٠٠٥ م.
- الجنى الدّاني في حروف المعاني، أبو محمد بدر الدّين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي المصري المالكي(ت ٧٤٩هـ) المحقق: د فخر الدّين قباوة ـ الأستاذ محمد نديم فاضل ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، ط١، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٢ م .
- الحجاج والاحتجاج بأقوال سيبويه في كتب علوم القرآن كتاب البرهان للزركشيّ أنموذجاً ،رجاء عجيل الحسناوي ، مكتبة العلّامة ابن فهد الحلّي ، كربلاء ـ العراق، ط١، ٢٠١٥م.
- الحدود في علم النَّحو، أ حمد بن محمد بن محمد البجائي الأُبَّذيُّ شهاب الدّين الأندلسي (ت ٨٦٠هـ)، تحقيق: نجاة حسن عبد الله نولي ، الجامعة الإسلامية بالمدينة، المملكة العربيَّة السّعوديّة ،العدد(١١٢) ،٢٠٠١م .
- الحيوان ، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء الليثي أبو عثمان الشّهير بالجاحظ (ت ٢٥٥هـ) ، دار الكتب العلميَّة ، بيروت ، ط٢، ١٤٢٤ هـ.

- الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جنّي ، تحقيق: محمد علي النّجار ، عالم الكتب ،ط١، ٢٠١٢م.
- خلاصة علم الكلام، عبد الهادي الفضلي ، دار المؤرّخ العربي ، بيروت ـ لبنان،ط٢ ،١٩٩٣م.
- الدّر النَّمين في أسماء المصنفين، علي بن أنجب بن عثمان بن عبد الله أبو طالب تاج الدين ابن السَّاعي (ت ٦٧٤هـ) ،تحقيق وتعليق: أحمد شوقي بنبين ومحمد سعيد حنشي، دار الغرب الاسلامي، تونس ، ط١،٢٠٠٩م.
- الدّر المصون في علوم الكتاب المكنون ، أبو العباس شهاب الدّين أحمد بن يوسف بن عبد الدّائم المعروف بالسَّمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ) ، الدّكتور أحمد محمد الخرّاط ، دار القلم، دمشق ـ سوريا،د.ط ،د.ت .
- دراسات في النّحو ، صلاح الدّين الزّعبلاوي ، موقع اتّحاد العرب، د.ط ،د.ت.
- دراسات في علوم القرآن الكريم ، أ. د. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي ، ط١٢، ٢٠٠٣م .
- دراسات في فقه اللغة ، د. صبحي إبراهيم الصالح (ت ١٤٠٧هـ) ، دار العلم للملايين ، ط١ ، ١٣٧٩هـ – ١٩٦٠م.
- دراسات لغويَّة في القرآن الكريم وقراءاته، أحمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة ، ط١، ٢٠٠١م.
- دراسات لغوية في أمهات كتب اللغة ، إبراهيم محمد أبو سكين ، د.ط ، د.ت.
- دَرْجُ الدُّرر في تَفسِيرِ الآيات والسُّوَر ،المنسوب أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني (ت ٤٧١هـ) ، محقق القسم الأول: طلعت صلاح الفرحان ـ محقق القسم الثاني: محمد أديب شكور أمرير، دار الفكر ،عمان ـ الأردن ، ط١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩م.
- دقائق الفروق اللغويَّة في البيان القرآني ، محمد ياس خضر الدّوري ، كليَّة التّربيّة ابن رشد ، جامعة بغداد ـ العراق ،د.ط، ٢٠٠٥م.
- دلالات الألفاظ ،إبراهيم انيس، مكتبة الأنجلو المصريَّة ،القاهرة ـ مصر ، ط٥، ١٩٨٤م.

- دلالة السّياق ، ردَّة بن ردّة الطلحي ، رسالة ماجستير ، جامعة أمّ القرى . المملكة العربيَّة السّعوديَّة ، ١٤١٨هـ.
- الدَّلالة القرآنيَّة عند الشَّريف المرتضى ، حامد كاظم عبَّاس ، دار الشّؤون الثَّقافة العامَّة، د.ط، ٢٠٠٤م.
- دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين ، موسى ين مصطفى العبيدان ، الأوائل للنشر والتوزيع ، ط١، ٢٠٠٢م.
- دور الشِّيعة في بناء الحضارة الاسلامية ، جعفر سبحاني ، دار الأضواء ، بيروت ـ لبنان ، ط١، ١٩٩٣م.
- دور الكلمة في اللغة ، ستيفن أولمان ، ترجمة وتقديم : الدّكتور محمد منير ، مكتبة الشَّباب ، د.ط ،د.ت.
- دور المتكلِّمين في استخدام السياق اللغوي حتى نهاية القرن الثَّالث الهجري ، الدّكتور ابراهيم كايد محمود ، مكتبة دار لمعرفة ،القاهرة ـ مصر، ط٢، ٢٠٠٧م.
- ديوان أبي ذؤيب الهذلي، تحقيق وتخريج: دكتور أحمد خليل الشّال، ط١،٢٠١٤م.
- ديوان الأخطل ، شرح وتقديم ، مهدي محمد ناصر الدّين، دار الكتب العلميَّة ، بيروت ـ لبنان ، ط٢،١٩٩٤م.
- ديوان الأعشى الكبير ميمون بن قيس بن جندل ، تحقيق : د. محمد ابراهيم الرضواني ، الدوحة . قطر، ط١، ٢٠١٠م.
- ديوان الإمام علي بن أبي طالب (عليه السَّلام)، اعتنى به :عبد الرحمن المصطاوي ،دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان ، ط٣، ٢٠٠٥م.
- ديوان الخنساء ،شرح : حمدو طمّاس ، دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان،ط٢ ، ٢٠٠٤م.
- ديوان الراعي النميري ، جمع وتحقيق : راينهرت فاييرت ، بيروت، د.ط ، ١٩٨٠م.
- ديوان الفضل بن العباس اللهبيي ، تحقيق: مهدي عبد الحسين النجم، دار المواهب ، بيروت ـ لبنان ،ط١،١٩٩٩م.
- ديوان الكميت بن زيد الأسدي ، جمع وشرح وتحقيق: د. محمد نبيل طريفي ،دار صادر، لبنان ـ بيروت ، ط١ ،٢٠٠٠م.

- ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشّأن الأكبر، ابن خلدون ، تحقيق: خليل شحادة ،دار الفكر، بيروت ـ لبنان، ط ٢، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م.
- ديوان المرقّشين المرقش الأكبر عمر بن سعد (ت٥٧ق.هـ) والمرقش الأصغر عمر بن حرملة(ت ٥٠ق.هـ) ، تحقيق : دار صادر ، بيروت ، ط١، ١٩٩٨م.
- ديوان النابغة الّذبياني ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف ، القاهرة ، ط٢،د.ت.
- ديوان امرئ القيس، شرح : عبد الرّحمن المصطاوي ، دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان ، ط٢ ، ٢٠٠٤م.
- ديوان جران العود النميري ،رواية أبي سعيد السّكري ، دار الكتب المصريَّة ، القاهرة ـ مصر، د.ط، ٢٠٠٠م.
- ديوان جرير، شرح: محمد بن حبيب، تحقيق: د. نعمان محمد امين طه، دار المعارف، ط٣ ،القاهرة ـ مصر، د.ت.
- ديوان زهير بن أبي سلمى ، شرح وتقديم: علي حسن فاعور، دار الكتب العلميَّة ، بيروت ـ لبنان،ط١ ، ١٩٨٨م.
- ديوان عبيد الله بن قيس الرقيات ، تحقيق وشرح : دكتور محمد يوسف نجم ، دار صادر ، بيروت ـ لبنان ، د.ط، د.ت.
- ديوان عبيد بن الأبرص ،شرح : أشرف أحمد عدرة، دار الكتاب العربي ، ط١٩٩٤،١م.
- ديوان عمرو بن كلثوم ، جمع وتحقيق وشرح : اميل بديع يعقوب، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط١، د.ت.
- ديوان كعب بن زهير ، تحقيق وشرح وتقديم : الأستاذ علي فاعور ، دار الكتب العلميَّة ، بيروت ـ لبنان،د.ط، ١٩٩٧م.
- ديوان لبيد بن ربيعة ، شرح : الطّوسي ، تقديم : دكتور حنّا نصر حتّى ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط١، ١٩٩٣م.
- الذّخيرة في محاسن أهل الجزيرة ، أبو الحسن علي بن بسام الشنتريني (ت ٥٤٢هـ)، تحقيق : إحسان عباس، الدّار العربية للكتاب، تونس ، د.ط،د.ت.

- الذَّريعة إلى أصول الشَّريعة ، الشَّيخ المرتضى على بن الحسين بن موسى الموسوي (ت٤٣٦هـ) ، تحقيق: اللجنة العلميَّة في مؤسسة الإمام الصَّادق (عليه السَّلام) ، نشر مؤسسة الإمام الصَّادق (عليه السَّلام) ، قم ـ إيران ، د.ط ،د.ت.
- الرّاغب الأصفهاني وجهوده في اللغة، عمر عبد الرحمن السّاريسي ، الجامعة الاسلاميّة بالمدينة المنورة ـ المملكة العربيَّة السّعوديّة، العدد الثّانى والخمسون ،٢٠٠١م.
- رجال ابن داود ، ابن داوود الحلي(ت٧٤٠هـ) ، تحقيق: السيِّد محمد صادق آل بحر العلوم : ط١، ١٩٧٢م.
- رسالة الحدود ،علي بن عيسى بن علي بن عبد الله، أبو الحسن الرّماني المعتزلي (ت ٣٨٤هـ)، تحقيق: إبراهيم السَّامرائي ، دار الفكر، عمان ، د.ط، د.ت.
- رسالة السّجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصّوت،عبيد الله بن سعيد بن حاتم السّجزيّ الوائلي البكري أبو نصر (ت ٤٤٤هـ) ،تحقيق : محمد بن كريم أبو عبد الله ، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة ـ المملكة العربية السعودية ، ط٢، ٢٠٠٢م.
- رسالة في أصول الفقه،أبو علي الحسن بن شهاب بن الحسن بن علي بن شهاب العكبريّ (ت ٤٢٨هـ) ،تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر ،المكتبة المكيَّة ، مكة المكرمة ـ المملكة العربيَّة السّعوديّة ،ط١،١٩٩٢م.
- رسالة منازل الحروف ، علي بن عيسى بن علي بن عبد الله أبو الحسن الرّماني المعتزلي (ت ٣٨٤هـ)،تحقيق: إبراهيم السّامرائي ، دار الفكر ، عمان ـ الأردن، د.ط ،د.ت .
- رسالتان لأبن الأنباري (الاغراب في جدل الأعراب) ولمع الأدلّة، عبد الرَّحمن كمال الدِّين بن محمد الأنباري (ت ٥٧٧هـ) ، تحقيق: سعيد الأفغاني، د.ط ، ١٩٥٧م.
- رسائل الجاحظ ، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (ت ٢٥٥هـ) ، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي، القاهرة ـ مصر ، د.ط ،د.ت.
- الرَّسائل العشر (المقدمة في المدخل إلى صناعة علم الكلام)، أبي جعفر الطّوسي محمد بن الحسن بن علي الطّوسي (ت٤٦٠هـ) ، مؤسسة النَّشر الاسلامي ، ط٢، د.ت.

- رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، تاج الدّين عبد الوهاب بن تقي الدّين السّبكي (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود ، عالم الكتب ،لبنان ـ بيروت ،ط١، ١٩٩٩م .
- روضة النّاظر وجنَّة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي الدّمشقي الحنبلي الشّهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠)، مؤسسة الريّان للطباعة والنّشر والتّوزيع ،ط٢، ٢٠٠٢م .
- الزَّاهر في معاني كلمات النَّاس ، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار أبو بكر الأنباري (ت ٣٢٨هـ) ، تحقيق : د. حاتم صالح الضَّامن،مؤسسة الرّسالة ، بيروت . لبنان، ط١،١٩٩٢م.
- سلّم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (ت ١٠٦٧ هـ) ، تحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط ، مكتبة إرسيكا، إستانبول – تركيا ،٢٠١٠ م.
- السّياق اللغوي وأهميته في تحديد دلالة الكلمة في النَّص القرآني ، عارف عبد الكريم مطرود ، عارف عبد الكريم مطرود . مراد حميد عبد الله ، جامعة البصرة ـ العراق ، كليَّة الآداب ،د.ط، ٢٠٠٨م.
- سير أعلام النّبلاء ، شمس الدّين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذّهبي(ت ٧٤٨هـ) ، دار الحديث، القاهرة ـ مصر،د.ط، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- الشَّافي في الإمامة ،الشّريف المرتضى علي بن الحسين (ت٤٣٦هـ)، تحقيق وتعليق: عبد الزهرة الحسيني الخطيب ، مؤسسة الصَّادق للطباعة والنَّشر، قم ـ ايران،د.ط ، ١٩٨٦م.
- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ، علي بن محمد بن عيسى أبو الحسن نور الدّين الأُشْمُوني الشافعي (ت ٩٢٩هـ) ، دار الكتب العلميَّة،بيروت– لبنان ،ط١، ١٩٩٨م.
- شرح التسهيل المسمى «تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد» ،محمد بن يوسف بن أحمد محب الدّين المصري المعروف بناظر الجيش (ت ٧٧٨ هـ) ،دراسة وتحقيق: أ. د. علي محمد فاخر وآخرون، دار السَّلام للطباعة والنَّشر والتَّوزيع والتَّرجمة، القاهرة – جمهورية مصر العربيَّة ، ط١،١٤٢٨هـ.

- شرح التَّصريح على التَّوضيح أو التَّصريح بمضمون التَّوضيح في النَّحو، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاويّ الأزهري زين الدّين المصري وكان يعرف بالوقاد (ت ٩٠٥هـ) دار الكتب العلمية ،بيروت ـ لبنان ،ط١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.
- شرح القواعد السَّعدية ،عبد المحسن بن عبد الله بن عبد الكريم الزّامل ،اعتنى بها وخرج أحاديثها: عبد الرحمن بن سليمان العبيد و أيمن بن سعود العنقري ، دار أطلس الخضراء للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية،ط١ ،٢٠٠١ م.
- شرح الكافية الشَّافية ،حمد بن عبد الله ابن مالك الطائي الجياني أبو عبد الله جمال الدين (ت ٦٧٢هـ) ،تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي ،جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة ، ط١، د.ت.
- شرح تسهيل الفوائد، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (ت ٦٧٢هـ) ،المحقق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون ، ط١، ١٩٩٠م.
- شرح شذور الذّهب في معرفة كلام العرب ، شمس الدّين محمد بن عبد المنعم بن محمد الجَوجَري القاهري الشّافعي(ت ٨٨٩هـ) ، تحقيق : نواف بن جزاء الحارثي ، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلاميّة، المدينة المنورة ـ المملكة العربيَّة السّعوديّة، ط١،٢٠٠٤م.
- شرح شذور الذّهب في معرفة كلام العرب ، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد جمال الدّين ابن هشام (ت ٧٦١هـ)، تحقيق : عبد الغني الدّقر، الشّركة المتحدة للتوزيع ، سوريا ، د.ط،د.ت.
- شرح مختصر الروضة ، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصّرصري أبو الرّبيع نجم الدّين (ت ٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التّركي ، مؤسسة الرّسالة، بيروت ـ لبنان ،ط١، ١٩٨٧م.
- الصَّاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرّازي أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، محمد علي بيضون، دار الكتب العلميَّة، بيروت ـ لبنان ،ط١، ١٩٩٧م.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربيَّة ،أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)،تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط٤، ١٩٨٧م.
- صراع الحريَّة في عصر المفيد ، السَّيد جعفر مرتضى العاملي ، ط٣، ٢٠٠٩م.

- صفاء الكلمة ،عبد الفتاح لاشين، دار المريخ للنشر ، الرياض ـ المملكة العربيَّة السّعوديّة ، ط٣، ١٩٨٣م.
- ضحى الإسلام ، أحمد أمين ،مكتبة النَّهضة المصريَّة،القاهرة ـ مصر ، ط٧، د.ت.
- ضوابط المعرفة واصول الاستدلال و المناظرة، عبد الرّحمن حسن حنبكة الميداني ، دار القلم ،ط ٤،١٩٩٣ م.
- الطّراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز ، يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم الحسيني العلويّ الطالبي الملقب بالمؤيد باللَّه (ت ٧٤٩هـ) ،المكتبة العنصرية، بيروت ،ط١، ١٤٢٣هـ.
- ظاهرة التّرادف بين الواقع وآراء الدّارسين، أ.م. د عايد جدّوع حنّون ، كليَّة التَّربية ، مجلّة القادسية الانسانيَّة ، المجلّد (١٣) العدد(١) ،٢٠١٠م.
- ظاهرة الشّذوذ في الصّرف العربي ، حسن عباس الرّفايعة ، دار جرير ، ط١، ٢٠٠٦م.
- العدَّة في أصول الفقه ، القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفرّاء (ت ٤٥٨هـ) ، الرّياض ـ المملكة العربيَّة السّعوديَّة، ط٢،١٩٩٠م.
- العدَّة في أصول الفقه ، لأبي جعفر محمد بن الحسن الطُّوسي (ت ٤٦٣هـ) ،تحقيق : محمد رضا الأنصاري القُمّي ، مطبعة ستارة ، قم ـ إيران ،ط١،د.ت.
- عربيَّة القرآن، عبد الصَّبور شاهين ، مكتبة الشَّباب ، مصر ـ القاهرة ، د.ط ، د.ت.
- العقلانيَّة الإسلاميَّة و الكلام الجديد ، مجموعة من المؤلفين ، بيروت ـ لبنان، ط١ ، ٢٠٠٨م.
- العقيدة الاسلامية والقضايا الخلافية عند علماء الكلام دراسة مقارنة، كمال الدين نور الدين مرجوني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط١، ١٩٧١م.
- علل النّحو ، محمد بن عبد الله بن العباس أبو الحسن ابن الوراق (ت ٣٨١هـ) تحقيق: محمود جاسم محمد الدّرويش ، مكتبة الرشد ، الرياض ـ السعودية ،ط١، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩م .
- علم الدلالة ،أحمد مختار عمر، عالم الكتب ، ط٥، ١٩٩٨م.
- علم الدَّلالة العربي النظريَّة والتَّطبيق ، دراسة تأريخيَّة تأصيليَّة نقديَّة ، فايز الدَّاية ، دار الفكر ، دمشق ،د.ط، ١٩٩٦م.

- علم الصَّرف العربي ، سميح أبو مغلي ، دار البداية ، ط١ ، ٢٠١٠م.
- علم الكلام بين الأصالة والتّجديد، محمد خير حسن العميري، المجلَّة الأردنيَّة ،المجلد الخامس ، العدد (٣/أ) ، ٢٠٠٩م .
- علم الكلام وبعض مشكلاته ،أبو الوفا الغنيمي التفّتازاني، دار الثقافة للنشر والتّوزيع ،القاهرة.
- علم اللغة الاجتماعي عند العرب ، هادي نهر ،ط١،١٩٨٨م.
- علم اللغة العربية ، د. محمود فهمى حجازي ، دار غريب للطباعة والنَّشر والتَّوزيع ، القاهرة ـ مصر.
- علم اللغة مقدّمة للقارئ العربي ، محمود السَّعران ، دار النَّهضة ، بيروت ـ لبنان ، د.ط،د.ت.
- عناية المسلمين باللغة العربية خدمة للقرآن الكريم ، سليمان بن إبراهيم بن محمد العايد ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، المملكة العربيَّة السّعوديَّة، د.ط،د.ت.
- العين ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي ـ د .إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال، د.ط،د.ت.
- العين والأثر في عقائد أهل الأثر، عبد الباقي بن عبد الباقي بن عبد القادر البعلي الأزهري الدمشقيّ، تقيّ الدين، ابن فَقِيه فُصَّة (ت ١٠٧١هـ)، تحقيق: عصام رواس قلعجي ، دار المأمون للتراث، ط٤، ١١٤٠هـ.
- غاية الأماني في الرد على النَّبهاني ، أبو المعالي محمود شكري بن عبد الله بن محمد بن أبي الثناء الألوسي (ت ١٣٤٢هـ)، تحقيق: أبو عبد الله الدّاني بن منير آل زهوي ، مكتبة الرشد، الرياض ـ المملكة العربية السّعودية ، ط١، ٢٠٠١م.
- غاية الوصول في شرح لب الأصول ، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السّنيكي (ت ٩٢٦هـ) ، دار الكتب العربية الكبرى، مصر ، د.ط،د.ت.
- غريب الحديث ، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدّينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: د. عبد الله الجبوري ، مطبعة العاني ، بغداد ،ط١،١٣٩٧هـ.

- فتح رب البرية بتلخيص الحمويّة، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ) دار الوطن للنشر، الرياض ـ المملكة العربيَّة السّعوديَّة، د.ط،د.ت.
- الفروق اللغوية ، الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري أبو هلال (ت ٣٩٥هـ) ،تحقيق وتعليق: محمد إبراهيم سليم ،دار العلم والثقافة للنشر والتّوزيع، القاهرة ـ مصر، د.ط،د.ت.
- الفصول في الأصول ، أحمد بن علي أبو بكر الرّازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ) ، وزارة الأوقاف الكويتيَّة، ط٢، ١٩٩٤م .
- فقه اللغة وسر العربية ، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (ت ٤٢٩هـ) ، تحقيق : عبد الرزاق المهدي ، إحياء التَّراث العربيَّة ، ط١، ٢٠٠٢م.
- فهم النص القرآني في ضوء اللغة العربية ، قيس عبد الرحمن جاسم محمد ، المعهد التقني، بعقوبة ، (العدد ٢٠٢) لسنة ٢٠١٢م .
- في أصول النَّحو، سعيد الافغاني ،مطبعة الجامعة السّوريّة ،ط٢ ، ١٩٥٧م.
- في اللهجات العربيَّة، إبر اهيم أنيس ، مكتبة الأنجلو المصريَّة ، القاهرة ـ مصر،د.ط، ٢٠٠٣م.
- القرائن السِّياقيَّة ودورها في التَّحليل اللغوي ، د. الأمين خويلد ، جامعة الجلفة ، الجزائر ، مجلَّة كليَّة التَّربيَّة للبنات ، المجلد ٢٤ ، العدد (٤) ،٢٠١٣م.
- القرائن والنَّص دراسة في المنهج الأصولي في فقه النَّص ، أيمن صالح ،المعهد العالمي للفكر الاسلامي ، الولايات المتَّحدة الأمريكيَّة ، ط١، ٢٠١٠م.
- قضايا التّفسير في كتب اللغة (المنهج ـ التَّأويل ـ الإعجاز)،الهادي الجطلاوي ،تونس، ط١ ، ١٩٩٨م.
- قلادة النّحر في وفيات أعيان الدهر، أبو محمد الطّيب بن عبد الله بن أحمد بن علي بامخرمة الهِجراني الحضرمي الشّافعي (ت ٩٤٧ هـ)، عُني به: بو جمعة مكري و خالد زواري ، دار المنهاج ، جدة ـ المملكة العربيَّة السّعوديَّةّ ، ط١، ٢٠٠٨ م.
- قواطع الأدلّة في الأصول ،لأبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السّمعاني التّميمي الحنفي الشافعي (ت ٤٨٩هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشَّافعي ، دار الكتب العلميَّة، بيروت ـ لبنان ،ط١، ١٩٩٩م.

- الكافي ،لأبي جعفر محمد بن اسحق الكليني (ت٣٢٩هـ) ، تحقيق : علي أكبر غفاري ، ط٥ ،د.ت.
- الكامل في اللغة والأدب ،محمد بن يزيد المبرد، أبو العباس (ت ٢٨٥هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الفكر العربي ، القاهرة ـ مصر ،ط١، ١٩٩٧ م.
- الكتاب ، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (ت ١٨٠هـ) ،تحقيق : عبد السَّلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي، القاهرة ،ط٣، ١٩٨٨م.
- كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد علي التّهاوني، تحقيق علي دحروج، لبنان ـ بيروت، ط١٩٩٦،١م
- الكشّاف عن حقائق غوامض التّنزيل، محمود بن عمرو بن أحمد أبو القاسم الزّمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ) ، دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان ،ط٣، ١٤٠٧ هـ.
- كفاية الأصول ، الأخوند الشَّيخ محمد كاظم الخراساني (قدِّس سرَّه) ، تحقيق: مؤسسة آل البيت (عليهم السَّلام) لإحياء التّراث، قم ـ إيران، ط٣، ٢٠٠٨م.
- الكلام والعرفان ، مرتضى مطهري ، تعريب : الشَّيخ حازم ، الدَّار الاسلاميَّة للنشر والتّوزيع ، ط١، ١٩٩٢م.
- الكلّيات، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)،تحقيق :عدنان درويش ـ محمد المصري، مؤسسة الّرسالة ، بيروت ـ لبنان،د.ط، د.ت.
- كنز الفوائد ، لأبي الفتح الشيخ محمد بن علي بن عثمان الكراجكي الطرابلسي ت(٤٤٩هـ)، دار الأضواء ، بيروت ـ لبنان، د.ط، ١٩٨٥م.
- كنوز الذّهب في تاريخ حلب، أحمد بن إبراهيم بن محمد بن خليل موفق الدّين أبو ذر سبط ابن العجمي (ت ٨٨٤هـ) ، دار القلم، حلب ـ سوريا، ط١، ١٤١٧ هـ.
- لامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، شمس الدِّين أبو العون السَّفاريني الحنبلي (ت١١٨٨هـ)، مؤسسة الخافقين ومكتبتها ، دمشق ـ سوريا، ط٢، ١٤٠٢ هـ ،١٩٨٢ م.
- اللباب في علل البناء والإعراب ، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدّين (ت ٦١٦هـ)، تحقيق: د. عبد الإله النّبهان ، دار الفكر ، دمشق ،ط١ ١٩٩٥م.

- اللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب النَّحو والصّرف والبلاغة والعروض واللغة والمثل ، محمد علي السَّراج ، تحقيق: شمس الدِّين باشا ، دار الفكر ، دمشق ـ سوريا ، ط١ ، ١٩٨٣ م.
- لسان الميزان ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، المحقق: دائرة المعرف النّظامية، الهند ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ـ لبنان ، ط٢، ١٩٧١م.
- اللسان والميزان أو التّكوثر العقلي، طه عبد الرّحمن ، المركز الثَّقافي العربي، الدَّار البيضاء ـ المغرب، ط، ١٩٩٨م.
- اللطائف في اللغة معجم أسماء الأشياء ، أحمد بن مصطفى اللَّبَابِيدي الدّمشقي(ت ١٣١٨هـ) ،دار الفضيلة ، القاهرة ـ مصر ، د.ط،د.ت.
- اللغة العربية معناها ومبناها ، تمَّام حسَّان عمر، عالم الكتب ،ط٥، ٢٠٠٦م.
- اللغة والمعنى والسّياق ، جون لينز ، ترجمة : د.عباس صادق الوهاب ، مراجعة:د. يوئيل عزيز ، دار الشؤون الثقافيَّة العامَّة ، بغداد ، ط١، ١٩٨٧م.
- اللغة وعلم اللغة ،جون ليونز، ترجمة : مصطفى زكي حسن التّوني ،دار النَّهضة العربيّة ، القاهرة ، ط١، ١٩٨٧م.
- اللّمحة في شرح الملحة ،محمد بن حسن شمس الدّين المعروف بابن الصّائغ (ت ٧٢٠هـ) ،تحقيق: إبراهيم بن سالم الصاعدي ،عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلاميّة، المدينة المنورة ـ المملكة العربية السعودية، ط١،٢٠٠٤م.
- اللّمع في أصول الفقه ، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشّيرازي (ت ٤٧٦هـ) ، دار الكتب العلميَّة ،ط٢، ٢٠٠٣ م .
- اللمع في العربيَّة ، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت ٣٩٢هـ) ،تحقيق: فائز فارس ، دار الكتب الثقافية – الكويت ، ١٩٦٤م.
- مبادئ الوصول إلى علم الأصول ، جمال الدِّين الحسن بن يوسف أبو منصور المطهّر الحلّي (ت٧٢٦هـ) ، اخراج وتعليق وتحقيق: عبد الحسين محمَّد علي البقَّال ، دار الأضواء بيروت ـ لبنان، ط٢، ١٩٨٦م.

- المثل السّائر في أدب الكاتب والشّاعر، ضياء الدِّين بن الأثير نصر الله بن محمد (ت ٦٣٧هـ) ، تحقيق: أحمد الحوفي، بدوي طبانة ، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة، القاهرة ـ مصر، د.ط،د.ت.
- مجاز القرآن ، لأبي عبيدة معمر بن المثنى التّيمى البصري (ت ٢٠٩هـ) تحقيق: محمد فواد سزگين ، مكتبة الخانجى ،القاهرة ـ مصر،د.ط، ١٣٨١ هـ.
- المجاز عند الخميني، أحمد عبد الكاظم علي، مجلَّة جامعة القادسيَّة للعلوم الانسانيَّة، العراق، العدد(١ ـ ٢)،٢٠٠٨م.
- مجرد مقالات الشَّيخ أبي الحسن الأشعري، محمد بن الحسين بن فورك أبو بكر(ت٤٠٦هـ) ، تحقيق: دانيال جيماريه ، دار المشرق ، ط١ ،١٩٨٧م.
- مجمع الآداب في معجم الألقاب ، كمال الدّين أبو الفضل عبد الرّزاق بن أحمد المعروف بابن الفوطي الشّيباني (ت ٧٢٣ هـ) ، تحقيق: محمد الكاظم ، مؤسسة الطّباعة والنّشر– وزارة الثّقافة والإرشاد الإسلامي، إيران ،ط١، ١٤١٦هـ.
- مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، جمال الدّين محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّنِي الكجراتي (ت ٩٨٦هـ) ،مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ،ط٣، ١٩٦٧م.
- مجمل اللغة لابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب اللغوي (ت٣٩٥ هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان ،مؤسسة الرّسالة ، بيروت ط٢، ١٩٨٦ م.
- مجموع أشعار العرب وهو مشتمل على ديوان رؤبة بن العجَّاج وعلى أبيات مفردات منسوبة إليه، اعتنى به : وليم بن الورد البروسي ، دار ابن قتيبة ، الكويت، د.ط ، د.ت.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت ٥٤٢هـ) ، تحقيق: عبد السّلام عبد الشّافي محمد ، دار الكتب العلميّة، بيروت ، ط١، ١٤٢٢ هـ.
- المحصول، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التّيمي الرّازي الملقب بفخر الدّين الرّازي خطيب الرّي (ت٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرّسالة ، ط٣،١٩٩٧م.

- مختار الصحاح ،زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرّازي (ت ٦٦٦هـ)،تحقيق: يوسف الشّيخ محمد ، المكتبة العصريّة، الدّار النموذجيّة، بيروت – صيدا ـ لبنان، ط٥ ،١٩٩٩م.
- المخصص ،لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي الأندلسي(ت ٤٥٨هـ) ، تحقيق: خليل إبراهم جفال ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان، ط١، ١٩٩٦م.
- مدخل إلى علم الدَّلالة تأليف، فتح الله أحمد سليمان ،مكتبة الآداب،ط١ ، ١٩٩١م.
- المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي ، رمضان عبد التّواب ، مكتبة الخانجي ،القاهرة ، ط٣، ١٩٩٧م .
- مدخل في علوم القراءات ، السَّيّد رزق الطّويل(ت١٤١٩هـ)، المكتبة الفيصليَّة ، ط١، ١٩٨٥م.
- المزهر في علوم اللغة وأنواعها ، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدّين السّيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق : فؤاد علي منصور ، دار الكتب العلميَّة ، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.
- المسائل السَّرويَّة ، الشَّيخ المفيد محمد بن النّعمان ابن المعلّم العكبري (ت٤١٣هـ) ، تحقيق : صائب عبد الحميد ، قم ـ إيران، ط١، ١٤١٣هـ.
- مسائل خلافية في النّحو ، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدّين (ت ٦١٦هـ) ،تحقيق: محمد خير الحلواني ، دار الشّرق العربي ، بيروت ،ط١، ١٩٩٢م.
- مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل ، الميراز النوري حسين الطبرسي (١٣٢٠هـ) ، تحقيق : مؤسسة أهل البيت (عليهم السَّلام) ، ط١ ، ١٤٠٣هـ.
- المستدرك على الصّحيحين ،أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النّيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ) ،تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلميّة ، بيروت ـ لبنان ، ط١،١٩٩٠م.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ،بيروت ـ لبنان، د.ط.

- المشترك اللغوي تطبيق ونظريًا، توفيق محمد شاهين ، مكتبة وهبة ، ط١ ، ١٩٨٠م.
- المشترك اللفظي في الحقل القرآني ، عبد العال سالم مكرم ، مؤسسة الّرسالة ، ط١ ، ١٩٩٦م.
- المصباح المنير في غريب الشّرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت ٧٧٠هـ)، المكتبة العلميَّة ، بيروت ـ لبنان،د.ط، د.ت.
- المطلق والمقيّد ، حمد بن حمدي الصّاعدي ، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلاميّة بالمدينة المنوّرة، المملكة العربيّة السّعوديَّة ، ط١،٢٠٠م.
- مظاهر التَّفسير البياني في أمالي السَّيِّد المرتضى ، ليث قابل الوائلي ، مجلة العقيدة ، المركز الاسلامي للدراسات الاستراتيجيَّة ،العدد(٣) ، ٢٠١٥م.
- معالم العلماء في فهرست كتب الشّيعة وأسماء المصنفين منهم قديماً وحديثاً، محمد بن علي بن شهر آشوب المازرندي (ت ٥٨٧هـ) ،دار الأضواء ، بيروت ـ لبنان، د.ط ، د.ت.
- معاني الأبنية العربيَّة، فاضل السَّامرائي ، دار عمَّار ، ط٢ ، ٢٠٠٧م.
- معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السّري بن سهل، أبو إسحاق الزّجاج (ت ٣١١هـ)، تحقيق: عبد الفتّاح شلبي ، عالم الكتب ، بيروت ـ لبنان ، ط١، ١٩٨٨ م.
- معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الدّيلمي الفرّاء(ت ٢٠٧هـ) تحقيق: أحمد يوسف النجاتي ـ محمد علي النّجار ـ عبد الفتاح إسماعيل الشّلبي، دار المصريّة للتأليف والتَّرجمة ،مصر،ط١، د.ت.
- معاني القرآن،أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد (ت ٣٣٨هـ)،المحقق: محمد علي الصّابوني، جامعة أم القرى – مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٩هـ.
- المعتمد في أصول الفقه، محمد بن علي الطّيب أبو الحسين البَصْري المعتزلي (ت ٤٣٦هـ) ، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلميَّة، بيروت ـ لبنان ،ط١، ١٤٠٣هـ.
- معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأدباء ، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرّومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، تحقيق : إحسان عباس ، دار الغرب الإسلامي، بيروت ـ لبنان، ط١، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣ م.
- معجم المصطلحات النَّحويَّة والصرفيَّة، مروان العطيّة ، دار البشائر،بيروت . لبنان ، د.ط،د.ت .

- معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر» ، عادل نويهض ، قدم له: مُفتي الجمهوريَّة اللبنانيَّة الشَّيْخ حسن خالد، مؤسسة نويهض الثقافيّة للتأليف والتّرجمة والنّشر، بيروت – لبنان ، ط٣، ١٩٨٨م.
- معجم المؤلفين ، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدّمشق (ت ١٤٠٨هـ) ، دار إحياء التّراث العربي ، بيروت ـ لبنان ، د.ط ،د.ت.
- معجم ديوان الأدب ، أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، (ت ٣٥٠هـ) ، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، مراجعة: دكتور إبراهيم أنيس ،مؤسسة دار الشّعب للصحافة والطّباعة والنّشر، القاهرة . مصر،٢٠٠٣ م.
- معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم ، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدّين السّيوطي (ت ٩١١هـ) ،تحقيق: أ. د محمد إبراهيم عبادة ، مكتبة الآداب ، القاهرة ـ مصر ط١، ٢٠٠٤ م.
- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرّازي أبو الحسين (ت٣٩٥هـ)،تحقيق :عبد السَّلام محمد هارون، دار الفكر، د.ط،١٩٧٩م.
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد جمال الدِّين ابن هشام (ت ٧٦١هـ) ، تحقيق: د. مازن المبارك و محمد علي حمد الله ، دار الفكر ، دمشق ، ط٦، ١٩٨٥م.
- مفتاح العلوم :يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السَّكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب (ت ٦٢٦هـ)،ضبطه وكتب هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ،ط٢،١٩٨٧م.
- المفتاح في الصرف، عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي أبوبكر الجرجاني (ت٤٧١هـ)، تحقيق تقديم: الدّكتور علي توفيق الحَمَد، كليَّة الآداب ـ جامعة اليرموك ، إربد ـ عمان ، مؤسسة الرّسالة، بيروت ،ط١،١٩٨٧م.
- مفهوم النَّص ، دراسة في علوم القرآن ، نصر حامد أبو زيد ، المركز الثَّقافي العربي ، مكتبة الفكر الجديد ، الدّار البيضاء ـ المغرب ، ط١ ، ٢٠١٤م.
- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية (شرح ألفية ابن مالك) ،أبو إسحق إبراهيم بن موسى الشّاطبي(ت ٧٩٠ هـ)، تحقيق: مجموعة محققين وهم: الجزء الأول/ د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين ـ الجزء الثاني/ د. محمد إبراهيم البنا. الجزء الثالث/ د. عياد بن عيد

الثبيتي . الجزء الرابع/ د. محمد إبراهيم البنا/د. عبد المجيد قطامش . الجزء الخامس والسَّادس / د. عبد المجيد قطامش . الجزء السابع/ د. محمد إبراهيم البنا/د. سليمان بن إبراهيم العايد/د. السيد تقي ـ الجزء الثامن والتَّاسع/ د. محمد إبراهيم البنا، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، ط١، ٢٠٠٧ م.

- مقاصد الشَّريعة الاسلاميَّة، محمد الطَّاهر بن محمد بن عاشور التَّونسي(ت١٣٩٣هـ) ، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميَّة ، الدّوحة ـ قطر، د.ط ، ٢٠٠٤م.
- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (ت ٣٢٤هـ) ،تحقيق: نعيم زرزور، المكتبة العصريّة، بيروت ـ لبنان ، ط١، ٢٠٠٥م.
- المقتضب ،محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثَّمالى الأزدي أبو العباس المعروف بالمبرد (ت ٢٨٥هـ) ، تحقيق : محمد عبد الخالق عظيمة ، عالم الكتب ، بيروت. لبنان، د.ط،د.ت.
- مكانة السّياق في البَّحث الدَّلالي عند المفسِّرين ، حسين حامد الصَّالح ،جامعة صنعاء ، كلِّيّة التَّربيَّة ، مجلَّة كلِّيَّة التَّربيَّة الأساسيَّة ، العدد (٤٦) ،٢٠٠٦م.
- الملخَّص في أصول الدِّين، الشّريف المرتضى أبو القَّاسم علي بن الحسين بن محمد الموسوي (ت٤٥٣هـ) ، تحقيق : محمد رضا انصاري قمّي، قم ـ إيران ، ط١ ، د.ت.
- الملل والنّحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد الشّهرستاني (ت ٥٤٨هـ)، مؤسسة الحلبي ، د.ط،د.ت.
- من لا يحضره الفقيه ، لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين القمّي (ت ٣٨١هـ) ، تعليق : حسين الأعلمي ، مؤسسة الأعلى ، بيروت . لبنان ، ط١، ١٩٨٦م.
- المناهج التَّفسيرية عند الشَّيعة والسَّنة، محمد علي اسدي نسب، إيران . طهران ، ط١،٢٠١٠م.
- مناهج المتكلِّمين في فهم النَّص القرآني ، ستار جبر حمود الأعرجي ، بيت الحكمة ، بغداد ـ العراق ، ط١، ٢٠٠٨م.
- مناهل العرفان في علوم القرآن ، محمد عبد العظيم الزُّرْقاني (ت ١٣٦٧هـ)،مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، ط٣ ،د.ت.

- المنتخب من غريب كلام العرب ،علي بن الحسن الهُنائي الأزدي، أبو الحسن الملقب بـ «كراع النمل» (ت بعد ٣٠٩هـ)،تحقيق: د محمد بن أحمد العمري ، جامعة أم القرى (معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي) ،ط١، ١٩٨٩م.
- المنصف شرح كتاب التَّصريف لأبي عثمان المازني ، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت ٣٩٢هـ) ، دار إحياء التراث القديم ، ط١، ١٩٥٤م .
- المنصف، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت ٣٩٢هـ) ، دار إحياء التراث القديم ، بيروت . لبنان ،ط١، ١٩٥٤م.
- المنقذ من الضلال ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ) ، بقلم: الدّكتور عبد الحليم محمود ، دار الكتب الحديثة، مصر.
- منهج التأويل في أمالي المرتضى، أنتظار خضير بوهان القريشي ، رسالة ماجستير، جامعة الكوفة، ٢٠٠٦م.
- منهج الشَّيخ ابي جعفر الطّوسي في تفسير القران الكريم ،كاصد الزَّيدي.
- الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت٧٩٠هـ) ،المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن عفان ، ط١، ١٩٩٧م.
- المواقف ، عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار أبو الفضل عضد الدّين الإيجي (ت ٧٥٦هـ) ، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجبل ،بيروت ـ لبنان ، ١٩٩٧م.
- موسوعة الأعمال الكاملة للإمام محمد الخضر حسين ،الإمام محمد الخضر حسين (ت ١٣٧٧ هـ) ، جمعها وضبطها: المحامي علي الرضا الحسيني ،دار النّوادر، سوريا ،ط١، ٢٠١٠ م.
- مُوْسُوعَة القَواعِدُ الفِقْهِيَّة، محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان ، ط١، ٢٠٠٣ م.
- موسوعة طبقات الفقهاء ، اللجنة العلميَّة في مؤسسة الإمام الصّادق ،اشراف: العلَّامة الفقيه جعفر السّبحاني ، ط ١، ١٤١٨هـ.
- موقف المتكلمين من الاستلال بنصوص الكتاب والسّنَّة عرضاً ونقداً ،سليمان بن صالح بن عبد العزيز الغصن ، دار العاصمة ، المملكة العربيَّة السّعوديَّة ، ط١،١٩٩٦م.

- ميزان الأصول في نتائج العقول ، علاء الدِّين شمس النَّظر أبو بكر محمد بن أحمد السَّمرقندي (ت ٥٣٩ هـ) ،تحقيق وتعليق: الدِّكتور محمد زكي عبد البَّر، مطابع الدوحة الحديثة، قطر، ط١،١٩٨٤م.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، تحقيق: علي محمد البجاوي ، دار المعرفة للطباعة والنّشر، بيروت – لبنان، ط١، ١٩٦٣ م.
- نشأة الفكر الفلسفي ، علي سامي النَّشار، دار المعارف ، القاهرة ـ مصر، ط٩، د.ت.
- نظرية المقاصد عند الإمام الشّاطبي ، أحمد الرّيسوني ،الدّار العالمية للكتاب الإسلامي ، ط٢، ١٩٩٢م.
- النّكت الإعتقاديَّة ،الشَّيخ المفيد محمد بن النّعمان ابن المعلّم العكبري (ت٤١٣هـ) ، تحقيق :رضا المختاري ، مؤسسة آل البيت، قم ـ إيران ، ط١، ١٤١٣هـ.
- نهاية السّول شرح منهاج الوصول ،عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشّافعيّ أبو محمد جمال الدّين (ت ٧٧٢هـ)، دار الكتب العلميَّة، بيروت–لبنان ، ط١، ١٩٩٩م .
- نهاية المرام في علم الكلام ، جمال الدِّين أبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر العلَّامة الحلِّي (ت٧٢٦هـ) ، تحقيق : فاضل العرفان ، مؤسسة الإمام الصَّادق عليه السَّلام، ط١، د.ت.
- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع ، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي ، المكتبة التوفيقيّة ،مصر، د.ط،د.ت.
- الوافي بالوفيات ، صلاح الدّين خليل بن أيبك بن عبد الله الصّفدي(ت ٧٦٤هـ) ، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى ، دار إحياء التّراث ،بيروت ـ لبنان،د.ط،٢٠٠٠م.
- الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزَّحيلي ، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق ـ سوريا ،ط٢، ٢٠٠٦ م.
- الوحي والإنسان قراءة معرفية ، محمد السّيد الجليند ،دار قباء للطباعة والنَّشر والتَّوزيع ، القاهرة ـ مصر ، د.ط ، د.ت.

- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، أبو العباس شمس الدّين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ)،المحقق: إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ـ لبنان ، د.ط ، د.ت.
- يتمة الدَّهر في محاسن أهل العصر، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثّعالبي (ت ٤٢٩هـ)، تحقيق: د. مفيد محمد قمحية ، دار الكتب العلميّة ، بيروت ـ لبنان، ط١،١٩٨٣م.

Abstract:

God established the argument against the Arabs and others, and laid the evidence for the sincerity of his noble prophet, and that the Quran is his words and the miracle of his noble prophet on his creation, and that he is completely free of true contradiction, The differences and contradictions and differences of the creation, differed differences and Islamic doctrines in the meaning meant in some of the verses of God, and differed in the interpretation of the limits and content, and this led them to refer to the words of the people of the Arabs and the words of the people of the language to reach the meaning meaning And the correct interpretation, and this is what the speakers of the Imamiyah built on their reasoning,And rely on mental and minority evidence to strengthen their views and do not depart from the words of the people of the language in accordance with a sound approach and accurate mechanisms does not leave room for contradiction with the possibility of taking and response to them, revealed the search for these fruitful efforts according to a research approach based on descriptive analytical method, In the inference and the effect of inference in the language and the extent of the conformity of their views with the views of the people of language, as well as the authoritative linguistic text that reached sanctity to the sanctity of the text of the infallible, the highest degrees of transport evidence, this disclosure of the cover of a period of time has a role in the emergence of speech science Ignored many studies with this harvested every linguistic crop we found in those literature and presented it in the form of the divine, God willing.

Ministry of Higher Education and Scientific Research

Unversity of AL-Muthana

College of Education for Human Sciences

Dep. Of Arabic Language / Language

Liguistic Inferences of Imamiyah's Speakers in the 5th Century of Hijra

BY; Ghofran Kadhim Hraijah AL-Maialy

A thesis submitted to the council of the college of education of human sciences at al-muthana university as partial requirements for the fulfillment of master degree in Arabic language and its arts

Supervised by ;

Assist.prof Ahmed Hussein Abdulsada PHD

2018 A.C 1439 A.H